

# مازاده الإمام الشاطبي في حرز الأمازي على التيسير للإمام الداني بين القراءة والمنع

د. سامي بن محمد سعيد عثمان عبد الشكور\*

الأستاذ المساعد بجامعة طيبة - كلية المعلمين - مسار القراءات

\* من مواليد عام ١٣٨٩ هـ بالمدينة المنورة.

- نال شهادة الماجستير عام ١٤٢١ هـ من كلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية - تخصص القراءات، بأطروحته: "القراءات الشاذة بين الرواية و التفسير و أثراها في التفسير و الأحكام: دراسة مقارنة" ، ثم نال منها درجة الدكتوراه في ذات التخصص عام ١٤٢٧ هـ ، بأطروحته: "ميرز المعاني في شرح حرز الأمازي للحافظ العمادي (ت ٥٧٦٠) " .
- من بحوثه المحكمة: "مناهج العلماء في توجيه القراءات" ، و "تبرئه الإمام الطبرى المفسر من الطعن في القراءات و جهوده في بيان المشهور منها والشواذ" .
- البريد الإلكتروني: dr.samiabdshkur@gmail.com

## الملخص

هذا بحث في علم القراءات أردت فيه الوقوف على موضوع طالما شغل الباحثين ، وطلبة العلم ألا هو : ما زاده الإمام الشاطبي في قصيده حرز الأمانى في القراءات السبع على كتاب الإمام الداني التيسير في القراءات السبع، إذ أن هذا الكتاب هو الأصل الذي اعتمد عليه الشاطبي وطلب اختصاره فنظمه، حتى خرج في أحسن مثال، والسبب الذي جعلني أختار هذا الموضوع هو أن المتأخرین من المستغلین بعلم القراءات والذین یعرفون بـ(أصحاب التحریرات) حينما وقفوا على زیادات الشاطبی على التیسیر؛ صرحاً في کتبهم بعدم الأخذ بها تارة ، وتركوا ذلك تارات أخرى ، فأردت أن أقف على السبب الذي أوجب عندهم المنع من القراءة ببعض هذه الزيادات، والقراءة ببعضها الآخر، وهل هناك فرق بين الزيادتين ، كما أردت الوقوف على الأساس الذي بنى عليه أصحاب التحريرات تحريراتهم على الشاطبية، وهل هو معتمد على تأصيل ومنهج ثابت أم لا؟ وهل كان ذلك محل اتفاقٍ بين المحررين، أم أنهم اختلفوا في حكمهم على تلك الزيادات؟ وما الذي يترتب على ذلك؟

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الذي بنعمته تتم الصالحات ، المنعم المفضل على عباده من جميع الوجوه ، القائل في كتابه : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ وأصلي وأسلم على خير من جاء الوجود؛ نبينا وسيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، القائل : «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ**» وبعد ، ، ،

فهذا بحث في علم القراءات أردت فيه الوقوف على موضوع طالما شغل الباحثين ، وطلبة العلم ألا هو : ما زاده الإمام الشاطبي في قصيده حرز الأمانى في القراءات السبع على كتاب الإمام الدانى التيسير في القراءات السبع ، إذ أن هذا الكتاب هو الأصل الذي اعتمد عليه الشاطبي وطلب اختصاره فنظمها ، حتى خرج في أحسن مثال ، والسبب الذي جعلني أختار هذا الموضوع هو أن المتأخرین من المستغلين بعلم القراءات والذين يعرفون بـ( أصحاب التحريرات ) حينما وقفوا على زيادات الشاطبي على التيسير؛ صرحاً في كتبهم بعدم الأخذ بها تارة ، وتركوا ذلك تارات أخرى ، فأردت أن أقف على السبب الذي أوجب عندهم المنع من القراءة بعض هذه الزيادات ، والقراءة ببعضها الآخر ، وهل هناك فرق بين الزيادات ، كما أردت الوقوف على الأساس الذي بنى عليه أصحاب التحريرات تحريراتهم على الشاطبية ، وهل هو معتمد على تأصيل ومنهج ثابت أم لا؟ وهل كان ذلك محل اتفاقٍ بين المحررين ، أم جاء عنه اختلاف في حكمهم على تلك الزيادات؟

ولا شك أن هذا الموقف من أصحاب التحريرات سيترتب عليه خروج أجيال من طلبة العلم لا يقرؤون بهذه الزيادات ، لتصريح المحررين بعدم الأخذ بها في كتبهم ، وفي المقابل سيكون هناك جيل آخر أخذ بهذه الزيادات ؛ وحينها سيكون الاضطراب بين طلبة العلم وعدم القدرة على التوفيق بين الجيلين ، ثم ما هو مصير

طلبة العلم الذين حرموا من القراءة بهذه الزيادات من مشايخهم ؟

• وجاءت خطة البحث كالتالي :

**المقدمة، وفيها بيان أهمية البحث، واصطلاحاته ، والمنهج المتبعة.**

تمهيد: وفيه نبذة مختصرة عن الإمامين الداني والشاطبي.

**المبحث الأول** : موقف علماء القراءات من زيادات الشاطبي، وفيه مطالب :

**المطلب الأول: حقيقة الزيادة ، منشئها ، ومسار وعيتها .**

**المطلب الثاني: موقف المحققين من الإمام السخاوي حتى الإمام ابن الجزرى.**

**المطلب الثالث:** موقف أصحاب التحريرات بعد اين الجزرى .

**المبحث الثاني:** دراسة تأصيلية تطبيقية، وفيها استعراض لأشهر ما زاده الإمام

**الشاطبي على التيسير مع بيان موقف العلماء ومقابلته بموقف أصحاب التحريرات**

في منعهم من القراءة بتلك الزيادات.

**الخاتمة :** وفيها نتائج البحث والتوصيات. ثم فهرس المراجع وفهرس الموضوعات.

## اصطلاحات البحث: حيث قصدت به:

## ١- المتقدمون : أئمة القراءات أصحاب الـ

كتاب السبعة وغيره من ألف وأسند تلك القراءات بالطرق المعروفة .

التيسير وأشار إليها من كتب الداني، وهم الإمام السخاوي والإمام أبو شامة والإمام الفاسي والإمام الموصلبي والإمام الجعبري والإمام المتجب الهمذاني والإمام المقدسي والإمام ابن القاصح، وأذكر معهم ابن الجزرى؛ لأنه اعنى ببيان تلك الزيادات وأشار إلى طرقها في كتاب "النشر في القراءات العشر" وربما ذكرت غيرهم عند الحاجة.

٣- أصحاب التحريرات : وهم مشايخ القراءات المتأخرین من بعد ابن الجزری، الذين ألفوا كتاباً على مسائل الشاطبية والتي زادها الشاطبی على التيسیر، وربما ذکر من أصحاب التحريرات من ألف على مسائل طيبة النشر، ولكن في حدود مسائل الشاطبية إذا ورد عنهم تعليق .

#### منهج البحث:

١- الوقوف على ما زاده الإمام الشاطبی على كتاب التيسیر لأبی عمرو الدانی من خلال مقابله الشاطبية بالتيسیر .

٢- قسمت هذه الزيادات إلى قسمين:

الأول : ما زاده الشاطبی على الحرز ومنعه أصحاب التحريرات ، وأودعت هذا القسم في البحث الثاني؛ لأنّه هو أساس البحث وبينت فيه مواقف العلماء .  
الثاني : الزيادات التي لم يمنع فيها أصحاب التحريرات وهي كثيرة جداً تربو على المائة رواية؛ فأشرت إلى بعضها في البحث الأول؛ لبيان منهج أصحاب التحريرات ، والأساس الذي قام عليه ذلك المنهج، ولمقابله كلا النوعين، إذ يتبيّن القارئ وتتضّح له القضية، ولم أتناولها كلها بالبحث؛ لأنّها ليست هي القضية، وإنما القضية فيما منع المحررون.

٣- قمت بتوثيق تلك الزيادات من كتب العلماء .

٤- وثبتت طرق تلك الزيادات في كلا النوعين .

٥- ذکر أولاً بيت الشاطبی الذي تضمن تلك الزيادات أو موضع الشاهد، ثم أبین هل هي زيادة أم اختيار للشاطبی ، ثم ذکر موقف المحققين من شراح الشاطبية، ثم أعطی بموقف ابن الجزری منها، ثم أختتم بموقف أصحاب التحريرات على ذلك في استعراض لمسيرة مواقف العلماء خلال خمسة قرون من

نظم الشاطبي لقصيده، وحتى عصر أصحاب التحريرات، حتى يقف القارئ ويتعرف إلى بدايات المنع من القراءة فيما زاده الشاطبي على التيسير.

٦- ومنهجي في البحث الثاني هو الاقتصار على ما منعه أصحاب التحريرات في كتبهم فيما زاده الشاطبي على التيسير مرتبًا وفق آيات المصحف الشريف دون النظر في كونها من الأصول أو الفرش.

٧- أشير إلى الآية الكريمة بين قوسين مزهرين مع اسم السورة ورقم الآية في المتن.

٨- أترجم للأعلام في أول موضع، وأما من اشتهر كالقراء السبعة ورواتهم فأتركته لشهرة ذلك.

٩- أذكر اسم الكتاب في الحاشية باسم الشهرة مقررناً بمؤلفه اختصاراً في أول موضع، ثم أكتفي باسم الكتاب فقط.

١٠- أقرن اسم صاحب الكتاب في حالة تشابه أسماء الكتب.

## نبذة مختصرة عن الإمامين الداني والشاطبي

### الإمام الداني :

عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو الداني الأموي، مولاهم القرطبي، المعروف في زمانه بابن الصيرفي، الإمام العلامة، شيخ مشايخ المقرئين ولد سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة، بدأ طلب العلم في سنة ست وثمانين، ورحل إلى المشرق، ودخل مصر، ثم دخل الأندلس في ذي القعدة سنة تسع وتسعين وثلاثمائة، أخذ القراءات عرضاً عن ابن خاقان<sup>(١)</sup>، وابن غلبون<sup>(٢)</sup>، والفارسي<sup>(٣)</sup>، وأبى الفتح فارس<sup>(٤)</sup>، له كتاب "جامع البيان" وكتاب "التيسير" المشهور، و"المحكم"، و"المحتوى في الشواد" وكتاب "طبقات القراء" ، توفي الحافظ أبو عمرو بدانية يوم الاثنين متتصف شوال سنة أربع وأربعين وأربعين، ودفن عن يومه بعد العصر وشييعه خلق عظيم.<sup>(٥)</sup>

### الإمام الشاطبي :

هو القاسم بن فِيْرُهَ بن خلف الشاطبي الرُّعَيْنِيُّ ، ولِيَ الله الإمام العلامة أحد الأعلام الكبار المشهورين في الأقطار ، ولد في آخر سنة ثمان وثلاثين وخمسين وعشرين بشاطبة من الأندلس، وقرأ بيده القراءات، وأتقنها على أبي عبدالله محمد بن أبي العاص التَّفْرِي<sup>(٦)</sup> ، ثم رحل إلى بلنسية فعرض بها التيسير من حفظه والقراءات

(١) خلف بن إبراهيم بن محمد المصري عرض على التجيبي مات سنة ٤٠٢ هـ، غایة النهایة / ١٢٧١.

(٢) طاهر بن عبد المنعم بن عبد الله الحلبي ، عرض على أبيه ، مات سنة ٣٩٩ هـ ، غایة النهایة / ٣٣٩ .

(٣) عبد العزيز بن جعفر بن محمد بن خواستي الفارسي ، عرض على عبد الواحد والنقاش ، مات سنة ٤١٢ هـ ، غایة النهایة / ١٣٩٢ .

(٤) فارس بن أحمد بن موسى الحمصي ، عرض على عبد الباقى مات سنة ٤٠١ هـ ، غایة النهایة / ٢٥٥ .

(٥) بتصرف ، انظر غایة النهایة / ١٥٠٢ .

(٦) محمد بن العاص التَّفْرِي ، أخذ عن أبي عبد الله سعيد الدانى ، مات سنة (٥٥٠ هـ) ، غایة النهایة / ٢٠٤ .

على ابن هُذَيْل<sup>(١)</sup> ، ثم رحل للحج ، ولما دخل مصر أكرمه القاضي الفاضل ، ونظم قصيدة اللامية والرائية بها ، وجلس للإقراء ، فقصده الخلاائق من كل الأقطار ، توفي جَهَنَّمَ في الثامن والعشرين من جمادي الآخرة ، سنة تسعين وخمسين بالقاهرة ، ودفن بالقرافة بين مصر والقاهرة.<sup>(٢)</sup>

(١) علي بن محمد بن علي بن هُذَيْل البَلْنِسِي ، عرض على أبي داود ، مات سنة ٥٦٤ هـ ، غایة النهاية ١ / ٥٧٣.

(٢) بتصرف ، انظر غایة النهاية ٢ / ٢٠

## المبحث الأول

### موقف العلماء وأصحاب التحريرات من الزيادات

**المطلب الأول: حقيقة الزيادة ، منشؤها ومشروعيتها:**

لما كان كتاب "التيسيير" للإمام أبي عمرو الداني رحمه الله من أجلٍ كتب القراءات في بلاد المغرب؛ لما حواه عن الأئمة السبعة مع التحقيق الذي اختص به والتحرير والتنتقح والاختصار، حيث طلب الإمام الشاطئي اختصار هذا الكتاب كأحد مروياته لطلبة العلم ومن بعدهم، فنظم قصيده المشهورة "حرز الأماني" ووجه التهاني" التي عجز البلغاء من بعده عن معارضتها، وضمنها كتاب التيسير في أوجز لفظ وأقربه ، وأجزل نظير وأغريبه ، فقال:

أهَلْتُ فلبتها المعاني لبابها  
وصقت بها ما ساغ عذباً مسلسلاً  
وَفِي يسِّرِها التيسير رمت اختصاره  
فأجنت بعون الله منه مؤملاً  
وسميتها حرزاً الأماني تيمناً  
ووجه التهاني فاهنه متقبلاً<sup>(١)</sup>

إلا أن الشاطئي لم يلتزم بما حواه التيسير من المرويات والأوجه عن الأئمة السبعة ورواتهم، بل زاد عليه تارة، وأغفل منه، ورتب أوجه الخلاف، وضعف بعضها، وصحح أخرى، وكل ذلك زيادة منه وتحيضاً للروايات وقد أشار إلى صنيعه هذه فقال :

وألفافها زادت بنشر فوائد  
فلفت حياءً وجهها أن تفضل  
قال الإمام أبو شامة<sup>(٢)</sup>: « فتلك الألفاف نشرت فوائد زائدة على ما في كتاب التيسير من زيادة وجوه، أو إشارة إلى تعليل، أو زيادة أحكام ، وغير ذلك مما نذكره

(١) الحرز ص ٦.

(٢) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم،قرأ على الإمام السخاوي ، توفي سنة ٣٦٥ هـ ، غایة النهاية / ١ .

في موضعه، ثم بعد هذا استحب أن تفضل على كتاب التيسير استحياء الصغير من الكبير، والتأخر من المتقدم ، وإن كان الصغير فائقاً والتأخر زائداً<sup>(١)</sup>.

وقال السمين الحلبي<sup>(٢)</sup>: « وعنى بقوله: (زادت بنشر فوائد) أي: زادت أبياتها مع اختصارها على التيسير بيسط فوائد لم تكن فيه، فمنها باب كامل أودعها إياه، وهو باب مخارج الحروف وصفاتها، ومنها الثناء على قراءة ، ومنها التعليل لوجوه القراءة ، وما تضمنته من اللغة وصياغة الأدب وزيادة وجوده في القراءات»<sup>(٣)</sup> كما ستفعل ذلك كله إن شاء الله.

قلت: ومن أمثلة تصرف الشاطبي في كتاب التيسير ، إسقاطه وجه التخفيف للدوري ، ووجه التحقيق للسوسي اختياراً منه في قوله الناظم : «ويبدل للسوسي كل مسكن<sup>(٤)</sup>» ، والمشهور عند النقلة إجراء الوجهين لكل منها؛ لأن الخلف منسوب للإمام أبي عمرو البصري .

وكذا زيادة وجه النقل لمحنة على التيسير وقفأ في نحو: ﴿قدَّ أَفْلَحَ﴾ [المؤمنون: ١]؛ إذ أن الحافظ أبي عمرو لم يذكره فيه ، فزاده الشاطبي واختاره واعتمد عليه .

وكذا في قوله:

وفي مائتي ياء وعشرون منيفة وثنتين خلف القوم أحكيه مجملًا<sup>(٥)</sup>  
فقد ذكر الإمام الداني في التيسير<sup>(٦)</sup> مائتين وأربع عشرة ياءً فعد ﴿فَمَا ءاتَنَا نَاهِيَهُ﴾

(١) إبراز المعاني ١ / ١٩٧.

(٢) أحمد بن يوسف بن محمد أبو العباس،قرأ على أبي حيان والعشاب ، توفي سنة ٧٥٦هـ، غاية النهاية ١٥٢/١.

(٣) العقد الضبيـد:الجزء المحقق ١ / ٢٥٨.

(٤) الحرز ص ١٨٠.

(٥) الحرز ص ٣٢.

(٦) ص ٦٣.

[النمل: ٣٦] ، ﴿فَبَشِّرْ عَبَاد﴾ [الزمر: ١٧]، وعدهما الشاطبي في الزوائد لأنها حذفتا في الرسم .

وقال في موضع آخر موجهاً ومصححاً لبعض الأوجه وكل ذلك في التيسير :

..... ومن يتقى زكا بيوسف وافي كالصحيح معللا<sup>(١)</sup>

قال الإمام السخاوي<sup>(٢)</sup>: «(زكا) في صحة نقله ردأً على من عاب ذلك ، وأكثر القول فيه ، وعد قوم الاحتجاج له معضلاً، وأشار بقوله: "وافي كالصحيح معللا" إلى ما اختاره من الاحتجاج له، ومعنى ذلك أنه حكم على المعتل بحكم الصحيح ، وحكم الصحيح في الجزم أن تمحى الحركة من آخره ، فلما كانت هاهنا ممحوفة اكتفى بذلك». <sup>(٣)</sup>

إلى غير ذلك مما سيأتي بعون الله، وفعل الإمام الشاطبي فيما زاده على التيسير من الأوجه؛ والتعاليل والتحقيق والتضعيف والإغفال لبعض الروايات حق مشروع ، نص عليه في نظمه حتى لا يعيي عليه أحد في ذلك، فقال:

وألفافها زادت بنشر فوائد فلفت حياء وجهها أن تفضل<sup>(٤)</sup>

فعلى هذا يكون قول الشاطبي: «وفي يسرها التيسير رمت اختصاره»<sup>(٥)</sup> لا يفهم منه تقييد المحضر بمسائل التيسير وعدم الخروج عنها في شيء، وإنما احتاج أن يبين ذلك بقوله: «....زادت بنشر فوائد»، وقوله: «فلفت حياء وجهها أن تفضل».

وأما منشأ هذه الزيادات فمن خلال تتبعي لها، ومقابلة التيسير بالشاطبية،

(١) الحرز ص ٣٥.

(٢) علي بن محمد بن عبد الصمد ، قرأ على الإمام الشاطبي ، مات سنة ٦٤٣ هـ ، غالية النهاية ١ / ٥٦٨ .

(٣) فتح الورضي ١ / ٦١٨ .

(٤) الحرز ص ٦ .

(٥) الحرز ص ٦ .

وكتب الداني الأخرى ، وتنصيص العلماء في سائر الكتب التي وقفت عليها وجدت ما يلي:

**النوع الأول:** ما زاده الإمام الشاطبي على التيسير من طرق الإمام الداني في غير التيسير، وهذا النوع قد اشتمل على النسبة الأعلى من تلك الزيادات، ويشمل ما زاده الإمام الشاطبي على التيسير من طرقه هو بقراءته على شيخه التَّنْفِيْزِي؛ لما فيها من زيادة طرق على الإمام الداني .

**النوع الثاني:** ما اختاره الإمام الشاطبي وزاده على التيسير مما هو غير طريق الإمام الداني وهذا النوع نادر، ولم يتطرق إليه الإمام الشاطبي إلا لأسباب ذكرتها في مواضعها من انتصار لرواية طعن فيها، أو أغفلتها كتب الخلاف، أو تحقيق مسألة فأوردها للدلالة على صحتها وقوتها، أو ضعفها وسقوطها.

فمن خلال هذا يتبين لنا أن الإمام الشاطبي رحمه الله لم يخرج في حزره عن طرقه وطرق الإمام الداني في سائر كتبه، وقد ثقت ذلك كله أثناء التعليق على تلك المرويات، كما نبهت على روایات ذكرها الإمام الشاطبي مما هو طرق التيسير ولم يذكره الداني فيه، ونبهت على روایات ذكرها الداني في التيسير وهي ليست طرقه فيه، وإنما من غير التيسير، وما الذي ترتب على ذلك قراءةً ومنعاً عند المتأخرین من المحررين على الشاطبية.

### المطلب الثاني: موقف الحفظين من الإمام السخاوي وحتى الإمام ابن الجوزي

فقد وافق أبا القاسم الشاطبي *شرح القصيد* الذين عنوا ببيان اختلاف الروايات وطرقها في كل ما زاده على التيسير وتبعوه على ذلك، ونبهوا على منشأ تلك الزيادات من كتب الداني في غير التيسير، في إشارة منهم إلى أن الإمام الشاطبي لم يفعل شيئاً يوجب الاختلاف على فعله هذا من حيث القراءة بما زاده أو المぬ من ذلك، إيماناً منهم بما استقر عند علماء القراءات، وبما نصت عليه كتبهم بأن الرواية إذا صحت وجوب المصير إليها.

فكان منهجهم -رحمهم الله- في بيان ما زاده الإمام الشاطبي بقولهم: والخلاف الذي ذكره الشاطبي عن به قوله الداني في غير التيسير كذا وكذا.

ومثاله: قول الناظم:

**وخلادهم بالخلف فالمقيمات فالـ مغارات في ذكرأ وصباحاً فحصلـ<sup>(١)</sup>**  
فقال الإمام السخاوي: «وأراد بالخلف عن خlad قول صاحب التيسير: "... وذكر في غير التيسير أن حزة لم يدغم إلا الأربع الأول لا غير، فاقتضى ذلك الخلف عن خlad». <sup>(٢)</sup>

وفي قول الناظم:

**وفي آل عمران رروا لهشامهم كحفص وفيباقي كقالون واعتلـ<sup>(٣)</sup>**  
قال الإمام أبو شامة عندما استشكل طلابه تنزيل النظم على ما في التيسير؛ وذلك لأن الداني لم يذكر فيه وجه القصر والتحقيق لهشام؛ فقال أبو شامة لهم: «وصوابه أن يقال: .... القصر والتحقيق .. وهو من زيادات هذه القصيدة».

(١) الحرز ص ٧٩.

(٢) فتح الوصid ص ٣١٩ / ٣.

(٣) الحرز ص ١٧.

ثم قال لهم: «ولو أن الناظم أراد ما في التيسير فقط لقال :

بخلف هشام في الثلاثة فصلاً	ومدك قبل الضم بـ حبيه
وفي غيرها حتماً وبـخلف سهلاً <sup>(١)</sup>	ففي آل عمران يمد بـخلفه
موقف ابن الجزري:	

وأما ابن الجزري فقد تبع من قبله من المحققين في بيان ما زاده الإمام الشاطبي على التيسير إلا أنه اختلف عنهم في عبارته فقط عند الإشارة إلى تلك الزيادة، وإن كان المضمون واحداً، فقد مر بنا أن المحققين أشاروا إلى تلك الزيادات من خلال نصوص الإمام الداني في كتبه الأخرى في غير التيسير؛ بأنهقرأ بهذا الوجه على شيخه الفلاني من الطريق الفلاني فحصل الخلف بذلك، وأما ابن الجزري فكانت عبارته مشتملة على لفظ "الخروج عن الطرق" تارة، في دلالة على أن هذا الوجه ليس طريق الداني في التيسير، وإنما هو من طرقه في غيره، كأن يقول عن الزيادة: وفي هذا الوجه خروج للشاطبي عن طرق كتابه، أو: وقد خرج صاحب التيسير عن طرقه وتبعه الشاطبي، وهكذا. وتارة يشير إلى الزيادة من كتب الداني كالمحققين قبله، وتارة يجمع بينهما، فهذه ثلاثة عباراتٍ لابن الجزري عند تعليقه على مسائل الشاطبية والتيسير.

وفي تعبير ابن الجزري عن زيادات الشاطبي بقوله: «خروج عن طرقه» جاءت شبهة من بعده، وهي: هل أراد ابن الجزري بقوله: «خروج عن طرقه» المنع من القراءة بهذه الروايد للإمام الشاطبي؛ أم أراد مجرد التنبيه على أنها زيادات على كتاب التيسير للداني وأتها من طرقه الأخرى في غير التيسير كما فعل المحققون قبله؟ وعلى هذا السؤال تكون القضية التي من أجلها خرج هذا البحث، لما ترتب عليه بعد ذلك من موقف أصحاب التحريرات بهذه الروايد كما سيأتي .

(١) إبراز المعاني / ٣٧١.

### المطلب الثالث : موقف أصحاب التحريرات بعد ابن الجزرى

من المعلوم أن التحريرات إما على الشاطئية وإما على طيبة النشر ، والذي نحن بصدده هو التحرير على مسائل الشاطئية في القراءات السبع ، وعليه فإن التحرير على الشاطئية، أو أصحاب التحريرات في تحريرهم على الشاطئية بعد ابن الجزرى هم مشايخ القراءات والإقراء بعده ، والذين عنوا باتباع ألفاظه في كتابه "النشر" عند تعليقه على كتابي "التيسيير" و"الشاطئية" ، كونهما إحدى طرقه من حيث بيان مواطن الخلاف وطرقها ، وما انفرد به مع التصحيح والتضعيف والترجيح مما زاده على كتابيهما ، وما الذي تقتضيه طرقهما فيهما .

فكان هذا هو الأساس الذي قامت عليه مادة التحرير على الشاطئية وهذا هو الفرق بينها وبين التحرير على طيبة النشر ، فتتبع المحررون هذه الروايات وألفوها فيها الكتب ونظموا فيها المنظومات ، والدليل على ذلك واضح وجلي ، إذ لم يرجع أحد من المحررين في نظمه ولا نثره في تحرير تلك المسائل إلا وقال : «كذا قال ابن الجزرى» ، «كذا قال المحقق» ، «كذا قال في النشر» ، وغير ذلك من العبارات ، متلمسين في ذلك ألفاظ ابن الجزرى عند تعليقه على طرق الشاطئية والتيسير . وهذا هو الواقع الذي وقفت عليه من خلال تتبعي لكتب المحررين - رحمة الله عليهم - فهذا الشيخ الجمزوري يقول : «فلمـا كان العام الأول والثاني بعد المائتين وـمن الله على بقراءتي للعشرة ... أوقفني - أي: شيخه - على ما في الشاطئية من الخلاف الذي لم يرجحه في كتاب النشر ، وعرفني المرجح من غيره ... وبجمعت ذلك في نظم عجيب». <sup>(١)</sup>

كما أنه تبين لي من خلال البحث أن نشأة التحريرات على الشاطئية، أو على طيبة

(١) انظر باختصار: الفتح الرحى شرح كنز المعانى ص ١٣.

النشر كعلم مستقل كانت في آواخر القرن العاشر، وبداية القرن الحادي عشر، على يد الشيخ المنصوري<sup>(١)</sup>، والأزميري<sup>(٢)</sup>، والسيد هاشم<sup>(٣)</sup>، والجمزوري وحتى عصر الشيخ خلف الحسيني<sup>(٤)</sup>، والشيخ رضوان المخللاتي<sup>(٥)</sup>، والشيخ المتولي<sup>(٦)</sup>، والشيخ الخليجي<sup>(٧)</sup>، ومن تبعهم بعد ذلك كالشيخ الضباع<sup>(٨)</sup>، وعبد الفتاح القاضي<sup>(٩)</sup> وغيرهم، رحم الله الجميع رحمة واسعة، وأسكنهم فسيح جناته . أمين وإن كانت بداية التحريرات على الطيبة على يد الشيخ المنصوري والأزميري والمتولي ومن تبعهم أظهر، وأما على الشاطبية فعلى يد السيد هاشم والجمزوري والمخللاتي والخليجي والصفاقسي<sup>(١٠)</sup> ومن تبعهم أظهر، وإن كان لهم أيضاً تحريرات على طيبة النشر.

وهذا لا يعني أن المتقدمين لم ينبهوا على بيان الطرق واحتلاقيها ، بل يبنوا ونصوا على ذلك من خلال قراءتهم على مشائخهم أنهم قرؤوا بالرواية الفلانية من الطريق الفلاني وهكذا، فحرروا الطرق وبينوها، ولكن الفرق أن المتقدمين لم

(١) علي بن سليمان بن عبد الله المنصوري ، شيخ القراءات بالأستانة بتركيا مات سنة ١١٣٤ هـ ، معجم المؤلفين ٤٤٧ / ٢ .

(٢) مصطفى بن عبد الرحمن الأزميري ، معجم المؤلفين ٨٦٩ / ٣ .

(٣) السيد هاشم بن محمد المغربي ، مات سنة ١١٧٩ هـ ، إمتحان الفضلاء ٤ / ٦٧٥ .

(٤) حسن بن خلف الحسيني العدوى المصري ، مات سنة ١٣٠٣ هـ ، أساسيد القراء ، ١ / ١٥٥ .

(٥) رضوان بن محمد المخللاتي ، توفي سنة ١٣١١ هـ ، إمتحان الفضلاء ٢ / ٥٤٥ .

(٦) محمد بن أحمد بن الحسن بن سليمان ، قرأ على البرموني والتهامي ، مات سنة ١٣١٣ هـ ، انظر الإمام المتولي ص ٨١ .

(٧) محمد بن عبد الرحمن الخليجي ، مات سنة ١٣٨٩ هـ ، إمتحان الفضلاء ٤ / ٢٤٣ .

(٨) علي بن محمد بن الحسن الضباع الخلوقى ، انظر الإمتحان بترجمة الضباع ص ١٣ .

(٩) عبد الفتاح بن عبد الغنى القاضي ، عرض على الشيخ غزال ، مات سنة ١٤٠٣ هـ ، إمتحان الفضلاء ١ / ٢٤٨ .

(١٠) علي بن محمد بن سالم التورى الصفاقسي ، معجم المؤلفين ٢ / ٥٠٤ .

يمنعوا ، ولم يعيروا على من زاد في كتابه مما صح من الروايات، بعكس أصحاب التحريرات بعد ابن الجوزي، كما سيأتي في البحث الثاني.

ومن الأدلة أيضاً على أن التحريرات على الشاطبية كانت متأخرة ، وبعد عصر ابن الجوزي بهائي عام تقريراً ، أن الذين عاصروا ابن الجوزي من العلماء من هم في طبقته بل والذين قرؤوا على شيوخ ابن الجوزي؛ أخذوا بمسائل الخلاف عن الشاطبي وصاحب التيسير، وهو نقىض ما فعله أصحاب التحريرات بعد ابن الجوزي ..

فهذا الإمام شمس الدين القباقبي<sup>(١)</sup> والذي نقل عن كتاب النشر، يأخذ بتلك المسائل، بل ويأخذ بها ليس من طرقه في كتابه؛ وذلك لأن الشاطبي والإمام الداني ذكرا ذلك الوجه، وسيأتي بيان ذلك في موضعه.

وهذا الإمام ابن القاصح<sup>(٢)</sup> في شرحه للشاطبية ، وكذا في "قرة العين في الفتح والإمالة وبين اللفظين" يثبت ما أثبته الشاطبي ما زاده على التيسير، وينص على مواضع الخلاف من كتب الداني، وهو المعاصر لابن الجوزي، وأحد الذين قرؤوا على شيوخ ابن الجوزي كذلك، وهذا شيخ القراء سراج الدين النشار<sup>(٣)</sup> المصري وبعد ابن الجوزي بهائة عام تقريراً يثبت في كتابه "البدور الزاهرة" جميع مسائل الخلاف التي ذكرها الإمام الشاطبي على التيسير، وقد أشرت إلى ذلك عن هؤلاء في البحث الثاني في موضعه كما سيأتي بإذن الله قريباً .

---

(١) محمد بن خليل بن محمد القباقبي الحلبي ،قرأ على اللبناني شيخ ابن الجوزي وابن القاصح مات سنة ٨٤٩هـ . معجم المؤلفين ٩/٢٨٨ .

(٢) علي بن عثمان بن محمد العذري ،أخذ عن ابن إيدغدي شيخ ابن الجوزي، مات سنة ٨٠١هـ ، معجم المؤلفين ١/٤٣٦ .

(٣) عمر بن زين الدين الأنباري المصري ،قرأ على الخبراء ،مات سنة ٩٣٨هـ ،الأعلام للزركلي ٥٩/٥ .

فدل هذا على أن التحريرات على الشاطبية جاءت متأخرة، بسبب تتبع أصحاب التحريرات الفاظ ابن الجزري على تلك المسائل، وهذا السبب هو الذي يقودنا إلى التعرف على حقيقة موقف أصحاب التحريرات من زيادات الشاطبي بإذن الله.

فقد تبين لي من خلال الوقوف على كتب التحريرات على الشاطبية أن أصحاب التحريرات تعلقوا بلفظ "الخروج عن الطريق" والذي استخدمه ابن الجزري عند بيان مواطن الخلاف في الشاطبية والتسهيل ، كما سبق بيانه في البحث السابق ، فجعل أصحاب التحريرات هذه العبارة دالة على المنع من القراءة في ما زاده الإمام الشاطبي على التيسير ، وما زاد الأمر شبهة أن ابن الجزري صرخ في بعض المواطن "بعد القراءة من التيسير والشاطبية ببعض المسائل".

فقرن المحررون بين تصريح ابن الجزري بالمنع من القراءة، ولفظ "الخروج عن الطريق" فجعلوا بعد ذلك كل تعليق لابن الجزري بلفظ الخروج على أي رواية المنع من القراءة لتلك الشبهة، والحق أن لفظ "الخروج" عند ابن الجزري على مسائل الخلاف في التيسير والشاطبية لم يقصد منه المنع من القراءة كما أراد أصحاب التحريرات، ولكن أراد مجرد التنبيه على بيان الطرق التي زادها الشاطبي على التيسير، كما فعل المحققون من قبله عندما أشاروا إلى مواطن الخلاف من كتب الداني الأخرى . وأما تنصيص ابن الجزري على المنع من بعض مسائل الخلاف في التيسير والشاطبية، والذي تعلق به المحررون فقد تبين من خلال تتبع منهج ابن الجزري أن المنع من القراءة لم يكن عاماً في كل مسائل الخلاف ، بل هو محصور في نوع خاص من تلك المسائل ، فمن المعلوم أنه لما كانت طرق الشاطبية والتسهيل ضمن أسانيد الإمام ابن الجزري؛ كان لزاماً عليه تفنيد تلك الروايات الواردة من

تلك الطرق، إذ إنه صرخ في كتاب النشر أنه لا يأخذ إلا بما صحّ من طرق كتابه، فكان من جملة ما علق عليه ابن الجوزي على تلك الطرق قوله : «ولا ينبغي أن يقرأ بهذا الوجه من الشاطبية والتيسير»، فتسبّبت تصريحه بعدم القراءة في كتابه النشر فوجدت أن ذلك الحكم وقع على نوعٍ خاصٍ من تلك الروايات ولم يكن في غيرها، ألا وهو: ما انفرد به الدانى في بعض روایات التيسير وتبعه على ذلك الإمام الشاطبي .

ثم تسبّبت ما انفرد به الإمام الدانى والإمام الشاطبي ، فوجدت أن حكم ابن الجوزي بالمنع وقع في نوع خاص من المنفرد أيضاً، ألا وهو: ما كان من ذات الأسباب عنده أدى لعدم الأخذ به عند ابن الجوزي من طريق التيسير والشاطبية، كأن تكون الرواية المنفردة جاءت في التيسير حكاية لمذهب الغير، أو تتميّأ لفائدة، أو أن تكون مما توهّمه الشاطبي على حدّ زعم ابن الجوزي، أو أن الرواية على خلاف الرواية المذكورة. وقد بيّنت بحمد الله تلك الأسباب، وتلك الانفرادات في مواطنها من البحث الثاني عند التعليق على كل رواية مما منعه أصحاب التحريرات.

والسبب الذي جعل ابن الجوزي لا يأخذ بتلك الروايات المنفردة من التيسير والشاطبية أنه لم يقرأ بهذه الروايات من تلك الطرق؛ لما اشترطه في كتابه بعدم الأخذ إلا بما صحّ، أما ما كان حوله شبهة، أو سبب قادح فلا، وأن قراءته بهذه الروايات إنما كانت من طرقه الأخرى في غير التيسير والشاطبية . وقد بيّنت ذلك أيضاً في مواضعه.

وأما ما لم يصرّح فيه ابن الجوزي بالمنع فإنه يذكره على أنه انفرد فقط دون تصريح بالمنع، وهذا لا يعني أن ابن الجوزي يمنع لمجرد انفراد الشاطبي أو الدانى بأحد الوجوه، إلا أن أصحاب التحريرات عمّموا كل ألفاظ الانفراد بالمنع، ودون

تمييز بين ذات الأسباب عند ابن الجزرى وغيرها من الانفردات، وما سبق يتبيّن أن أصحاب التحريرات قد اعتمدوا وبنوا تحريراتهم على الشاطبية على ظاهر ألفاظ ابن الجزرى من خلال العبارات التالية :

- ١ - ألفاظ الخروج عن الطريق - أو عدم ورودها من طريقه - فجعلوا مجرد ذكر لفظ الخروج مانعاً من القراءة .
- ٢ - إطلاق لفظ الانفراد على الرواية .

٣ - التصريح بعدم القراءة، والذي أوقعه ابن الجزرى على نوع خاص من الروايات جعله المحرورون عاماً على كل موطن فيه انفراد، أو لفظ الخروج عن الطريق، وابن الجزرى لا يريد ذلك كله .

وأما الأدلة التي ثبت أن ابن الجزرى لا يريد المنع من زيادات الشاطبي فيما اشتمل عليه لفظ "الخروج عن الطريق" أو الانفراد؛ وأن قصده هو التنبيه فقط على طرق الروايات فيما زاده الشاطبي على التيسير فهي كالتالي :-

- أولاً : أن ابن الجزرى قد ترك لفظ "الخروج عن الطريق" في أكثر من مائة مسألة، قد خرج الشاطبي فيها عن طرقه في التيسير فيما زاده عليه ، فكانت المواجهة أن أصحاب التحريرات قرؤوا بتلك المسائل الخلافية رغم خروجها عن طريق التيسير. وإليك بعض الشواهد:

- ففي قول الناظم : «وآئمة بالخلف قد مد وحده»<sup>(١)</sup>

فإثبات الإدخال لهشام هنا ليس طريق التيسير، فهي قراءة الإمام الداني من طريق أبي عبيد الله<sup>(٢)</sup> عن الحلواني<sup>(٣)</sup>.

(١) الحرز ص ١٦ .

(٢) عبيد الله بن محمد ، روى القراءة عن الحلواني عن هشام ، غایة النهاية ٤٩٣ / ١ .

(٣) أحمد بن يزيد أبو الحسن الحلواني ،قرأ على القواس وقالون ،مات سنة ٢٥٠ هـ ، غایة النهاية ١٥٠ / ١ .

إذ نص أن قراءته على ابن عبдан<sup>(١)</sup> - وهي طريق التيسير - إنما كانت بالقصر، فزاد الإمام الشاطئي لشام وجه الإدخال من طريق الحلواني، وهو معنى قوله: «بالخلف قد مد وحده»، فقرأ أصحاب التحريرات بهذه الزيادة رغم أنها خروج عن طريق التيسير، ومن العجيب أن طريق عبيد الله عن الحلواني قد صرّح ابن الجزرى في موضع غير هذا بأنه خروج عن طريقه فمنع أصحاب التحريرات من القراءة بها، وهو ما أثبته في المبحث الثاني ، فأي فرق بين طريق عبيد الله هنا وهناك، فدل هذا أن لفظ "خروج عن الطريق" لا يقصد به ابن الجزرى المنع؛ بل التنبيه على اختلاف الطرق .

- وفي قول الناظم : «لأعتكم بالخلف أحد سهلا»<sup>(٢)</sup> .

إذ أفاد الناظم أن البزى قرأ بتسهيل المهمزة في رواية، وبتحقيقها في أخرى، فجمع بين الروايتين في الشاطئية، ومن خلال تبع الطرق تبين أن وجه التحقيق للبزى ليس من طريق التيسير في شيء؛ فهى قراءة الدانى من طريق ابن الحباب<sup>(٣)</sup> ، والخزاعي<sup>(٤)</sup> ، وابن هارون<sup>(٥)</sup> كلهم عن البزى ، فعلى هذا تكون رواية التسهيل هي طريق التيسير، وهو ما صرح به الدانى في جامع البيان عندما قال: «وبذلك قرأت في رواية البزى من طريق أبي ربيعة<sup>(٦)</sup> وحده ، وقرأت من طريق غيره عنه بتحقيق المهمزة»<sup>(٧)</sup> .

(١) محمد بن احمد بن عبدان الجزرى ، قرأ على الحلواني ، غایة النهاية ، ٦٤ / ٢ .

(٢) الحرز ص ٤١ .

(٣) الحسن بن الحباب بن مخلد الدقاق ، روى عن البزى مات سنة ٣٠١ هـ ، غایة النهاية ١ / ٢٠٩ .

(٤) إسحاق بن أحمد المكي ، قرأ على البزى ، مات سنة ٣٠٨ هـ ، غایة النهاية ١ / ١٥٦ .

(٥) محمد بن الحسن بن هارون ، روى عن البيروقى ، غایة النهاية ٢ / ١٣٤ .

(٦) محمد بن إسماعيل الريعي ، روى عن البزى ، مات سنة ٢٤٩ هـ ، غایة النهاية ٢ / ٩٩ .

(٧) ص ٤٢١ .

ولأن ابن الجزري قال: «الوجهان صحيحان عن البزي»<sup>(١)</sup>، ولم يذكر خروجاً قرأ أصحاب التحريرات<sup>(٢)</sup> رغم الخروج الصريح. فهل يعقل أن يكون منهج ابن الجزري المنع مما خرج عن الطرق ويعلم أن هذا طريق ابن الحباب ثم لا ينص بعدم القراءة؟ فهذا يسمى تدليساً.

- وفي قول الناظم:

**وفي الفجر بالوادي دنا جريانه وفي الوقف بالوجهين وافق قبلًا**<sup>(٣)</sup>  
حيث زاد الناظم وجه الحذف في حرف **﴿بِالْوَادِ﴾** [الفجر: ٩] ، وذكر الداني في جامعه<sup>(٤)</sup> أنها رواية ابن شنبوذ، وابن الصباح، وابن بوبيان ... ثم قال: «وبذلك قرأت على أبي الحسن وغيره بروايته». قلت: ومن المعلوم أن طريق التيسير من قراءته على شيخه أبي الفتح فارس.

فأثبتت أصحاب التحريرات<sup>(٥)</sup> الوجهين وأخذوا بهما تبعاً لظاهر الفاظ ابن الجزري حيث قال: «وكلا الوجهين صحيح عن قبل نصاً وأداءً».

وفي قول الناظم: «وقل لبدأ في كسره الضم لازم بخلف»<sup>(٦)</sup>.  
حيث أثبتت الناظم لهشام في حرف **﴿عَيْهِ لَدَّا﴾** [الجن: ١٩]. وجه الكسر وهو من

(١) النشر ١ / ٣٩٩ . الواقي عبد الفتاح القاضي ص ٢١٩ ، منظومة اختلاف القراء للمنجنة ص ١٥ .

(٢) الفتح الرحماني للجمزوري ص ٧٦ ، غيره النفع للصفاقسي ص ٥٧ ، حل المشكلات للخليجي ص ٥١ ، ولم يذكر الضباء في إرشاد المرید شيئاً ص ١٤٦ .

(٣) الحرز ص ٣٥ .

(٤) ص ٧٧٨ .

(٥) انظر البدور الراهن عبد الفتاح القاضي : ٣٤٢ ، إرشاد المرید للضباء : ١٣١ ، الفتح الرحماني للجمزوري ولم يذكر شيئاً ص ١٢١ ، اختلاف القراء للمنجنة : ٣٧ ، غيره النفع ص ٣٠٥ ، حل المشكلات للخليجي ١٠١ .

(٦) الحرز ص ٨٧ .

غير طريق التيسير، وهي رواية الداني عن هشام من طريق ابن عباد، من قراءاته على شيخه أبي الفتح فارس<sup>(١)</sup>، ولأن ابن الجوزي لم يشر لخروج عن الطريق واقتفي بياني ذلك بالإشارة إلى أقوال الداني في غير التيسير؛ وهو طريقه من الجامع؛ وهو صنيع المحققين قبله ولم يمنع من القراءة بهذا الوجه؛ في حين قد أخرج المحرورون<sup>(٢)</sup> وجهاً لابن عباد في البحث الثاني وقالوا: إنه خارج عن طريق الشاطبية والتيسير ، وذلك لأن ابن الجوزي ذكر هناك لفظ "خروج عن الطريق" .

- وفي قول الناظم :

**وفي الكهف تسألي عن الكل ياوه على رسمه والمحذف بالخلف مثلا<sup>(٣)</sup>**  
حيث زاد الإمام الشاطبي وجه الحذف في الحالين في حرف ﴿تَسْتَلِّنِ﴾ [الكهف: ٧٠] لابن ذكوان من غير طريق التيسير وهي من طريق الأخفش<sup>(٤)</sup> . ونص على ذلك الداني في الجامع ، وأن قراءة الإثبات هي طريق التيسير فقال: «وبذلك قرأت على الفارسي عن النقاش»<sup>(٥)</sup> . وهو ما نص عليه ابن الجوزي<sup>(٦)</sup> ، وكالعادة أثبت أصحاب التحريرات<sup>(٧)</sup> الخلف وأخذوا به، رغم خروج الوجه عن طريق التيسير؛

(١) الجامع للداني : ٢٦١ .

(٢) انظر : الإرشاد للضباع ص ٣١٠ ، البدور الزاهرة للقاضي ص ٣٣٠ ، غيث النفع للصفاقسي ص ٢٩٤ ، نظم تحرير مسائل الشاطبية لحسن خلف الحسيني ص ٤٩ ، حيث لم يذكر شيئاً ، الفتح الرحاني للجمزوري لم يذكر شيئاً ص ١٦٥ ، اختلاف القراء للمنجرة ص ٣٦ . حل المشكلات للخليجي ص ٥١ .

(٣) الحرز ٣٦ .

(٤) هارون بن موسى بن شريك التغلبي ، روى عن ابن ذكوان مات سنة ٢٩٢ هـ ، غاية النهاية / ٢ ٣٤٧ .

(٥) الجامع للداني ٦١٢ .

(٦) النشر ٢ / ٣١٢ .

(٧) ارشاد المريد ص ١٣٤ ، البدور الزاهرة للقاضي ص ١٩٤ ، غيث النفع للصفاقسي ص ١٧٥ ، الفتح الرحاني للجمزوري . إذ لم يذكر خلفاً ص ١٥٢ ، وكذا في حل المشكلات للخليجي ص ٨٠ ، ونظم خلف الحسيني ص ٤٤ .

لأن ابن الجزر قال: «والخذف والإثبات كلامها صحيح عن ابن ذكوان نصاً وأداءً<sup>(١)</sup>. وهذا لا يعني أن ما منعه أصحاب التحريرات في البحث الثاني غير صحيح، بل هو ثابت بأسانيد الإمام الداني، ونص على ذلك في كتبه وقد بينت ذلك كما سيأتي قريباً».

- وفي قول الناظم: «ووجهان فيه لابن ذكوان هنا»<sup>(٢)</sup>.

حيث زاد الناظم لابن ذكوان في سورة البقرة وجه إثبات الألف في حرف **﴿إِبْرَاهِيم﴾** [البقرة: ١٢٤] من غير طريق التيسير، وهي رواية الداني في غيره، من طريق ابن الأخرم<sup>(٣)</sup> عن الأخفش من قراءته على شيخه أبي الحسن بن غلبون<sup>(٤)</sup>، فقرأ أصحاب التحريرات<sup>(٥)</sup> ذلك من التيسير والشاطبية؛ لأن الداني قال في التيسير: «وقرأت لابن ذكوان في البقرة بالوجهين»<sup>(٦)</sup>، ولم يبين من أي طريق، وكذا في ما يربو على أكثر من مائة مسألة<sup>(٧)</sup> خرج فيها الإمام الشاطبي عن طرقه، وزادها على

(١) النشر / ٣ / ٣١٣.

(٢) الحرز ص ٣٩.

(٣) محمد بن النضر بن مر الرابعي، روى عن الأخفش، مات سنة ١٣٤١ هـ، غایة النهاية / ٢ / ٢٧٠.

(٤) الجامع ٤٠٨.

(٥) البدور الزاهرة للقاضي ص ٤٠ ، الفتح الرحماني للجمزوري ص ١٢٦ ، لم يذكر شيئاً وكذا الخليجي في حل المشكلات ص ٤٨ ، والصفاقسي في غيث النفع ص ٤٩ ، والحسيني في منظمه ص ٤٠ ، في إشارة منهم بقبول الوجهين وإلا لمنعوا ، إرشاد المريد للضياع ص ١٤٧ ، منظومة اختلاف القراء للمنجرة ص ١٥.

(٦) ص ٦٦.

(٧) انظر مثلاً: التشديد في **﴿أَنْتَجُوْتِي﴾** [الأعام: ٨٠] ، البسملة لورش ، الوصل بين السورتين لابن عامر ، السكت لورش وابن عامر وأبو عمرو بين السورتين من غير بسملة ، الإشمام في **﴿صَرَطٌ﴾** في الموضع الأول من الفاتحة لخالد ، إيراد مذهب الكسائي في أصل لفظ **﴿عَالٍ﴾** ، التسهيل لأبي عمرو والبزي وصلا مع المد والقصر في **﴿أَنَّ﴾** ، الإظهار في لفظ **﴿طَلَقَكُنَّ﴾** للسوسي ، الصلة لهشام في **﴿يَأْتِ﴾** بطيه ، الإشاع لهشام في **﴿يُؤَدِّ﴾** **﴿وَصُصِلِّ﴾** و**﴿تُؤَتِّ﴾** و**﴿تُولِّ﴾** ، القصر في المنفصل للدوري ، القصر والمد لورش في البدل ، المد اللازم لجميع القراء ، القصر في **﴿طَه﴾** لجميع القراء ، التوسط والإشاع في العين من مريم والشورى ، القصر في واو **﴿سَوَاءٌ﴾** لورش ، تحقيق الهمزتين المفتوحتين من كلمة لهشام ، التحقيق مع القصر لهشام =

كتاب التيسير، وهو ما عنده بقوله:

وألفافها زادت بنشر فوائد فلفت حياءً وجهها أن تفضل  
• ثانياً : أن نسبة الخطأ والوهم عند أصحاب التحريرات واردة فهم بشر وليسوا معصومين .

وفي قول الناظم : «.....

وهي التي يجيئ بها طه بالاسكان يجتلى وفي الكل قصر الماء بان لسانه بخلف .....»<sup>(١)</sup>

إذ فهم أصحاب التحريرات من قول الناظم: «بخلف» أن هشام في حرف **يَأْتِيهِ** بطه : وجهين؛ قصر الماء والصلة، فنسبوا للإمام الشاطبي أنه أراد الخلف في الحرف، ثم بعد ذلك استدركوا عليه، فمنعوا من القراءة بالقصر، وقالوا : "وليس هشام إلا الصلة، فما يؤخذ من كلام الشاطبي من جواز القصر له غير مقوء به من طرقه"، وفهم من كلامهم أن وجه القصر مقوء من غير طرق الشاطبي، فهذه ثلاثة أوهام تناقلتها كتب المحررين، ونقل بعضهم عن بعض ذلك كأمر مسلم به لمن كتب أولًا من كبار المحررين .

قلت: ومن خلال تتبع هذه المسألة تبين لي من حيث الدرائية والرواية أن الإمام الشاطبي لم يرد خلافاً أصلاً، وأن الاستدراك عليه بالمنع لا وجه له وبيان ذلك كالتالي :

فمن حيث الرواية وهو الأهم : فإنه لا وجود لرواية عن هشام بقصر الماء في

= في المهزتين من الكلمة ، التسهيل للبزي وقالون في المهزة **بِالسُّوءِ إِلَّا** ، الإشباع لورش في **جَيَّرَنَ** و**أَرْكَكُهُمْ** التقليل لدوري أبي عمرو في **بُشَرَى** ولا بن ذكون الفتح في **جَمَارَكَ** ، الفتح للسوسي في نحو **الْقَرَى الَّتِي** وصلاً، ترقيق ورش **حَيَّرَانَ** ، الوقف للبزي سكون الميم في **فِيمَ** وأخواتها ، الإدغام بدون إشباع في حرف **تَأْمِنَّا** ، والإدغام مع الإشام أيضاً، وغير ذلك كثير .

(١) الحرز ص: ١٤.

حرف ﴿يَأْتِه﴾ بطيء في بطون كتب القراءات، ولم تثبت هذه الرواية المزعومة عنه بطريق من الطرق لا صحيحة ولا سقية في كتب علماء القراءات الذين عنوا بمسائل الخلاف وطرقها، وعلى هذا فقول أصحاب التحريرات لا يقرأ بها من طريق الشاطبي - كما سيأتي بيانه - دلالة على أنها مقروء بها من غير طريقه؛ وهذا هو الخطأ وليس لهذه الرواية أصل ولا وجود ، بل إن أصحاب التحريرات لم يكتفوا بذلك فنسب بعضهم السهو لابن الجزري ، وتعجب آخر منه؛ لأنه لم يذكر ولم يعلق على هذه المسألة في كتابه النشر. وسيأتي تفصيله قريباً.

وأما من حيث الدراسة : وكيف ندفع ما فهمه أصحاب التحريرات من أن الشاطبي أراد خلفاً : إذ إنه لما قال: «وفي الكل قصر الهاء بان لسانه بخلف» فشمل الخلف الألفاظ من قوله : «وسكن يؤده...» إلى قوله : «ويأته لدي طه بالاسكان ...»، وهذا الفهم متوجه من ظاهر الشاطبية. فأقول وبالله التوفيق : إن الشاطبي عندما ذكر باب هاء الكنية قسماً إلى قسمين؛ الأول : من " يؤده " إلى " يتقه " وهذا تبعاً لفعل أصحاب كتب القراءات فإن هذه الألفاظ الستة لا تورد إلا مجتمعة ولا يفرد كل حرف منها على حدة كباقي الحروف في هاء الكنية ، فوافقهم الشاطبي على هذا الفعل في نظمه إلا أنه أقحم لفظ " يأته " بطيء ، حتى يخرج الشاطبي في نظمه من اتفاق القراء عنده فيما سكناها ، ويبدأ باقي الباب بما اختلفوا فيه .

فالذي حدث أن الشاطبي عندما قال : «وفي الكل قصر الهاء بان لسانه بخلف» أراد : وفي الكل: أي الكلمات الستة الأولى ، ولم يرد حرف ﴿يَأْتِه﴾ اعتماداً على عدم اللبس؛ لأنه لا توجد رواية تسمى "خلف هشام في حرف "طه" عند علماء القراءات في كتبهم المسندة ، فلذا أقحم حرف " طه " مع القسم الأول المتفق عليه تسكيناً، وهذا هو الذي عليه المحققون من شراح القصيد كالإمام أبي شامة<sup>(١)</sup>

(١) إبراز المعاني / ٣١٣.

والإمام السخاوي<sup>(١)</sup>، وابن القاصح<sup>(٢)</sup>، وخاتمهم الإمام ابن الجوزي<sup>(٣)</sup>، فلم يذكروا خلفاً لـهشام، ولم يفهموا أن الشاطبي أراد خلفاً، وإلا لنبهوا، ونسب أصحاب التحريرات كالشيخ البنا<sup>(٤)</sup> للإمام الشاطبي إرادة الخلف لـهشام عندما قال : «فأثبتت الخلف لـهشام في جميع ما ذكره من يؤده إلى ياته»، ثم تعجب الشيخ البنا من ابن الجوزي؛ لأنـه لم يتبه على ذلك فقال : «ولم يتبه عليه في النشر وهو عجب!». <sup>(٥)</sup>

قلت : لا عجب في ذلك لأنـ ابن الجوزي لم يفهم من كلام الشاطبي إرادة الخلف؛ لأنـه لا وجود أصلاً لتلك الرواية المزعومة ، فكيف يتبه ابن الجوزي على شيء لا يعرفه ولم يفهمه .

وأما استدلال الشيخ البنا بأبا شامة في إرادة الخلف، فإنـ أبا شامة أراد ظاهر الشاطبية ، ولم ينسب للإمام الشاطبي أنه أراد خلفاً فقال : «وإنـ كانت عبارته صالحة أنـ يؤخذ له بالوجهين». فدلـ هذا أنـ أبا شامة أشار إلى ظاهر النظم ولم يشر كما أشار أصحاب التحريرات بأنـ الشاطبي جوز الوجهين، بدليل أنه قال بعد ذلك مبطلاً ما يوهمه ظاهر النظم : «لكنـ لمـ يذكر أحدـ له القصر فحمل كلامـه على ما يوافق كلامـ الناس أولـى»، قلتـ: والدليل على أنـ أبا شامة لمـ يأخذ بالخلف في قوله: «بانـ لسانـه بخلفـ» قوله: «واما حرفـ طـهـ فـوصلـهـ هـشـامـ». <sup>(٦)</sup>

(١) فتح الورضيد ١/٣٢٢.

(٢) سراج القارئ ص ٤٧.

(٣) النشر ١/٣١٠.

(٤) أحمد بن محمد بن عبد الغني ، أخذـ عن المذاحي والأجهوري ، ماتـ سنة ١١١٧هـ ، معجم المؤلفين ٢/٧١.

(٥) إتحافـ فضلاءـ البـشـرـ ١/١٥١.

(٦) إبرازـ المعـانـيـ ١/٣١٣.

وتبع البناء في ذلك الشيخ الجمزوري ونقل كلامه بالنص وقال : «وقوله (بخلاف) عائد على هشام لأنه الذي يليه .. هذا كلام الحرز ، يعني من أن هشام الخلاف بين الصلة والاختلاس حتى في حرف ﴿يأْتِه﴾ ... ولذا استثنيته بقولي "سوى يأْتِه مُؤْمِنًا" ، فإنك لا تختلس هاءه هشام (فأوصله) أي : فاقرأه بصلة كسرة الهاء فقط» .<sup>(١)</sup>

وقال الحسيني : «.. "ويأْتِه أَتَمِنْ" ... فقط عن هشام فادره لتجملًا» .<sup>(٢)</sup>

وكذا الخليجي بعدهم حيث قال : «ولم يتبه على القصر في نشره وجل من لا يسهو»<sup>(٣)</sup> ، فنسب السهو لابن الجزرى في شيء غير موجود أصلًا .

وقال السمنودي<sup>(٤)</sup> مستدركاً على الشاطبي : «صل عن هشام ها يأْتِه مُؤْمِنًا» .<sup>(٥)</sup>

وقال الشيخ الضباع مستدلاً ببيت الشيخ خلف الحسيني السابق : «ولا ينبغي أن يقرأ به من طريق النظم؛ لأنه ليس طريقه كما نبه في النشر»<sup>(٦)</sup> ، ولذا قال صاحب إتحاف البرية : «ويأْتِه أَتَمِنْ» .

قلت: ومن العجب أن الشيخ قال : «كما نبه عليه في النشر» ، فمن المعلوم أن ابن الجزرى لم يتبه على هذه المسألة أصلًا ، وليس لهذا التنبية وجود في كتاب النشر ولا غيره ، وقد تقدم تعجب الشيخ البناء من ابن الجزرى لعدم تنبئه على هذه المسألة ،

(١) الفتح الرحمنى ص ٥٦.

(٢) نظم مسائل الشاطبية ص ٧.

(٣) حل المشكلات ص ٨٢.

(٤) إبراهيم علي شحاته السمنودي ، صاحب نظم جامع الخيرات في تحويذ وتحرير أوجه القراءات ، ولد سنة ١٣٣٣ هـ ، إمتناع الفضلاء ٣١١ / ٢.

(٥) جامع الخيرات ص ٤٥٢.

(٦) إرشاد المريد ص ٤٤.

وكذا الشيخ عبد الفتاح القاضي، وتبعه الشيخ جادو<sup>(١)</sup>: إذ نصا بأنه لا يقرأ إلا بالصلة هشام؛ لأن القصر غير مقوء به من طرقه.<sup>(٢)</sup>

قلت: فكل هذا النظم والتحرير لا داعي له من أصحاب التحريرات؛ لأنه لم يقف على مسألة أصلًا.

- وفي قول الناظم : «وفي شركاي الخلف في الهمز هلهلا»<sup>(٣)</sup>

إذ انفرد الشيخ الضباع<sup>(٤)</sup>، وتبعه الشيخ محمود جادو<sup>(٥)</sup>، أن الإمام الشاطئي أورد الخلف للبزي، للأخذ به، وعليه فينبغي تركه؛ لأنه ليس طريق النظم، ولا أصله، ثم استدلا بأن ابن الجوزي نبه على ذلك .

والحق أن الإمام الشاطئي لم يورد هذا الخلف إلا للتتبّيه على ضعف هذا الخلف عن البزي، رغم أن الداني ذكره في التيسير<sup>(٦)</sup> فوصف الخلف بـ"هلهلا" وعلى ذلك جرى فهم شراح الشاطئية، وأن الشاطئي أشار إلى ضعف الرواية، وليس إثباتاً الرواية للأخذ بها، فقال الإمام أبو شامة: «وقول الناظم: "هلهلا" ، يشير إلى ضعف الرواية بترك الهمز وضعف القراءة به»<sup>(٧)</sup>، وهذا تلميذ الإمام الشاطئي الإمام السخاوي يقول : «ومعني هلهل: لم يتقن». <sup>(٨)</sup>

(١) محمود بن عبد الخالق محمد جادو ، محقق كتاب إبراز المعاني لأبي شامة ، المدرس بكلية القراءات بالجامعة الإسلامية سابقاً، إمتحان الفضلاء ٤٦٣ / ١.

(٢) انظر البدور الزاهرة ٢٠٥ ، وإبراز المعاني ١ / ٣١٣ .

(٣) الحرز ص ٦٤ .

(٤) إرشاد المريد ص ٢٢٧

(٥) في تحقيقه لإبراز المعاني ٣ / ٣٠٨ .

(٦) ص ١١١ .

(٧) إبراز المعاني ٣ / ٣٠٩ .

(٨) فتح الوصيد ٢ / ٣٢١ .

وقال الإمام الفاسي<sup>(١)</sup>: «هلهل الحذف : أي ضعف». <sup>(٢)</sup>  
 وقال الإمام الجعبري<sup>(٣)</sup>: «ولما قل إحكام هذه اللغة بقلة الاستعمال أشار إليها  
 الناظم بقوله : "هلهلاً" ، من هلهل النساج إذا لم يحكم نسجه». <sup>(٤)</sup>  
 بل إن صاحب هذه الرواية وهو الإمام الداني نص في كتابه المفردات بقوله :  
 «والعمل على الهمز ، وبه آخذ» <sup>(٥)</sup>.

- وفي قول الناظم : «وبعضهم يؤاخذكم الآن مستفهمًا تلا» <sup>(٦)</sup>  
 حيث أفاد ظاهر النظم في قول الناظم: «وبعضهم» أن الشاطبي أثبت لورش  
 خلفا في لفظ **﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾** فقال أصحاب التحريرات بعدم القراءة بهذا الخلف،  
 ولعل السبب الذي جعلهم يأخذون بهذا قول الجزمي: «وكان الشاطبي ظن بكونه  
 لم يذكره في التيسير أنه داخل في المدود لورش» <sup>(٧)</sup>، فجاء النظم في ذلك بعدم  
 القراءة بهذا الخلف.

قلت: والحق أن الإمام الشاطبي لم يرد خلفاً بقوله: «وبعضهم» فكل ما قصده  
 الشاطبي هو أن الإمام الداني لما انتهى من ذكر المستثنى في الباب في كتابه التيسير ولم  
 يذكر بعض الكلمات، استدرك الإمام الشاطبي عليه ذلك فذكر **﴿يُؤَاخِذُ﴾**  
**و﴿الآن﴾** و**﴿عَادًا الْأُولَئِكَ﴾** فقال: «وبعضهم»، أي: وبعض أهل الأداء استثنى

(١) محمد بن حسن بن يوسف المغربي ، عرض على ابن شداد ، مات سنة ٦٥٦ هـ ، غایة النهاية / ٢٢٢ .

(٢) الآلية الفريدة ٨٥ / ٣

(٣) إبراهيم بن عمر بن خليل الربيعي الشافعي ، عرض على كوكبة منهم الأدمي ، مات سنة ٧٣٢ هـ ، غایة  
 النهاية / ١٢١ .

(٤) كنز المعاني خطوط ، ورقة ٣٠٤ .

(٥) النشر ٢ / ٣٠٣ .

(٦) الحرز ص ١٥ .

(٧) النشر ١ / ٣٤٠ .

لورش مواضع غير مذكورة في التيسير، لأن يكون المعنى: وبعضهم، أي: الخلف لورش. وحتى يتبيّن الإشكال بشكل أكثر عمقاً، وهو في الحقيقة الذي أوهم بأن الشاطبي في الظاهر أراد خلافاً هو أن الشاطبي عندما أقحم لفظ "يؤاخذ" المجمع على استثنائه مع ﴿الآن﴾ و﴿عَادَ الْأُولَئِ﴾ المختلف فيما عنده أهل الأداء؛ أورث ذلك أن لفظ "بعضهم" قد شمل الثلاثة الألفاظ، فبدل أن يكون الشاطبي مستدركاً على الداني أصبح مبتدعاً خلف المجمع على استثنائه في حرف ﴿يُؤَخِّذُ﴾.

فهذا الإمام السخاوي تلميذ الإمام الشاطبي يبيّن لنا أن هذه الثلاثة أحرف زائدة على التيسير في إشارة إلى أن الشاطبي أوردها استدراكاً فقال: «وما بعد همز الوصل معطوف على ما قبله فهو داخل في المستثنى ، وأما ﴿يُؤَخِّذُ﴾ و﴿الآن﴾ و﴿عَادَ الْأُولَئِ﴾ فهي من زيادات القصيد». <sup>(١)</sup>

وقال أبو شامة في إشارة إلى أن (بعض) تعني: بعض أهل الأداء وليس الخلف في ﴿يُؤَخِّذُ﴾: «ثم ذكر الناظم ما استثنى من هذا النوع بعد همز غير فلم يمد لورش فقال: (وبعضهم)، أي وبعض أهل الأداء استثنى لورش مواضع آخر ليست في كتاب التيسير»، إلى أن قال: «فهذه الثلاثة هي التي جعلها الداني من استثناء بعضهم ، فأدخل الشاطبي فيها "يؤاخذهم" لما رأى بعض المصنفين قد قررها هن». <sup>(٢)</sup>

والأدلة على أن الإمام الشاطبي لم يرد خلافاً في ﴿يُؤَخِّذُ﴾ وإنما الاستدراك على التيسير فيما ذكره من حيث الرواية والدرایة هي :

١- فمن حيث الرواية : أن الشاطبي عندما أقحم لفظ ﴿يُؤَخِّذُ﴾ المجمع على

(١) فتح الوصيد ١ / ٣٣٣.

(٢) إبراز المعانٰي ١ / ٣٣٠.

استثنائه مع الألفاظ الأخرى المختلف عليها عند أهل الأداء والمستدركة على التيسير.. أنها عنده من باب عدم اللبس، لأنه لا يوجد خلافاً أصلاً في الكلمة **﴿يُؤَاخِذُ﴾** في كتب القراءة المسندة عن ورش، ولم يقرأ به أحدٌ بخلاف بقية الكلمات الثلاث، وهذا ابن الجوزي لم يشر كعادته إلى من قرأ بالخلاف من أصحاب الكتب وكذا شراح القصيد، فعلى هذا يكون الشاطبي قد ابتدع وجهاً لورش لم يقرأ به، وحاشاه أن يصنع هذا، وكفى بعدم ثبوت أصل هذه الخلاف دليلاً على عدم إرادة الشاطبي الخلاف.

- أن الداني حكى الإجماع في كتبه أن نقلة ورش استثنوا **﴿يُؤَاخِذُ﴾** من المد فقال في المفرادات: « وكلهم لم يزد في تمكين الألف في قوله: لا يؤاخذكم وبابه ». <sup>(١)</sup> وقال في الإيجاز: « أجمع أهل الأداء على ترك زيادة التمكين للألف في قوله: لا يؤاخذكم حيث وقع ». <sup>(٢)</sup>

- أن أصحاب الكتب المسندة بطرقها المختلفة لم يذكروا عن ورش في لفظ **﴿يُؤَاخِذُ﴾** إلا تخفيف الهمزة ، وفي هذا إشارة إلى سبب استثناء هذا الحرف والإجماع على ذلك؛ لأنها عندهم مما لم يقع فيه المد بعد الهمزة البة، فهي عند ورش من (واخذ) فالواو عنده أصلية، لا منقلبة عن همز، وهو ما أشار إليه الداني في الإيجاز بقوله: « وكان عندهم من واخذت غير مهموز ». <sup>(٣)</sup> قلت : فكيف يورد الإمام الشاطبي كلمة ليست من باب البدل عن ورش ، ثم يعطف بالخلاف فيها ؟ لذا يرى السمين الحلبي أن الاستثناء هنا في قول الناظم : « سوى ... وبعضهم

(١) الدر الشير للهالقي ٣٣٥.

(٢) النشر ١ / ٣٤٠.

(٣) النشر ١ / ٣٤٠ ، والدر الشير للهالقي ٣٧١ ، والكتنز في شرح الشاطبية لشعلة ١٠٧ .

يواخذكم» استثناءً منقطعاً، وليس متصلة، لئلا يتوهם بعض الناس أنه من الباب.<sup>(١)</sup>

وقال المالقي : «وذكر - أي: الداني - في إيجاز البيان : أنه من "واخذ" ... فعل هذا لا يكون ﴿يُواخذ﴾ من هذا الباب ، فلا يحتاج أن يذكره فيها بتسهيل ورش بل كان ينبغي أن ينبه على أن أصله في قراءة ورش الواو». <sup>(٢)</sup>

٤- ما نقله الإمام أبو شامة عن شيخه الإمام السخاوي تلميذ الإمام الشاطئي أن القصر في الباب هو اختيار الناظم ، وأنه مذهب ابن غلبون قولهً واحداً.<sup>(٣)</sup>

٥- أن أسانيد الشاطئي من طريق ابن غلبون والداني من قراءته على شيخه ابن هذيل والفزوي ليس فيها خلفٌ عن ورش في ﴿يُواخذ﴾ فهل يعقل أن الشاطئي يصل إلى هذه الدرجة مما ظنَّ به ، حتى يورد خلفاً مقللاً من طرقه ولم تحكها طرق غيره؟

٦- أن قول ابن الجوزي : «وكان الشاطئي » فيه دلالة على مجرد الظن لا غير ، ولو كان ابن الجوزي مستيقناً لجزم في المسألة وساق الأدلة على ثبوت الخلف عند أصحاب الكتب المسندة كما هو منهجه في حروف الخلاف.

- وفي قول الناظم : «أرهطي سما مولى»<sup>(٤)</sup>

حيث أثبت الناظم لابن ذكوان الفتح في حرف ﴿أَرْهَطَيْ أَعَزَّ﴾ [هود: ٩٢].  
فيكون لهشام الإسكان ، وهذا الذي في التيسير<sup>(٥)</sup> ، وأما في الجامع فقد صرخ الداني

(١) العقد النضيد ١ / ٦٦٢ .

(٢) الدر الشير ٣٧١ .

(٣) إبراز المعاني ١ / ٣٣٢ .

(٤) الحرز ص ٣٣ .

(٥) ص ٥٧ .

بأن هشام أيضاً الفتح كابن ذكوان من طريق شيخه أبي الفتح أبي من طريق التيسير، ولكنه اختار هشام الإسكان من طريق التيسير فقط، وقال : «وعلى الإسكان العمل في روايته» <sup>(١)</sup> ، فقال ابن الجوزي عن هذه الرواية: «وهو من الموضع التي خرج فيها عن طريق التيسير» <sup>(٢)</sup> ، فلشبّهه كلمة «خرج فيها عن طرق التيسير» تبادر للشيخ عبد الفتاح القاضي أن ابن الجوزي يقصد أن هذه الرواية ليست من طريق التيسير فقال : «ولكن الذي يؤخذ من النشر أن هشاماً ليس له من طريق التيسير إلا الإسكان فليتأمل» <sup>(٣)</sup> .

ومن خلال تتبعي لمنهج ابن الجوزي في كتابه النشر ، وجدت أن كلمة "خروج عن الطريق" والتي بني عليها أصحاب التحريرات تحريراتهم عن ابن الجوزي لها معنیان :

**الأول:** ما خرج فيه الداني عن طرقه في التيسير بأن يودع فيها رواية ليست من طرق التيسير، وهذا الذي عمل به أصحاب التحريرات ومنعوا من الأخذ به .

**الثاني:** أن يترك رواية هي من طريق التيسير ولا يودعها فيه اختياراً منه ، لأن كتبه واحدة فيودع في هذا ما يشاء من الروايات ، ويترك ما يشاء، فتبادر للشيخ عبد الفتاح أن كلمة "خروج" من النوع الأول، وقال: «إن في النشر هشام الإسكان فقط» ، قلت : وهذا غير صحيح ، بل إن النشر أثبت وجه الفتح هشام وأنه طريق التيسير؛ ولكن لما قال: «وهو من الموضع التي خرج فيها عن طريق التيسير» انصرف الذهن إلى النوع الأول من معانٍ "الخروج" ، وسيأتي مزيد أمثلة من هذا

(١) جامع البيان .٥٥٩.

(٢) النشر / ٢ .١٦٦.

(٣) البدور الزاهرة .١٥٨.

للشيخ عبد الرزاق وبقية المحررين بإذن الله .

- وفي قول الناظم : «**وِيَالخَلْفِ غَيْبًا يُحْسِنُ لَهُ وَلَا**»<sup>(١)</sup> .

حيث جمع الناظم لهشام في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ [آل عمران: ١٦٩] بين الخطاب والغيب، فقرأ أصحاب التحريرات بالوجهين<sup>(٢)</sup>، ومن خلال تبع الطرق تبين أن وجه الغيب لهشام ليس من طريق التيسير ، لأن الداني في التيسير عندما قال: «هشام من قراءتي على أبي الفتح بالياء»<sup>(٣)</sup>. أو هم ذلك أن هذا طريق التيسير، ولكن الداني نص في جامع البيان أن قراءته بالياء كانت من طريقي ابن عباد<sup>(٤)</sup> وأبي عبيد الله، وأن قراءته من طريق ابن عبдан وهي طريق التيسير كانت بالتاء.<sup>(٥)</sup>

- وفي قول الناظم : «**لِينَدِرْ دَمْ غَصْنَانِ وَالْأَحْقَافِ هُمْ بِهَا بَخْلَفُ هَدِي**»<sup>(٦)</sup> .

حيث جمع الناظم للبزي في قوله تعالى: ﴿لِينَدِرَ﴾ [الأحقاف: ١٢] بين الخطاب والغيب، فقرأ أصحاب التحريرات<sup>(٧)</sup> بوجه الخطاب، ومنعوا الغيب .

أما وجه المع فقد ذكرته في البحث الثاني لتعلق المحررين بلفظ "الخروج"

---

(١) الحرز ص ٤٦.

(٢) الوافي لعبد الفتاح القاضي ص ٧٢ وإرشاد المريد للضياع ص ١٦٣ ، الفتح الرحمنى للجمزو리 ص ١٣٣ ، حل المشكلات للخليجى ص ٥٧ حيث النفع للصفاقسى ص ٧٦ ، نظم مسائل الشاطئية خلف الحسيني ٤١ ، حيث صر بعضهم بالأخذ بالوجهين وترك الباقيون فلم يذكروا شيئاً.

(٣) ص ٧٦.

(٤) إبراهيم بن عباد التميي البصري ، عرض على هشام ، غایة النهاية ١/١٦.

(٥) جامع البيان ص ٤٦٧.

(٦) الحرز ص ٧٩.

(٧) جامع الخيرات للسموندي ص ٥٤١ ، حيث النفع للصفاقسى ص ٢٦١ ، نظم مسائل الشاطئية للحسيني وكذا الخليجى فلم يذكرا شيئاً ، إرشاد المريد للضياع ، الفتح الرحمنى للجمزو리 ص ١٥٦ ، البذور الظاهرة للقاضى ص ٣٥٠ ، الوافي ص ٢٩٥.

والذين يعنيها هنا وجه الخطاب، إذ أوهم قول ابن الجوزي: «فروى عبد العزيز الفارسي-أي بالخطاب...»<sup>(١)</sup> أن هذا طريق التيسير، فأخذ به أصحاب التحريرات. وتبين لي أن هذا الوجه لم يقرأ به الداني من طريق التيسير، فقد كشفته من جامع البيان للداني حيث صرَّح بأنَّ وجه الخطاب للبزي لم يكن من طريق النقاش فقال: «وبذلك قرأت في رواية البزي من غير طريق النقاش عن أبي ربعة»<sup>(٢)</sup>. وقال في المفردات: «وأقرأني الفارسي عن النقاش عن أبي ربعة عنه بالياء».<sup>(٣)</sup>

ففي هذه دلالة على تعلق المحررين بالظاهر من الفاظ ابن الجوزي وأنَّ أمر التحرير قائم على ذلك ، وإلا فما معنى قول المتولي : «ثم أعلم أنَّ ما ذكرناه من منع إظهار الغنة على وجه الإدغام الكبير لأبي عمرو ويعقوب هو ما عليه شيوخنا وسائر من علمناهم ، والآن قد ظهر لنا من كلام النشر أنَّ الأمر بخلافه ولذلك قلت :

وَمَا قُلْتُهُ مِنْ مَنْعِ إِظْهَارِ غَنَّةٍ      عَلَى وَجْهِ إِدْغَامِ لَدَى وَلَدِ الْعَلَاءِ  
تُوَهَّمُهُ قَوْمِي وَإِنِّي أَجِيزُهُ لَهُ      وَهِيَ عَنْ رُوحِ الْكَاملِ اعْتَلَـاً»<sup>(٤)</sup>

#### • ثالثاً : اضطراب المحررين من حيث المنع والقراءة في الزيادات

- ففي قول الناظم : " وهيت .. وضم التالوا خلفه " <sup>(٥)</sup>  
حيث جمع الناظم لهشام في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ هَيَّتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣] بين ضم التاء وفتحها، فجاء الاضطراب عن أصحاب التحريرات فمنع الشيخ عبد الفتاح القاضي في الوافي<sup>(٦)</sup> تبعاً لمنع الشيخ الصفاقسي في غياث النفع<sup>(٧)</sup>؛ لأنَّ ابن الجوزي

(١) النشر ٣٧٣ / ٢.

(٢) ص ٧٢.

(٣) انظر فتح الوصيد للسخاوي . ٤٣٢ / ٢ الدر التشير للماقي ٦٨٦ .

(٤) الروض النضير ٧١ .

(٥) الحرز ص ٦١ .

(٦) ص ١٦١ .

(٧) ص ١٤٨ .

قال: خروج عن طريقه<sup>(١)</sup>، بينما أخذ بالوجهين الشيخ الجمزو리 في الفتح الرحmani<sup>(٢)</sup>؛ لأن ابن الجوزي قال في جمع الشاطئي للوجهين: « أنه تحر منه للصواب<sup>(٣)</sup> »، وتبع الجمزوري على ذلك كل من الشيخ الخليجي في حل المشكلات<sup>(٤)</sup>، وخلف الحسيني في نظمه<sup>(٥)</sup>، والضباع في إرشاد المرید.<sup>(٦)</sup>

- وفي قول الناظم : « ومدغم له الرأس شيئاً باختلاف توصلاً »<sup>(٧)</sup>

حيث جمع الناظم للسوسي في قوله تعالى: ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤] بين الإدغام وتركه فانفرد الشيخ الضباع بعدم الأخذ إلا بوجه الإدغام فقال : « فهو الذي ينبغي الأخذ به من طرقنا»<sup>(٨)</sup> ، وأخذ بقية المحررين بالوجهين<sup>(٩)</sup>.

- وفي قول الناظم: « وإسكان يرضه يُمنه لبس طيب بخلفها »<sup>(١٠)</sup>

حيث جمع الناظم لهشام في قوله تعالى: ﴿يَرَضُهُ لَكُم﴾ [الزمر: ٧] ، بين الإسكان والضم مع عدم الصلة فانفرد الشيخ عبد الفتاح في البدور<sup>(١١)</sup> تبعاً للشيخ

(١) النشر / ٢ . ٣٧٣

(٢) ص ١٤٩ .

(٣) النشر / ٢ . ٣٧٣

(٤) ص ٧٥ .

(٥) ص ٤٦ .

(٦) ص ٢١٧ .

(٧) الحرز ص ١٢ .

(٨) إرشاد المرید ص ٣٩ .

(٩) البدور الظاهرة للقاضي ص ١٩٩ ، الفتح الرحmani للجمزوري ص ٤٤ ، غيث النفع للصفاقسي ص ١٧٨ ، حل المشكلات للخليجي ص ٨٠ ، إبراز المعاني في تحقيق الشيخ جادو ١ / ٢٨٤ .

(١٠) الحرز ص ١٤ .

(١١) ص ٢٧٤ .

المتولى<sup>(١)</sup> بالمنع من قراءة الإسكان؛ لأن ابن الجوزي قال : «ليست من طريق التيسير ولا الشاطبية»<sup>(٢)</sup>. وأخذ بقية المحررين<sup>(٣)</sup> بالوجهين؛ لأن ابن الجوزي قال: «ولولا شهرته عن هشام وصحته في نفس الأمر لم نذكره». وسيأتي بإذن الله المزيد من هذا الاضطراب للمحررين في البحث الثاني .

**٠ رابعاً :** أن أصحاب التحريرات فرؤوا بالاختيارات وهو أشد خروجاً من الذي منعوه مما زاده الشاطبي على التيسير:

- ففي قول الناظم :

**مع السوق ساقيها وسوق اهم زقا ووجه بهمز بعده الواو وكلا<sup>(٤)</sup>**

حيث زاد الإمام الشاطبي على التيسير وطريقه في حرف **﴿يَالْسُوقِ﴾** [ص: ٣٣] و **﴿عَلَى سُوقِهِ﴾** [الفتح: ٢٩] وجه الواو بعد الهمز المضموم اختياراً منه، وتحقيقاً لما صحّ عن الأئمة الثقات، وهذا الوجه ليس من طرق الشاطبي ولا الداني ولا طريق طيبة النشر لابن الجوزي ؛ لأنّه من طريق بكار<sup>(٥)</sup> عن ابن مجاهد<sup>(٦)</sup>، فقرأ وأخذ به أصحاب التحريرات.<sup>(٧)</sup>

(١) ذكره الأزميري في عمدة العرفان ص ٣٧١ .

(٢) النشر ١ / ٣٠٨ .

(٣) إرشاد المريد للضياع ص ٤٥ ، غيث الرحمن للأبياري ص ٢٣٩ ، حل المشكلات للخليجي ص ٩٠ ، الإتحاف للبنا ٢ / ٤٢٧ ، حصن القارئ للسيد هاشم ورقة ٢٨ ، الفتح الرحاني للجمزوري ص ٥٤ ، غيث النفع للصفاقسي ص ٢٤٣ ، نظم مسائل الشاطبية للحسيني ص ٨ ، نظم اختلاف القراء للمنجرة ص ٣٠ .

(٤) الحرز ص ٧٥ .

(٥) بكار بن أحمد بن بكار البغدادي ، عرض على ابن مجاهد ، غاية النهاية ١ / ١٧٧ .

(٦) أحمد بن موسى بن مجاهد ، شيخ الصنعة ، عرض على ابن عبدوس ، وعلى قبيل ، مات سنة ٣٢٤ هـ ، غاية النهاية ١ / ١٣٩ .

(٧) الوافي للقاضي ص ٢٣٥ ، إرشاد المريد للضياع ص ٢٦٢ ، منظومة اختلاف القراء للمنجرة ص ٢٩ ، إبراز المعاني بتحقيق الشيخ جادو ص ٤ / ٥٨ ، غيث النفع للصفاقسي ٢٤١ .

فإذا كان أصحاب التحريرات قد تبعوا ألفاظ ابن الجوزي في النشر، ووقفوا على تعليقاته على الروايات، فكان ينبغي عليهم عدم الأخذ بهذه الرواية، فعلى حسب منهجهم أنهم يمنعون ما زاده الشاطبي على التيسير مما هو خارج عن التيسير، فهذه الرواية أشد بعدها، إذ لم تثبت من طرق الداني ولا الشاطبي، ولو نظرنا في المقابل لوجدنا ابن الجوزي قد أخذ بهذا الوجه فقال: «والسوق ساقيهَا وسوق اهْمَرْ زقا»<sup>(١)</sup>، رغم أنه ليس طرقه ، فأيمماً أحق بالمنع؟

وهذا ورش يخالف شيخه نافعاً ويضمن روايته عن نافع ذلك ففي حرف ﴿مُعْيَّا﴾ [الأنعام: ١٦٢]، روى عن شيخه الإسakan، وزاد اختياراً من نفسه الفتح؛ لصحة ذلك وثبوته عن النقاش أيضاً؛ لذا قال الداني : «فدل هذا من قول ورش على أنه كان يروي عن نافع الإسakan، ويختار من عند نفسه الفتح».<sup>(٢)</sup>

وكذلك ما اختلف فيه عن ورش في حرف ﴿أَرِيدُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٣] بين الفتح والتقليل، فروايتها عن نافع هي الفتح، وأما التقليل فهو اختيار منه، لذا قال المالقي<sup>(٣)</sup>: «فحصل من هذا كله أنهم يختارون له بين اللفظين، وهو خلاف روايته عن نافع»<sup>(٤)</sup>. قلت: وهو ما يقرأ به الناس اليوم، وكذا شعبه عن عاصم ، واليزيدي عن أبي عمرو البصري وغيرهم، فهو اختيار من غير طرقوهم وضمنه أسانيدهم من صحيح الروايات.

(١) طيبة النشر ص ٨٩.

(٢) التيسير ص ٩٠.

(٣) عبد الواحد بن محمد بن أبي السداد الأندلسي ، مات سنة ٧٠٥ هـ ، غالية النهاية ١ / ٤٧٧.

(٤) الدر الشير ص ٤٦٧.

## المبحث الثاني

### دراسة تأصيلية تطبيقية

وفيها استعراض لأشهر ما زاده الإمام الشاطبي في حرز الأماني على كتاب التيسير للإمام أبي عمرو الداني مع بيان موقف العلماء وأصحاب التحريرات منها

#### • قال الناظم :

وبارئكم بالهمزة حال سكونه      وقال ابن غلبون بباء تبدلا<sup>(١)</sup>

الوجه الزائد: إبدال الهمزة ياء في **﴿بَارِئُكُمْ﴾** [البقرة: ٥٤] للسوسي .

حيث زاد الشاطبي هذا الوجه له؛ لأن الداني لم يذكره في التيسير<sup>(٢)</sup>. وذكره في الجامع من قراءته على شيخه أبي الحسن غالبون من طريق أحمد النحوي<sup>(٣)</sup>. ونصه: «وإبدالها ياء ... وبذلك قرأت على أبي الحسن عن قراءته»<sup>(٤)</sup>. وقال في موضع آخر: «إن أبو الحسنقرأ في رواية أبي شعيب عن اليزيدي عن أبي عمرو بإبدال الهمزة ياء ساكنة ... وأقرأني غيره في روايته بتحقيقها ساكنة»<sup>(٥)</sup>.

وقد تبع المحققون<sup>(٦)</sup> الشاطبي في اختياره ونبهوا على أنها زيادة من الشاطبي، وأن الداني ذكره في الجامع.

قال أبو شامة: «والإبدال عندي أوجه من القراءة بهمزة ساكنة... وما

(١) الحرز ص ١٨.

(٢) ص ٦٣.

(٣) أحمد بن الحسين النحوي الرقي الكتاني ، عرض على ابن جرير النحوي ، غایة النهاية / ١ ٥٠ .

(٤) جامع البيان ص ٣٩٧.

(٥) المصدر السابق.

(٦) لابن القاصح ٧٨ ، فتح الورضي للسخاوي / ١ ٣٧٥ ، كنز المعانى للجعبري / ٢ ٤٤٣ ، اللالى الفريدة للفاسى ٢٧٧ / ١ ، العقد النضيد للسمين / ١ ٨٦٣ ، الدرة الفريدة للمتجب ورقة ١٠٨.

ينقى البطل التزام أكثر القراء والعرب بإبدال همزة **البرءة** [البينة: ٦] <sup>(١)</sup>.

بينما رأى ابن الجوزي الهمز أقوى، وذكر أنه "أولى، وهو الصواب" <sup>(٢)</sup>.

ثم علل عدم أخذه بالإبدال؛ لأنَّه يؤدي إلى أن يكون المعنى من "البرا" وهو التراب، وهذا مخالف للأصل أبي عمرو، كما أن السكون في هذه الكلمة عارض، وعلى قراءته بالابدال يكون قد ألحق بالهمز الساكن، وهذا غير مرضي، لأن السكون عارض <sup>(٣)</sup>.

وأما أصحاب التحريرات <sup>(٤)</sup> فمنعوا من القراءة بهذا الوجه، ثم اختلفوا في سبب ذلك، فمنهم من رده للانفراد، ومنهم من رده إلى أن المعنى على الإبدال يغير المعنى، وزاد بعضهم على ابن الجوزي أسباباً أخرى، فجعل الإبدال مستثنى للسوسي، ومنهم من ضعف الوجه كالصفاقسي <sup>(٥)</sup>. قلت : والذي وقفت عليه من منهج ابن الجوزي أن الانفراد عنده لا يعني عدم القراءة وسقوطها كما أراد أصحاب التحريرات، فهذا كتاب النشر مليء بالانفرادات وهي موجودة في طيبة الشر وأخذ بها. وقد قدمت في أول البحث أن منهج ابن الجوزي إنما يمنع من المفرد ما كان من ذوات الأسباب عنده فقط، إلا أن المحررين عمموا.

والحق أن هذا الوجه صحيح مسند قراؤه الداني بسنده إلى السوسي؛ إذ إن الداني صرَّح بقوله : «وبذلك قرأت» كما تقدم، والقراءة إذا ثبت صحتها لا يردها

(١) إبراز المعاني / ١ / ٣٩٨.

(٢) النشر / ١ / ٣٩٤.

(٣) المصدر السابق.

(٤) إرشاد المريد للضباع ، ص ٦٢. البدور الزاهرة للقاضي ص ٣٢، إبراز المعاني ، تحقيق محمود جادو ١ / ٣٩٨، إتحاف فضلاء البشر للبنا ١ / ٢٠١، غيث النفع للصفاقسي ص ٤١، نظم مسائل الشاطئية خلف الحسيني ص ٢٤، فتح المغلات للمخلاتي خطوط ورقة ٣٦.

(٥) غيث النفع ص ٤١.

الانفراد.

ومما تجنب الإشارة إليه أنني قد وقفت على نص لأبي عمرو الداني في كتاب التهذيب، نص فيه على أنه قرأ على فارس أيضاً بالوجهين، فعلى هذا النص يكون كلام ابن الحزري فيه نظر بأنه انفرد لابن غلبون، ثم إنني بحثت في كتاب النشر عن كتاب التهذيب للداني فلم أجده قد اطلع عليه، وإليك النص كما في التهذيب، قال الداني : « قرأت في رواية أبي شعيب مما تقدم ذكره أن أهل العراق يختلسون الحركة فيه في (بارئكم) ..... بإسكان الهمزة والراء في ذلك حيث وقع ، وقد أخذ عليّ أبو الحسن في رواية أبي شعيب (بارئكم) في الموضعين بياء ساكنة بدلاً من الهمزة وقرأتها على فارس »<sup>(١)</sup>.

• قال الناظم : « وفي البقرة فقل ... يعذب دنا بالخلف »<sup>(٢)</sup>

الوجه الزائد : الإدغام لابن كثير في قوله تعالى: ﴿ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ﴾ [البقرة]:

[٢٨٤].

وقد ذكره الداني في جامع البيان فقال: «.... وابن كثير في رواية ابن فليح<sup>(٣)</sup>، وفي سائر الطرق عن القواس<sup>(٤)</sup> ، والبزي». <sup>(٥)</sup>

وقد تبع المحققون<sup>(٦)</sup> الشاطبي في ذكر هذا الوجه تبعاً للداني مع التنبيه على

(١) التهذيب ، خطوط ورقه . ٢٢

(٢) الحز ص . ٢٣

(٣) عبد الوهاب بن فليح بن رباح ، أخذ عن داود بن شبل ، مات سنة ٢٥٠ هـ ، غاية النهاية / ٤٨٠ .

(٤) أحمد بن محمد بن علقمة ، عون النبال ، أخذ عن ابن واضح ، مات سنة ٢٤٠ هـ غاية النهاية / ١٢٣ .

(٥) فتح الوصيد للسخاوي ٤٤٩ / ١ ، الكنز للجعبري ورقه ٩٣ ، سراج القارئ ١٠١ ، اللاليء الفريدة للفاسي ٣٧٥ / ١ ، إبراز المعاني لأبي شامة ٦٩ / ٢ ، المفيد للمقدسى ورقه ١٢٨ ، والعقد النضيد للسمين الحلبي ١٢٣٠ / ٢ .

الطرق حتى يبينوا أن هذا الوجه ليس في التيسير، كما نبه ابن الجزرى بلفظ (الخروج) كما هي عادته عند اختلاف الطرق فقال: «وهو ما خرج فيه عن طرقه وتبعه على ذلك الشاطئي»<sup>(١)</sup>. قلت: وهذا لا يعني المنع من القراءة كما أراد أصحاب التحريرات لشبهة لفظ خروج عن الطريق، والدليل هنا قول ابن الجزرى: «وأطلق الخلاف في التيسير له ليجمع بين الرواية وما عليه الأكثرون والوجهان عن ابن كثير صحيحان».<sup>(٢)</sup>

وأما أصحاب التحريرات فقد اضطربوا في قبول هذا الوجه ، فمنهم من تعلق بظاهر لفظ ابن الجزرى عندما قال: «خرج فيه عن طرقه» وهم: الشيخ جادو محقق إبراز المعانى<sup>(٣)</sup> ، والشيخ عبد الفتاح القاضى في البدور<sup>(٤)</sup> ، والشيخ الجمزورى في الفتح الرحمانى<sup>(٥)</sup> والمخللaci فى فتح المقللات<sup>(٦)</sup> والشيخ الضباع فى الإرشاد<sup>(٧)</sup>. لأن ابن الجزرى قال: «وهو ما خرج فيه عن طرقه». ومنهم من أخذ بالخلاف؛ لأن ابن الجزرى قال : «والوجهان عن ابن كثير صحيحان»، كخلف الحسيني في منظومته<sup>(٨)</sup> والسيد هاشم في حصن القارئ حيث قال : «وأقرأني بهما كل من قرأت عليه»<sup>(٩)</sup>. قلت: فهذا إن دل إنما يدل أن ابن الجزرى لم يرد من لفظ "الخروج عن

(١) النشر / ٢٠ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) انظر تحقيقه على إبراز المعانى / ٢ ٦٩ .

(٤) انظر البدور الزاهرة ص ٦٠ .

(٥) ص ٩٦ .

(٦) ورقة ٥٦ .

(٧) إرشاد المريد ، ٨٩ .

(٨)نظم مسائل الشاطئية ص ٢٨ ، ٤٠ .

(٩) مخطوط ورقة ٧ .

الطريق" المنع من القراءة بهذا الوجه ، ومن جهة أخرى يتبين لنا أن أصحاب التحريرات قد ألزموا ابن الجوزي ما لم يلزمه بأن لفظ "خروج عن الطريق" دال على المنع من القراءة، بسبب الأخذ بظاهر الفاظ ابن الجوزي.

• قال الناظم :

وكتتم تمنون الذي مع تفكهو ن عنه على وجهين فافهم محصلا<sup>(١)</sup>

الوجه المختار : التشديد للبزي في قوله تعالى : ﴿كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ﴾ [آل عمران: ١٤٣] و ﴿فَطَلَّمُتُمْ تَفَكَّهُوْنَ﴾ [الواقعة: ٦٥] ، وقد ذكرهما الداني في التيسير<sup>(٢)</sup> والجامع<sup>(٣)</sup> والمفردات<sup>(٤)</sup> من طريق الزينبي<sup>(٥)</sup> عن أبي ربيعة . وقال الداني في التهذيب : «قال الخزاعي<sup>(٦)</sup> : والمكيون يجعلون علامة تشقيقها في مصاحفهم نقطتين بحمرة قبل التاء»<sup>(٧)</sup>.

وقد تبع المحققون<sup>(٨)</sup> الشاطبي في اختياره هذا الوجه، ونبهوا على أنه طريق الزينبي في إشارة منهم على أنه ليس من طريق التيسير، مع عدم المنع من القراءة به

(١) الحرز ص ٤٣.

(٢) ص ٧١.

(٣) ص ٤٣٢.

(٤) ذكره المالقي في الدر الشير ص ٦٣١.

(٥) محمد بن موسى بن محمد بن سليمان الهاشمي ، عرض على أبي ربيعة ، مات سنة ٣١٨ هـ ، الغاية ٢/٢٦٧.

(٦) إسحق بن أحمد بن إسحق ، عرض على البزي ، مات سنة ٣٠٨ هـ ، الغاية ١/١٥٦.

(٧) مخطوط ورقة ١٤.

(٨) ابراز المعاني لأبي شامة ٢/٣٧٨. ، فتح الوصيد للسخاوي ٢/٩٣. الالايات الفريدة للفاسبي ٢/١٧٨، سراج القارئ ص ١٦٧ ، كشف المعاني للحسيني عباد مخطوط ورقة ١٤٠ ، مبرز المعاني للعمادي ، مخطوط ورقة ١٢٠ ، الدرة الفريدة للمستجب مخطوط ورقة ٢٧٠.

كعادتهم .

وقد أشار كذلك ابن الجوزي في سائر كتبه لهذا الاختيار وصحته، فقال في الشر: « ولم يقع لنا تشديدهما إلا من طريق الداني ، ولا اتصلت تلاوتنا بهما إلا إليه ، وهو فلم يسندهما في كتاب التيسير ، بل قال فيه وزادني أبو الفرج التجاد<sup>(١)</sup> ... وهذا صريح في المشافهة ... ولو لا إثباتها في التيسير والشاطبية والتزامنا بذلك ما فيها من الصحيح ودخولهما في ضابط نص البزي لما ذكرتها؛ لأن طريق الزينبي لم يكن في كتابنا ، وذكر الداني لها في تيسيره اختيار ، والشاطبي تبع ، إذ لم يكونا من طرق كتابيهما ، وهذا موضع بتعيين التنبيه عليه ولا يهتدى إليه إلا حذاق الأئمة الجامعين بين الرواية والدرایة<sup>(٢)</sup> .

قلت: فقول ابن الجوزي: « ولم يقع لنا تشديدهما إلا من طريق الداني ولا اتصلت تلاوتنا بهما إلا إليه » تصرّح منه باختيار هذا الوجه لصحته واتباعاً للداني والشاطبي كاختياره حرف في ﴿عَلَى سُوقِه﴾ ﴿وَالسُّوق﴾ السابقين . وقد أخبرني شيخي فضيلة الشيخ رشاد عبد التواب السيسى<sup>(٣)</sup> أن الشيخ الزينبي أقرأ بالخلف للبزي غير واحد من مشايخ القراءات من طريق الطيبة لابن الجوزي أيضاً . وهذا القباقبى أحد العلماء المعاصرين لابن الجوزي ومن الذين نقلوا عن النشر في مواضع كثيرة في كتابه أثبت الوجهين للبزي ، وطرقه هي طرق النشر<sup>(٤)</sup> . وهذا ابن القاصح وهو من طبقة ابن الجوزي يثبت الوجهين للبزي دون منع<sup>(٥)</sup> .

(١) محمد بن عبد الله التجاد ، أخذ عن ابن بدنه ، مات بعد سنة ٤٠٠ هـ ، الغایة / ٢١٨٨ .

(٢) النشر / ٢٢٥ .

(٣) رشاد بن عبد التواب السيسى ، مدرس القراءات العشر ، كلية المعلمين سابقاً ، وجمع الملك فهد حالياً ، إمارة الفضلاء / ١٤٣١ .

(٤) إيضاح الرموز وفتح الكنوز ص ٣٠٩ .

(٥) سراج القارئ ص ٦٧ .

وهذا أيضاً ابن النشار المصري وفي منتصف القرن العاشر يثبت الوجهين للبزري في كتابه<sup>(١)</sup>، كما أورد الشيخ المنصوري<sup>(٢)</sup> في الإرشاد حرفياً «كتم تمنون» ظلتم تكمون<sup>(٣)</sup> للبزري وساق الشاهد عليه من الطيبة، وكذا الشيخ القمحاوي<sup>(٤)</sup> في الكوكب الدرني شرح الطيبة<sup>(٥)</sup>، وكذا الشيخ محمد سالم محسن<sup>(٦)</sup> في المذهب من طريق النشر، وقال : فعل ظاهر الطيبة يكون للبزري بالخلاف فيما أشار الإمام المتولى إلى هذين الحرفين في كتابه الروض عندما قال:

وما بعد كنتم مع فضلتم لدى أبي ربیعة یروی الزینبی مثقالا  
على ما أبو عمرو روى مسنداله نعم من طریق الزینبی النشر قد خلا  
ثم بین أنها ليست من طریق النشر في إشارة لاختیار ابن الجزری.<sup>(٧)</sup>

وانفرد البنا<sup>(٨)</sup> وتبعه الجمزوري<sup>(٩)</sup> حيث رأى أن كلام ابن الجزری في النشر اعتذار من ذكر الحرفين لأنهما من طریق الزینبی، وأنهما اختیار من الدانی والشاطبی: قلت: والذي یقف على نصوص ابن الجزری یجدهم الاعتذار لذكرها في كتابه، وليس كما أراد الشيخ الجمزوري.

فقول ابن الجزری : «وأما النجاد فهو من أئمة القراءة المبرزين الضابطين» .

وقوله : «ولم یقع لنا تشديدهما إلا من طریق الدانی» .

(١) البدر الراحلة ٢٤٦ / ١.

(٢) إرشاد الطلبة إلى شواهد الطيبة ص ٤٩، ٢٥١.

(٣) محمد الصادق قمحاوي ، عرض على السيد عامر ، مات سنة ١٤١٨ هـ ، إمتحان الفضلاء ٣٩١ / ١.

(٤) ص ١٣٦.

(٥) محمد سالم محسن ، مدرس بالجامعة الإسلامية سابقاً، إمتحان الفضلاء ٤ / ٤٥١.

(٦) الروض النضير ١٩٠.

(٧) إتحاف فضلاء البشر ٤٥٥ / ١.

(٨) الفتح الرحماني ص ١٣٢.

وقوله : «ولا اتصلت تلاوتنا بها - أي : حرف كتم وظلتم - إلا إليه» .

وقول الداني: «وزادني أبو الفرج النجاد فهذا صريح في المشافهة» .

وقول ابن الجزري: «وأما أبو الفتح بن بدهن فهو من الشهرة والإتقان بمحل، ولو لا ذلك لم يقبل انفراده عن الزيني» .

وقوله: «ولولا إثباتها في التيسير والشاطبية والتزامنا بذكر ما فيهما من الصحيح لما ذكرتهما» .

وقوله: «ودخولهما - أي: ﴿كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ﴾ و﴿فَظَلَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ - في ضابط نص البزي لما ذكرتهما» .

وقوله : «وهذا موضع يتعين التنبيه عليه ولا يهتدي إليه إلا حذاق الأئمة الجامعين بين الرواية والدرایة والكشف والإتقان». قلت: فكل هذه الأعذار تدل على اختيار ابن الجزری لهذین الحرفین لأنہما من غیر طرقہ فی النشر .

والذی یجب الإشارة إلیه فی قول ابن الجزری : «وهذا موضع يتعين التنبيه عليه ولا يهتدي إليه إلا ...» لا يقصد منه بيان طریق الزینی فی هذه الروایة فإن خروجه عن طریق التیسیر واضح وجلي ، وهذا لا یحتاج من ابن الجزری أن يكون هذا الموضع جدیر بالتنبیه ، فالاھتداء إلیه سهل ؛ ولكن صحة القراءة به وشهرة وإمامۃ وضبط ومشافهة الناقلين لهذا الحرف ؛ هو الذی لا يهتدي إليه إلا الحذاق الضابطین الجامعین من الروایة والدرایة ، وهو الجدیر بالتنبیه ، وهذا هو قصد ابن الجزری .

قلت : فهل یعقل أن ابن الجزری لا یريد هذا الحرف ثم یشفع بكل هذه الأقوال ، وهو لا یريد ذکرہ ثم یذكره فی سائر کتبه ، فالذی یريد إغفال وجه أو التنبیه علیه یكتفی بالتنصیص علیه مرة واحدة ، أو یهمله فی سائر کتبه حتى یؤکد

عدم إرادته له؟ فدل هذا أن ما انفرد به الشيخ الجمزوري غير متوجه.  
وأما من طريق الحرز فقد منع أصحاب التحريرات<sup>(١)</sup> من القراءة بهما، وتعلقوا  
بقول ابن الجوزي "خروج عن طريق الشاطبي". وفي المقابل قرءوا بها ليس من  
طرق ابن الجوزي لأنه لم يصرح بالخروج عن الطريق في حرف ﴿عَلَى سُوقِه﴾  
﴿وَسَاقِهَا﴾ كما مر معنا، وقد خالف أصحاب التحريرات السيد هاشم إذ صرح  
بأنهقرأ بالوجهين للبزي ثم استدل بنصوص ابن الجوزي بقوله: «وزادني أبو الفرج  
التجاد» و قوله: «ولولا ثبوتها في التيسير والشاطبية ودخولها في ضابط البزي ...  
والتزامنا بها في الكتابين من الصحيح لما ذكرتها»<sup>(٢)</sup>.

قلت: وهذا نقيض ما فهمه وانفرد به الشيخ الجمزوري سابقاً، فالنص واحد  
لابن الجوزي واختلف المحررون في فهمه فصدر كل عما فهم ، والحق أن الصواب  
مع السيد هاشم؛ لقوة ألفاظ ابن الجوزي في اختيار الحرفين، وتوسط الخليجي في  
المسألة: فرأى أن الأوفق من الشاطبية أن يقرأ بالتحفيف<sup>(٣)</sup>، وركن الصفاقي إلى  
أقوال ابن الجوزي فقال : « ولكن أقول كما قال المحقق .. ولولا اثباتها في التيسير  
والشاطبية والتزامنا بذلك ما فيه من الصحيح لما ذكرناهما». <sup>(٤)</sup>

• قال الناظم : « تلا ... يواري أواري في العقود بخلفه<sup>(٥)</sup> »

**الوجه المختار:** إمالة يوارى من قوله تعالى: ﴿يُوَارِي سَوَاءَ أَخِيهِ﴾ ﴿فَأُوْرِيَ

(١) البدور الظاهرة ص ٧٠. إرشاد المريد ص ١٥١، منظومة مسائل الشاطبية ص ٤٤، فتح المقالات، خطوط ورقة ٥٧، جامع الخيرات ص ٤٦٥.

(٢) حصن القارئ خطوط ورقة ٩.

(٣) حل المشكلات ص ٥٢.

(٤) غيث النفع ص ٧٦.

(٥) الحرز ص ٢٧.

سَوْءَةٌ ﴿اللائدة: ٣١﴾ .

وقد ذكره الدانى في التيسير<sup>(١)</sup> من طريق الضرير<sup>(٢)</sup> عن الدورى، وليس هو طريق التيسير فراده الشاطبى في حرز الأمانى. وذكره الدانى أيضاً في جامع البيان<sup>(٣)</sup> وهو طريق الدانى فيه إذ قال: «ذكر أسانيد قراءة الكسائى ..... وأما طريق أبي عثمان الضرير عنه : فحدثنا ....». <sup>(٤)</sup>

وقد تبع المحققون<sup>(٥)</sup> الشاطبى والدانى في اختيارهما، مع التنبيه على طرق الرواية. وأما ابن الجزرى فرأى أنه لا وجه لذكره في الشاطبية ولا التيسير وأن ذكر الدانى لهذا الحرف لإرادة الفائدة فقط، وأنه انفرد له غير مشهور؛ لذا قال ابن الجزرى : «وخالف فيه جميع الرواة». <sup>(٦)</sup>

قلت : وقد أورد علم الدين السخاوي تلميذ الإمام الشاطبى وجهين لإيراد الشاطبى لهذا الحرف في الشاطبية: فالأول : ما حدثه به شيخه الشاطبى من طريق شيخه ابن هذيل بإمالة هذا الحرف من طريق أبي عثمان الضرير أيضاً.

وأما الوجه الثانى: اتباع الأثر<sup>(٧)</sup> فقال: «وحجته في الإمالة ها هنا اتباع الأثر ، وإلاّ فأى فرق بينه وبين قوله تعالى: ﴿يُؤْرِي سَوْءَاتَكُم﴾ [الأعراف: ٢٦]»

(١) ص ٤٨.

(٢) سعيد بن عبد الرحيم أبو عثمان الضرير ، عرض على الدورى توفي بعد ٣١٠ هـ ، الغاية ١/٣٠٦.

(٣) ص ٣٢٨.

(٤) ص ١٤٣.

(٥) الدر الشير للماقى ص ٤٩٣ ، سراج القارئ لابن القاصح ص ١١٥ ، اللائى الفريدة للفاسى ١/٤٣٠ ، إبراز المعانى لأبى شامة ١٣٦٢/٢ الكتىز فى شرح الشاطبية ص ١٩٤ ، والكشف للحسينى عباد ورقة ٨٦ ، والمفید فى شرح القصید للمقدسى ورقة ١٥٧ ، النجوم الزاهرة للحکرى ، خطوط ورقة ١٢ المبسوط ، للسمرقندى ورقة ٢٩.

(٦) النشر ٢/٣٩.

(٧) فتح الوصید ١/٤٩٩.

قلت : ويكفي اختيار الإمام الشاطبي لهذا الحرف ، وهو من أرباب الاختيار في علم القراءات ، وهو الأعلم بالتيسير من غيره ، وإذا صح المقوء به فلا حرج من الأخذ به ، إذ إن ابن الجزري ذكر أن أمالته عن الضرير مما أجمعوا على نصاً وأداءً .

وقال المتجب الممذاني<sup>(١)</sup> في وجه إيراد هذا الوجه للشاطبي : وأما وجه تخصيصه إمالة (يُورِي) و(أواري) في المائدة ... فلإرادته الجمع بين نقله ذلك وعمن أخذ عنه<sup>(٢)</sup> . وقال العلامة ابن الوجيه الواسطي<sup>(٣)</sup> : « وأما المصريون فإنهم رروا عنه إمالة ﴿فَأُوْرِيَ﴾ ، ﴿يُورِي﴾ فقط »<sup>(٤)</sup> . وعند الرجوع إلى إسناده عن طريق المصريين ساق سنته كما هو في التيسير<sup>(٥)</sup> .

وأما أصحاب التحريرات<sup>(٦)</sup> فقد تبعوا ابن الجزري جملة وتفصيلاً ، مع التباين الكبير بين ابن الجزري وأصحاب التحريرات ، فإن غاية ما ذكره ابن الجزري الآلا وجهاً للشاطبي في ذكر هذا الحرف في الحرز ، ولم يمنع صراحة ، بينما نسب أصحاب التحريرات المنع لابن الجزري من القراءة بهذا الوجه ، وأخذوا بذلك ، وخالف البكري<sup>(٧)</sup> أصحاب التحريرات بقراءاته ﴿يُورِي﴾ و﴿فَأُوْرِيَ﴾ بالعقود للدوري

(١) المتجب بن أبي العز بن رشيد الممذاني ، قرأ على أبو الجود ، مات سنة ٦٤٣ هـ ، الغاية / ٢٣١١ .  
 (٢) ورقة ١٩١ .

(٣) عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه الواسطي ، مات سنة ٧٤٠ هـ ، الغاية / ٤٢٩ .

(٤) الكتز ص ٩٣ .

(٥) الكتز ص ٣٤ .

(٦) إرشاد الطلبة للمنصوري ، ص ٦١ ، حيث النفع للصفاقسي ص ٩٣ ، منظومة مسائل الشاطبية للحسيني ص ٣٤ ، الإتحاف للبنا / ١٢٥٦ ، الفتح الرحامي للجمزوري ص ١٠٣ ، حل المشكلات للخليجي ص ٦٠ ، الواي للقاضي ص ٩٢ ، إرشاد المرید للضباع ص ١٠٣ ، شرح المقللات ، مخطوط ورقة ٧٦ ، حصن القارئ للسيد هاشم خط ورقة ١٣ ، جامع الخيرات للسموندي ، ٤٦٠ ، إبراز المعانى تحقيق محمود جادو ١٣٧ / ٢ .

(٧) محمد بن قاسم بن إسحاق البكري ، عرض على عبد الرحمن شحاذة ، مات سنة ١١١١ هـ ، الأعلام . ٣١٧ / ٧ .

بالوجهين من طريق الشاطبية على شيخه عبد الرحمن شحادة اليمني<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>. قلت: فهذا دليل على أن ابن الجوزي لم يمنع ولكنه ينبه على الطرق، ورأى أن وجه الإملالة بعيد عن الشاطبية والتيسير، فلا يعني هذا المنع من القراءة كما أراد المحررون، فهذا عند ابن الجوزي من ذات الأسباب التي منعته من الأخذ بهذا الوجه من طريق التيسير والشاطبية، وإنما كان أخذه بالإملالة من طرقه هو في النشر.

وقد التمس محقق كتاب القواعد المقررة في تحريرات البكري ونَقَرَ عن السبب الذي جعل الإمام الشاطبي يورد الإملالة للدوري، فخرج بسبب لم يسبق له أحد إليه وهو: أن الشاطبي وقع في وهم عندما قرأ عبارة الداني وهي "وبذلك أخذ" فقرأها الشاطبي "آخذ" بالمضارع، فظن أن هذا هو الذي اختاره الداني فأوردها في الحرز، ثم قال المحقق: «والصواب فيها: وبذلك أخذ.... بصيغة الماضي»، ثم قال المحقق: «فينبغي أن يعلم ذلك»<sup>(٣)</sup>. قلت: فَفَطَنَ هو لعبارة الداني ووهم فيها الإمام الشاطبي، وأخطأ الشاطبي في معرفة الفعل الماضي من المضارع وصوب ذلك محقق الكتاب، وغاب عنه أن الإمام الشاطبي يحفظ التيسير عن ظهر قلب كما ذكرت الترجم عنده، وأنه لا يقرأ لأنه " بصير".

فنسأل الله أن يرزقنا الأدب مع علمائنا ومشايخنا ومشايخ مشايخنا .

#### • قال الناظم :

«وحرفي رأي كلام مزن صحبه      وفي همزه حسن وفي الراء يجتلا  
بُخُلْفٍ وخلف فيها مع مضمر      مصيّب ... ...

(١) عبد الرحمن بن شحادة اليمني، عرض على والده مات سنة ١٠٥٠ هـ، خلاصة الأثر ٣٥٨ / ٢.

(٢) القواعد المقررة ص ٣٣٠.

(٣) ص ١٣٨.

وقبل السكون الراء أمل في صفايد بخلف وقل في الهمز خلف يقي صلا<sup>(١)</sup>  
الأوجه الزائدة:

- ١ - إمالة الراء قبل متحرك وصلاً للسوي .
- ٢ - إمالة الراء والهمزة قبل ساكن وصلاً للسوي .
- ٣ - إمالة الهمزة قبل ساكن وصلاً لشعبة .

أولاً : وجهاً السوسي ذكرهما الداني في التيسير<sup>(٢)</sup> ، ولكن نبه في الجامع<sup>(٣)</sup> أنها من غير طريق أبي عمران النحوي<sup>(٤)</sup> ، وعليه فيكون هذان الوجهان خارجين عن طرق التيسير فزادهما الشاطبي في الحرز .

وتبع المحققون<sup>(٥)</sup> الشاطبي في إثبات هذه الزيادة، وعدم ردها وأشاروا إلى أنها من طرق الداني كما سيأتي. ورأى ابن الجزري عدم الأخذ بها من الشاطبية وذلك لأنها من ذوات الأسباب عنده فقال فيها استقبله متحرك : «وانفرد أبو القاسم بإمالة الراء .... فخالف سائر الناس من طرق كتابه، ولا أعلم هذا الوجه ورد عن السوسي من طريق الشاطبية ولا التيسير بل ولا من طريق كتابنا».<sup>(٦)</sup>

وقال فيها استقبله ساكن : « وأما إمالة الراء والهمزة فهو ما قرأ به الداني على شيخه أبي الفتح وقد تقدم آنفًا ... وإذا كان الأمر كذلك فليس إلى الأخذ به من طريق الشاطبية ولا من طريق التيسير ولا من طريق كتابنا سبيل » ، ثم بين السبب

(١) الحرز ٥٢-٥١.

(٢) ص ٨٦.

(٣) ص ٤٩٨.

(٤) موسى بن جرير الرقبي الضرير ، أخذ عن السوسي ، مات ٣١٠ هـ ، الغاية / ٢ / ٣١٧ .

(٥) سراج القارئ ص ٢١٠ ، الكتز للجعبري ورقة ٢٣٧ ، الالائع الفريدة / ٣ / ٣٨٣ ، إبراز المعاني / ٣ / ١٢٣ ،

الدر الشير ٦٤٢ ، فتح الوصid / ٢ / ٢٠٠ الدرة الفريدة للمتوجب ورقة ١٣٧ .

(٦) النشر ٢ / ٤٤ .

فقال : « على أن ذلك مما انفرد به فارس بن أحمد».<sup>(١)</sup>

قلت : والذى يقرأ نصوص ابن الجزرى هذه لأول وهلة يخيل إليه أن الشاطبى قد ابتدع هاتين الروايتين دون أصل يعتمد عليه، أو أنه ينظم كل ما يجده من روايات، وهذا غير صحيح . ولا يمكن أن يظن بالإمام الشاطبى هذا، فلو أعدنا النظر مرة أخرى في قول الشاطبى "يختلا" ؟ لعلمنا أن الشاطبى على علم ووعي بمصدر هذه الحروف، وأن هذه الزيادات جاءت بعد تحصى وتحقيق، فكيف وهو من أئمة المحققين، فهذا تلميد الإمام الشاطبى والأعلم بشيخه من غيره، والأقرب والمشافه له لا الناقل عن كتبهم يقول في فتح الوصيد: « "يختلا" أي : يكشف » ثم قال : « وإنما قال : "يختلا" لأنه لم يوضح ذلك في التيسير؛ لأنه قال فيه : "أبو عمرو بإمالة الهمزة فقط وقد روی عن أبي شعيب مثل حمزة»<sup>(٢)</sup>. وقال المتوجب الهمذاني: « فلهذا قال يختلا لما فيه من اختلاف الطرق»<sup>(٣)</sup>.

ففي هذا دلالة واضحة على أن الشاطبى المحقق قد أشار إلى أن أمر هذه الرواية كشف من طرق أخرى للدانى، وأما مصدر هاتين الروايتين فتؤخذ من قول الدانى في غير التيسير، قال في التنبيه والموضحة<sup>(٤)</sup>: « وقرأت على أبي الفتح عن قراءته في رواية أبي شعيب السوسي بإمالة فتح الراء والهمزة جيغاً، قال لي أبو الفتح : وإنما اختار فتح الراء أبو عمран موسى بن جرير خالف في ذلك أبا شعيب» .

وقال في الجامع : « فإني قرأت عليه من غير طريق أبي عمران .... فيما لم يستقبله ألف ولام وفيما استقبلاه بإمالة فتح الراء والهمزة معا»<sup>(٥)</sup>. حيث أفادت هذه

(١) النشر / ٤٧ / ٢.

(٢) ٢٠٠ / ٢ / ٢.

(٣) الدرة الفريدة ، خطوط ورقية ١٣٧.

(٤) ذكره السخاوي في فتح الوصيد ، المرجع السابق.

(٥) ص ٤٩٨.

النصوص أن الداني قرأ على شيخه أبي الفتح فارس من سائر طرقه غير طريق ابن جرير النحوي عن السوسي بإمالة الهمزة والراء في الباب كله من طريق أبي عثمان النحوي<sup>(١)</sup>، وأبي الحسين الرقي<sup>(٢)</sup> كلاهما من طريق عبد الله بن الحسين<sup>(٣)</sup> ومن طريق أبي بكر القرشى<sup>(٤)</sup>. وعلى هذا يكون الشاطبي اختار هاتين الروايتين من قراءة الداني على أبي الفتح الذي هو طريق التيسير، ولكن من الطرق السابقة وهي طرق الداني في غير التيسير.

لذا نجد المحققين<sup>(٥)</sup> في تعليقهم على اختيارات الشاطبي يقولون : والخلف المشار إليه عن السوسي هو ما ذكره أبو عمرو الداني، قال : ... ثم يذكرون نصوص الداني في كتبه الأخرى وقد ذكرت آنفًا .

فهذا يدل على أن كتب الداني كلها عند المحققين ككتاب واحد ، لذا نجده يقول عن هذه الروايات : « وقد روی غير واحد عن أبي شعيب بإمالة فتح الراء والهمزة ... وقد قرأت بذلك .. وكل صحيح معمول به»<sup>(٦)</sup>. قلت: فهذا تصريح بالقراءة وثبوتها وصحتها. وقال في الموضع: «وبالجمل جميع قرأته»<sup>(٧)</sup>. ونشير هنا أن الداني ذكر في كتابه التهذيب أن هاتين الروايتين فيما استقبله ساكن مما انفرد به السوسي فقط ، وأما ما استقبله متحرك فليس فيه انفراد للسوسي<sup>(٨)</sup> ، وقد ذكر ابن

(١) عبد الله بن الحسين بن حسنون ، عرض على محمد بن حدون ، مات ٣٨٦هـ الغایة / ١ ، ٤١٧ .

(٢) علي بن الحسين الرقي ، عرض على السوسي ، غایة النهاية / ١ ، ٥٣٤ .

(٣) أبو عثمان النحوي الرقي ، عرض على السوسي ، الغایة / ١ ، ٦١٨ .

(٤) محمد بن إسماعيل القرشى ، عرض على السوسي ، الغایة / ٢ ، ١٠٢ وانظر أسانيد الداني في الجامع ١١٨-١١٧ .

(٥) انظر الآلى للفاسى / ٢ ، ٣٨٢ / ٢ ، فتح الوصيد / ٢ ، ٢٠٠ ، الكتز للجعبري ورقة ٣٣٧ ، والدرة للمتاجب ورقة ١٣٧ .

(٦) التيسير ص ٨٦ .

(٧) ذكره ابن القاصح في سراج القارئ ص ٦٥ .

(٨) مخطوط ورقة ص ٢٢ .

الجزري ذلك الخلف في طيبة النشر فقال : «وقيل قبل ساكن حرف رأى .. عنه».<sup>(١)</sup>

قال ابنه<sup>(٢)</sup> في شرح الطيبة : «وإن كناقرأنا به على الجملة»<sup>(٣)</sup>.

وقال القباقبى وهو من طبقة ابن الجزرى وقرأ على بعض شيوخه<sup>(٤)</sup> وأحد الذين نقلوا من كتاب النشر في غير موضع : «واختلف عن السوسي في إمالة الراء».<sup>(٥)</sup>

قلت : فأثبتت الخلف للسوسي لاختيار الشاطئي والدانى لها.

وهذا ابن القاصح أحد المعاصرين لا بن الجزرى يثبت للسوسي الخلف<sup>(٦)</sup> أيضاً ولم يمنع من القراءة به؛ اتباعاً للشاطئي والدانى فيما صح عنهم.

وكذا ابن النشار المصرى صاحب البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة وهو بعد ابن الجزرى وفي منتصف القرن العاشر تقريراً يثبت للسوسي الخلف في الباب كله<sup>(٧)</sup>.

ثانياً: إمالة الهمزة بعد ساكن وصلاً لشعبة : فقد ذكر ذلك الدانى في كتابه التيسير فقال : «وقد روی خلف<sup>(٨)</sup> عن يحيى عن أبي بكر.... إمالة فتحة الراء والهمزة»<sup>(٩)</sup> وكذا في الجامع<sup>(١٠)</sup>.

(١) طيبة النشر ص ٥٤.

(٢) أحمد بن محمد بن محمد بن الجزرى ، عرض على أبيه ، مات ٨٣٥ ، الأعلام ١ / ٢٢٧.

(٣) ص ١٣١.

(٤) مثل ابن الجندي .

(٥) إيضاح الرموز وفتح الكنوز ص ٢٠٥.

(٦) ص ٢١١.

(٧) ٣٢٤ / ١.

(٨) يحيى بن آدم بن سليمان روی عن أبي بكر ، مات سنة ٢٠٣ هـ ، الغایة ٢ / ٣٦٣.

(٩) ص ٨٩.

(١٠) ص ٤٩٥.

وقد تبع المحققون<sup>(١)</sup> الشاطبي في اختياره لهذه الزيادة على التيسير ، وأشاروا لمصدر الخلاف، وأنها رواية خلف عن يحيى في إشارة منهم أنها ليست من طريق التيسير، دون أن يمنع أحد منهم من القراءة بها، ورأى ابن الجزرى من بين المحققين الاقتصار على إماملة الراء دون الهمزة من الشاطبية والتيسير والنشر، وعدم القراءة بإماملة الهمزة؛ لأنها من ذوات الأسباب عنده، وذلك عندما قال: «فحسب الشاطبي أنه ذلك من طريق كتابه فحکى خلافاً عنه». قلت: والحق أن قول ابن الجزرى: «فحسب الشاطبي أن ذلك عن طريق كتابه فحکى فيه خلافاً عنه» فيه اتهام للإمام الشاطبي بالغفلة والوهم، فكيف ينظم كتاب التيسير وهو يحفظه عن ظهر قلب ولا يعرف طرقه، وقد تقدم قول الشاطبي في "يحبلا" أي يكشف عن هذا الوجه لأن الداني لم يوضحه فيه.

ومن خلال تتبع أسانيد الشاطبي - يرحمه الله - تبين أن الشاطبي لم يذكر هذه الرواية كما قال ابن الجزرى بسبب الوهم والغفلة، بل هي روايةقرأ بها على شيخه النفيزى من طريق خلف عن يحيى بن آدم عن أبي بكر<sup>(٢)</sup>.

وهذه الطريقة زائدة على التيسير وعلى كتاب النشر لابن الجزرى؛ لذا لم يتبه عليها في كتابه كما هي عادته ، وهي أيضاً ضمن أسانيد الداني في الجامع وأحد طرق يحيى بن آدم التي ساقها ولكن من طريق إدريس بن عبد الكريم الحداد<sup>(٣)</sup> عن خلف، وأما طريق الشاطبي فمن طريق محمد بن البراء<sup>(٤)</sup> عن خلف . فعلى هذا تكون هذه الزيادة عن طرق الشاطبي الزائدة على طرق التيسير، وطرق النشر.

(١) انظر اللآلئ / ٣٨٤ / ١ ، سراج القارئ ، ص ٦٧ .

(٢) انظر أسانيد الإمام السخاوي في فتح الوصيـد والتى قرأ بها على شيخه الشاطبي / ١ / ١٣٢ .

(٣) أبو الحسن البغدادي ، أخذ عن هشام ، مات سنة ٢٩٢ هـ ، الغاية / ١ / ١٥٤ .

(٤) محمد بن أحمد المبارك ، عرض على خلف ، مات سنة ١٩١ هـ ، الغاية / ٢ / ٥٦ .

بدلليل أن ابن الجوزي قال: «والصواب الاقتصار على إمالة الراء دون الهمز من الطرق التي ذكرناها في كتابنا»<sup>(١)</sup>، يشير إلى طريقي شعيب<sup>(٢)</sup> وأبي حمدون<sup>(٣)</sup> كلاهما عن يحيى بن آدم، فقد رويما إمالة الراء دون الهمز، وأما خلف عن يحيى فقد روی الإمالة فيهما فهذه طريقة الشاطبي من قراءته على شيخه النّفري، كما تقدم.

وأما قول ابن الجوزي: «والصواب الاقتصار على إمالة الراء دون الهمزة من جميع الطرق التي ذكرناها في كتابنا والتي من جملتها طرق الشاطبية والتيسير»؛ ففيه دلالة على أن ابن الجوزي يراعي في تعامله مع الشاطبية والتيسير ما وافق طرفة فيهما فقط، فابن الجوزي معدور عندما يمنع وجهاً؛ لأنّه ليس من طرفة، ولكن أصحاب التحريرات غير معدورين؛ لأنّهم يقرئون تلاميذهم من خلال أسانيد النشر، فبأي حق يمكنهم القراءة باختيارات الشاطبي والتي لم يخرج فيها عن طرفة وطرق الداني فيسائر مؤلفاته، إلا لأنّهم قرؤوا الشاطبية من خلال أسانيد ابن الجوزي. ثم قال ابن الجوزي في إشارة أخرى: «أما من غير هذه الطرق - أي طريقي شعيب وأبي حمدون - فإن إمالتها لم تصح عندنا». <sup>(٤)</sup>

فقوله: «عندنا» دليل على تخصيص طرفة هو فقط، لأن هذه الرواية قد صحت من طرق أخرى فهذا الداني يقول: «وروى خلف وابن المنذر وابن شجاع عن يحيى عن أبي بكر في الباب بإمالة الراء والهمزة جميعاً»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام ابن الباذش<sup>(٦)</sup>: «وقد روی ... خلف عن يحيى عن أبي بكر بإمالة

(١) النشر / ٢ .٤٧

(٢) شعيب بن أبيوبن رزيق الصريفييني ، مات سنة ٢٦١ هـ ، الغاية / ١ .٣٢٧

(٣) الطيب بن إسحاق الذهلي ، أخذ عن يحيى ، مات سنة ١١٢ هـ ، الغاية / ١ .٣٤٣

(٤) النشر / ١ .٤٧

(٥) الجامع ص .٤٩٥

(٦) أحمد بن علي بن خلف الأنصاري ، أخذ عن والده ، مات سنة ٥٤٠ هـ ، الغاية / ١ .٨٢

فتحة الراء والهمزة، قال الخزاعي : وهي رواية الشذائي عن أبي عون ، وأبي حمدون عن يحيى»، ثم قال: «وذكر الأهوازي أنها رواية المعلى ، وحسين الجعفي عن أبي بكر»<sup>(١)</sup>. وأما قول ابن الجوزي: «وإلا فسائل من ذكر رواية أبي بكر من طريق خلف عن يحيى لم يذكر غير إمالة الراء وفتح الهمزة ، ولم يأخذ بسوى ذلك»؛ فليس على عمومه لأن الإمام الشاطبي روى عنه الإمالة فيما من طرقه وطرق الإمام الداني، وكذلك الإمام ابن البادش وكذلك الإمام السخاوي عن شيخه كما سبق. وكل ذلك ليس طرق النشر وكلهم أخذ بالوجهين ، وكفى بقول الداني : «وقد قرأت بذلك في روايتها ... وكل صحيح معمول به»<sup>(٢)</sup>.

وأما أصحاب التحريرات<sup>(٣)</sup> فيما يتعلق برواية السوسي فكانوا تبعاً لابن الجوزي، وأنه خروج عن طريق الشاطبي فلا يقرأ به كما نص ابن الجوزي بعدم الأخذ به، وخالفهم السيد هاشم فقرأ على شيوخه المغاربة بالوجهين<sup>(٤)</sup>، وكذلك الشيخ البكري المصري من قراءته على شيخه شحادة اليمني، وهما رجال السندي الموصل للشاطبي، والذي قرأتُ به من خلال شيخي الشيخ رشاد - حفظه الله -. وهذا لابد من الإشارة إلى أن أمر هذه التحريرات أمر متاخر جاء من خلال تتبع ظاهر الفاظ ابن الجوزي دون الوقوف على منهجه .

وأما فيما يتعلق برواية شعبة، فذكر المحررون أن سبب المنع هو خروج الشاطبي عن طريقه، وأما ابن الجوزي فلم يمنع من أجل هذا السبب أصلاً؛ لأنه لا يريد من

(١) الإقناع ص ١٩٣ .

(٢) التيسير ص ٨٦ .

(٣) انظر حل المشكلات للخليجي ص ٦٤٤ ، وغيث النفع للصفاقسي، ونظم الحسيني ص ٣٠ ، البدور الزاهرة للقاضي ص ١٠٧ ، والإرشاد للضياع ص ١٨٢ ، والإتحاف للبنا ٢٧٨ / ١ ، والفتح للجمزوري ص ١٣٩ ، ومحقق إبراز المعاني للشيخ جادو ١٢٤ / ٣ وفتح المقللات للمخلاتي ورقة ٨٣ .

(٤) حصن القارئ مخطوط ورقة ١٣ .

لفظ "الخروج" إلا التنبيه فقط على أصل الرواية وأنها ليست من التيسير، وهو مصدق قول المحققين قبله: «وروى خلف» في إشارة إلا أنها رواية خلف.

وأما سبب المنع الحقيقى عند ابن الجزرى - على حد رأيه - فهو كما تقدم أن الشاطبي وقع في الوهم والغفلة؛ لأن الداني عندما صاحح الإملالة في التيسير ظن الشاطبي أن طريق خلف طريق التيسير فحكى خلافاً، وقال ابن الجزرى مباشرة: «والصواب الاقتصار على إملالة الراء دون الهمزة»، أي لهذا السبب بدليل أنه قال: «فإن إمالتها لم تصح عندنا إلا من طريق خلف». قلت: وطريق خلف هذا هو طريق الشاطبي كما سبق، فتكون هذه الرواية من ذوات الأسباب عند ابن الجزرى.

فنقل أصحاب التحريرات<sup>(١)</sup> كلام ابن الجزرى جملةً وتفصيلاً، وخالفهم السيد هاشم فقرأ على شيوخه المغاربة بالوجهين لشعبة<sup>(٢)</sup>، وكذلك الشيخ البقرى من قراءاته عن شيخه شحادة اليمنى<sup>(٣)</sup>. وأما قول الشيخ عبد الفتاح والشيخ الضباع أنها لم تصح من طرق الشاطبية<sup>(٤)</sup> فغير صحيح، فقد تقدم صحتها من طريق الشاطبي ومن طريق الداني في الجامع.

• قال الناظم: «... واقتده حذف هائه ... .. . ومد بخلف ماج ... ....»<sup>(٥)</sup>

الوجه المختار : القصر لابن ذكوان في ﴿أَقْتَدَة﴾ [الأنعام: ٩٠]

(١) انظر حل المشكلات للخليجي ص ٦٤٤ ، وغيث النفع للصفاقسي، ونظم الحسيني ص ٣٠ ، البدور الراحلة للقاضي ص ١٠٧ ، والإرشاد للضباع ١٨٢ ، والإتحاف للبنا ١/٢٧٨ ، والفتح للجمزو리 ص ١٣٩ ، ومحقق إبراز المعانى للشيخ جادو ٣/١٢٤ ، وفتح المقالات للمخللاتي ورقة ٨٣ .

(٢) حصن القاريء مخطوط ورقة ١٤ .

(٣) القواعد المقررة والقواعد المحررة ، ص ٣٠٢ .

(٤) البدور الراحلة ص ١٠٧ ، إرشاد المريد ، ص ١٨٢ .

(٥) الحرز ص ٥٢ .

وهي رواية ابن مجاهد في كتابه <sup>(١)</sup> السبعة، ف بذلك تكون هذه الرواية خارجة عن طرق التيسير فزادها الشاطبي عليه، ثم وصف هذا الوجه بالاضطراب فيه بين النقلة والعلماء، وذلك لأن ابن مجاهد قال على هذا الوجه : « وهذا غلط ، لأن هذه الهاء هاء وقف لا تعرّب في حال من الأحوال ، وإنما تدخل لتبيّن بها حركة ما قبلها » <sup>(٢)</sup>.

فأمر الناظم بقراءة الوجهين أي مددًا ملتقباً بخلاف لصحة هذا الوجه وثبوته، وترك قول ابن مجاهد فيه . وتبعد المحققون <sup>(٣)</sup> الشاطبي، ونصّوا على أن هذا الوجه زائد على التيسير، ثم أشاروا إلى أن هذا الوجه ليس من طرق التيسير بقولهم: « والكسر بغير ياء، وبه قطع ابن مجاهد». وكذا ابن الجزري إلا أنه قال : « ولا أعلمها وردت عنه - أي الشاطبي -»، قلت : وهذا لا يعني أن ابن الجزري منع من قراءتها من الشاطبية، فإن منهجه كما تقدم استخدام لفظ "الخروج من الطريق"، فهي نفسها لفظة المحققين قبله عندما قالوا: « وبه قطع ابن مجاهد »، بدليل أن ابن الجزري قال : « ولا شك في صحتها عنه ».

وأما أصحاب التحريرات <sup>(٤)</sup> فتعلّقوا بنص ابن الجزري بأنه خروج عن طريقه، فمنعوا القراءة به، وخالفهم المغاربة من قراءة السيد هاشم عليهم، فقرأوا بالوجهين <sup>(٥)</sup> على كل من قرأ عليه أي بإجماع مشايخهم، وفي نسخة أخرى للتيسير <sup>(٦)</sup>

(١) ص ٢٦٢ .

(٢) السبعة ص ٢٦٣ .

(٣) إبراز المعاني ، ٣ / ١٣٠ الالآل الفريدة ٢ / ٣٩٥ ، فتح الوصيٰد ٢ / ٢٠٧ ، النشر ٢ / ١٤٢ ، كنز الجعري ، مخطوط ورقة ٢٣٩ ، الدرة الفريدة ، مخطوط ورقة ١٤٣ ، سراج القارئ ص ٢١٢ .

(٤) الفتح الرحماني ص ١٤٢ ، حل المشكلات ص ٦٦ ، إرشاد المريد ص ١٨٣ ،نظم مسائل الشاطبية ص ٤٤ ، غيث النفع ص ١٠٣ .

(٥) مخطوط ورقة ١٢ ، الجامعة الإسلامية برقم ٤٥ .

(٦) مخطوط تحت رقم ١١٤ معهد المخطوطات القاهرة .

لم يذكر الداني عن ابن ذكوان إلا القصر في ﴿أَفْتَدِه﴾ قوله واحداً، حيث قال: «ابن ذكوان ﴿فِهُدَّهُمْ أَفْتَدِه﴾ بكسرها من غير صلة» ، وهو عكس النسخ الباقية ، فإذا ثبت هذا، ففي قول ابن الجوزي نظر .

• قال الناظم : «...وَفِي الْخَلْقِ بَسْطَةٌ وَقُلْ فِيهَا الْوِجْهَانَ قُولًا مَوْصِلًا»<sup>(١)</sup>

الوجه المختار : بالسين في قوله تعالى: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصَرَةً﴾ [الأعراف : ٦٩] لابن ذكوان ، ولم يذكره الداني في التيسير<sup>(٢)</sup> ، وقال في الجامع: «وروى صالح بن إدريس<sup>(٣)</sup> عن ابن السفر<sup>(٤)</sup> ، عن الأخفش عن ابن ذكوان بالسين في السورتين»<sup>(٥)</sup> ، وكذا في سائر مؤلفاته كما نبه المحققون ، وقد جمع الشاطبي بين رواية الداني في التيسير من طريق النقاش عن الأخفش بالصاد في الأعراف ورواية ابن السفر عن الأخفش أيضاً ، فراد وجه السين في الأعراف اختياراً منه لما نص عليه الداني في سائر مؤلفاته ، وإن كان ابن السفر ليس من طرق التيسير ، لذا قال الشاطبي عن هذا الجمع بين الطريقين : "موصلاً" أي منقولاً إلينا.

وقد تبع المحققون<sup>(٦)</sup> الشاطبي وأثبتو الوجهين ، ونبهوا على أنها زيادة من الشاطبي على التيسير ، وأشاروا إلى أن هذه الزيادة هي نقل الداني في غير التيسير منصوصاً عليه ، وأما ابن الجوزي فعبر عن زيادة الشاطبي بقوله : «وهذا الموضع

(١) الحرز ص ٤١ .

(٢) ص ٦٩ .

(٣) بن صالح بن شعيب أبو سهل الوراق ، مات سنة ٣٤٥ ، الغاية ١ / ٣٣٣ .

(٤) علي بن الحسين بن أحمد بن السفر ، عرض على الأخفش ، الغاية ١ / ٥٣٢ .

(٥) ص ٤٢٣ .

(٦) فتح الوصيد ٧٦/٢ ، الكنز لشعلة ص ١٨٠ ، إبراز المعاني ٣٦٢/٢ ، سراج القارئ ص ١٦٣ ، الالائع الفريدة ١٤٩/٢ ، الدرة الفريدة ، خطوط ورقة ٢٦٢ ، مع تنصيصه بأنه قرأ بالوجهين لابن ذكوان على شيخه .

ما خرج فيه عن التيسير وطريقه<sup>(١)</sup>، ثم تعجب من ترك الشاطبي رواية التيسير التي لم يذكر الداني سواها . وهنا لابد من التنبيه على أن تعجب ابن الجزري لا يعني بالضرورة المنع من قراءة هذا الوجه؛ وهذا ما تمسك به أصحاب التحريرات ، والصواب أن ابن الجزري لا يريد من لفظ " الخروج " المنع ؛ لذا لا ينبغي أن يفهم من كلام الجزري المنع من القراءة ، إذ إن من طرق ابن الجزري ما لم يقع تلاوة لمن تتبع الأسانيد . وأما أصحاب التحريرات<sup>(٢)</sup> فقد منعوا من الأخذ بهذا الوجه؛ لأنه خروج عن طرقه، وأحالوا على نص ابن الجزري ، ولم يمنع المغاربة من قراءة السيد هاشم على كل من قرأ عليه منهم مع تنصيصه بأنه خروج عن الطرق.<sup>(٣)</sup> وأما الخليجي فقال : « فإن قلت : بم تقرأ بمقتضى الشاطبي له ، قلت : أقرأ له بالوجهين فيهما ، لأن ذلك مقروء به ، ولم ينبه الشاطبي على ضعفه<sup>(٤)</sup> . قلت : وكفى بهذا دليلاً على أصحاب التحريرات أنهم قرؤوا الشاطبية من خلال كتاب ابن الجزري .

وقال الجمزوري : « والحججة لمن قرأ بالوجهين اتباع الأثر ، والجمع بين اللغتين ، وقوله: "موصلاً" أي: منقولاً إلينا بالسند الصحيح، أي: يوصله قوم إلى قوم لصحته» ، ثم نبه على أنها ليست من طريق الناظم فقال: «لكن رواية السين عن ابن ذكون ليست من طريق الناظم»<sup>(٥)</sup> .

(١) النشر ٢٢٩ / ١

(٢) البدور الظاهرة ص ١١٩ ، إرشاد المرید ص ١٤٨ ، الفتح الرحاني ص ١١٥ ، حصن القارئ ص ٤٦ ، فتح المقللات خطوط ورقة ٩٣ ، اختلاف القراء للمنجرة ص ١٦ ، إتحاف فضلاء البشر ٤٤٤ / ١ .

(٣) النشر ١٨٨ / ٢ .

(٤) حصن القارئ ص ١٦ .

(٥) حل المشكلات ص ٥١ .

٠ قال الناظم : «..... وكيدون في الاعراف حج ليحملوا بخلف...»<sup>(١)</sup>  
الوجه الزائد: حذف الياء في الحالين هشام في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كِيدُونَ فَلَا﴾  
[الأعراف ١٩٥].

وقد ذكره الدانى في التيسير بقوله: «أثبتها في الحالين هشام بخلاف عنه».<sup>(٢)</sup>  
وفي الجامع عن شيخه فارس من طريق ابن عباد وطريق الحلواني<sup>(٣)</sup> كلاماً عن  
هشام ، وبقراءته من طريق عبد الباقى عن الحلواني بغير ياء في الحالين. إلا أنه نص  
في المفردات أنه يأخذ بالإثبات في الحالين<sup>(٤)</sup>. لذا قال ابن الجزري: «ولا ينبغي أن  
يقرأ من التيسير بسواه»<sup>(٥)</sup>. فأثبت الشاطئي هذا الخلاف على الرغم أن الدانى أخذ  
بالإثبات فقط ، وترك قراءته بالحذف وما حكاه عن مشايخه فتبعه المحققون<sup>(٦)</sup>، بل  
وانصر بذلك بقوله : «حج ليحملوا بخلف» وبأنه أعاد حكم الخلف تأكيداً لهذا  
الأمر. فقال السخاوي: وقوله: "حج" أي غالب في الحجة، فظاهر الكلام الذي  
يتنظم به أنه حج ليحمل ذلك عنه، ثم ساق أسانيد الدانى لبيان إثبات هذا  
الخلف<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو شامة : « وقوله: "حج" أي غالب في الحجة بإثبات يائه ليحمل ذلك  
عنه ويقرأ به»<sup>(٨)</sup>. وهذا هو الموضع الذي أثبته هشام في الحالين بخلاف عنه فيها.

(١) الحرز ص ٣٥.

(٢) ص ٩٥.

(٣) أحمد بن يزيد الصفار ، عرض على هشام وقائلون ، مات سنة ٢٥٠ هـ ، الغایة ١/١٤٩.

(٤) ذكره السخاوي في فتح الوصيد ، ٦٦١/١ ، وابن الباذش في الإقناع ص ٤٠٤.

(٥) النشر ٢/١٨٤.

(٦) الكشف للحسيني عباد ، مخطوط ورقة ١١٠ ، المفيد للمقدسي ، مخطوط ورقة ١٩٣ ، كنز الجعبري  
مخطوط ورقة ١٤٢ ، الكتز لشعلة ص ٢٥٠.

(٧) فتح الوصيد ١/٦١٦.

(٨) إبراز المعانى ٢/٢٦٥.

وقال ابن القاصح : «حج أي غلبه في الحجة ليحمل ذلك عنه بقراءته»<sup>(١)</sup>. وأما ابن الجوزي فقد رد هذا الخلف من التيسير والشاطبية، وذلك لأنها عنده من ذات الأسباب. فأما من التيسير : فلأن الداني أوردها على سبيل الحكاية، واستدل ابن الجوزي على هذا بقول الداني في المفردات ما نصه: «قرأ - يعني هشام - بياء ثابتة في الوصل والوقف وفيه خلاف عنه، وبالأول آخذ»، ثم قال ابن الجوزي: «إذا كان يأخذ بالإثبات فهل يؤخذ من طريقه بغير ما كان يأخذ»<sup>(٢)</sup>، فتبين من خلال هذا النص ما يلي :

- أن الداني قرأ بالوجهين عن شيوخه، ثم اختار الإثبات فقط .
- أن قول ابن الجوزي: «لا ينبغي أن يقرأ من التيسير بسواه - أي الإثبات -» منعه لنص الداني باختيار الأول.
- أن قول ابن الجوزي: « وإن كان حكى فيها عنه خلافاً، فإن ذكره على سبيل الحكاية»؛ قلت: لا يعني هذا أن الداني لم يقرأ بالوجهين ولكنه اختار أحدهما وهو الإثبات، كما أنه لا يعني كلام ابن الجوزي بأن الشاطبي قد أخطأ بإيراد الخلف فإن الحرف إذا ثبت وصح لا يعني أن اختيار العلماء خطأ ولا يقرأ به، والأدلة على أن الداني قرأ بالخلف كثيرة، نذكر منها :

**أولاً** : قوله في المفردات : «وبالأول آخذ»، فقرأ بالوجهين ثم اختار أحدهما .

**ثانياً** : قراءة ابن الفحام<sup>(٣)</sup> بالحذف في الحالين من طريق أبي عبيد الله عن الحلواني ، وهي طريق الداني من قرأته على شيخه أبي الفتح فارس<sup>(٤)</sup> .

(١) سراج القارئ ص ١٤٤ .

(٢) النشر / ٢ ١٨٤ .

(٣) عبد الرحمن بن عتيق بن خلف الصقلي ، عرض على ابن الخطاط ، مات سنة ١٦٥١ هـ ، الغاية ١ / ٣٧٥ .

(٤) التجريد ص ٢٣ .

ثالثاً : تنصيص الإمام أبي جعفر بن الباذش أن الدانىقرأ بذلك<sup>(١)</sup>.

رابعاً : تنصيص الدانى في الجامع على هذه الرواية وورودها عن مشائخه.

وعلى هذه الأدلة اعتمد المحققون في إثبات الخلاف في التيسير، وأخذوا به معتبرين أن أخذ الدانى بأحد الوجهين اختياراً منه، ولا يعني ذلك أن الآخر قد فقدت مكانتها بالاختيار، وإلا لما ذكرها في سائر كتبه، وأما ابن الجزري فأخذ بنص الدانى في المفردات فقط، ومنع من القراءة به لذا قال: « وروى بعضهم عنه -أي: عن هشام - الحذف في الحالين ، ولا أعلم نصاً من طرق كتابنا ».

قلت : وفي كلام ابن الجزري نظر: فاما من طرق الدانى فقد ثبت كما تقدم من طريق أبي عبيد الله ورواية ابن عبد الرزاق وإسحاق بن أبي حسان وابن أنس، فكل هذه طرق الدانى في الجامع، وقد أشار إليها ابن الجزري في النشر<sup>(٢)</sup>، إلا أنه لم يذكر أن الدانىقرأ من طريق أبي عبيد الله، وذكر روايات الباقي دون الإشارة للدانى أيضاً<sup>(٣)</sup>. وقد روى هذا الوجه أيضاً ابن مهران<sup>(٤)</sup> في "المبسوط" عن ابن عامر بتأمه<sup>(٥)</sup>. وقال الإمام شهاب الدين ابن الناظم : « والخلاف الذي عن هشام صح عندنا عنه وقفأً ووصلأً<sup>(٦)</sup> ». قلت: وعلى ضوء انفراد ابن الجزري بالمنع من القراءة بالتيسير بهذا الوجه من بين المحققين حاول رحمه الله أن يبين لنا أن الخلاف الذي ذكره الدانى في التيسير ليس في الوصول وإنما وقفأً أي يكون لهشام الحذف والإثبات وقفأً وفي الوصول الإثبات فقط.

(١) الإنقاذ ص ٤٠٤.

(٢) النشر ١/١٨٥.

(٣) المصدر السابق.

(٤) أحمد بن الحسين بن مهران ، أخذ عن العجلي ، مات سنة ٣٨١هـ ، الغاية ١/٤٩.

(٥) ص ١٨٨.

(٦) شرح طيبة النشر ١٦٠.

ولأن عبارة الداني في التيسير وفي الجامع لا تحتمل كلام ابن الجزرى؛ لأنها صريحة "في الحالين" رجع ابن الجزرى لكلام الداني في المفردات فيما نصه : «﴿ثُمَّ كِيْدُونٍ﴾ بِيَاءٌ ثَابِتَةٌ فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ وَفِيهِ خَلَافٌ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>. فجعل ابن الجزرى كلمة الداني "في الوصل والوقف بخلاف عنه" عبارتين منفصلتين حتى تكون العبارة متتفقة مع طرق النشر:

**العبارة الأولى :** "بِيَاءٌ ثَابِتَةٌ فِي الْوَصْلِ" فِي كُوْنِ الْخَبَرِ قَدْ تَمْ هُنَا .

**والعبارة الثانية :** "وَالْوَقْفُ، وَفِيهِ خَلَافٌ عَنْهُ" فَتَكُونُ هَذِهِ الْعَبَارَةُ مُسْتَأْنَفَةً لِكَلَامٍ جَدِيدٍ بِحِيثِ يَكُونُ ضَمِيرٌ "وَفِيهِ" عَائِدًا عَلَى الْوَقْفِ فَفَقْطَ دُونَ الْوَصْلِ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ الْخَلَافُ فِي التِّيسِيرِ مَعْنَاهُ : الْحَذْفُ وَالْإِثْبَاتُ وَقَفًا فِي الْوَصْلِ بِالْإِثْبَاتِ. لَذَا قَالَ ابْنُ الْجَزْرِيَّ : «وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَحْمِلَ الْخَلَافُ الْمُذَكُورُ فِي التِّيسِيرِ»<sup>(٢)</sup>، قَلْتَ: وَهَذَا مَا لَمْ يَقْرَأْ بِهِ الدَّانِي وَلَمْ يَحْكِمْ فِي التِّيسِيرِ وَلَا الْجَامِعِ، وَلَمْ يَذْكُرْ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّ الدَّانِي ذَكَرَهُ فِي سَائِرِ كُتُبِهِ . فَإِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ وَحْلَنَا الْخَلَافَ كَمَا أَرَادَ ابْنُ الْجَزْرِيَّ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ خَرْوَجًا لِلْدَّانِي عَنْ طَرِيقِهِ، فَكَيْفَ يَمْنَعُ ابْنُ الْجَزْرِيَّ مِنَ التِّيسِيرِ بِوْجَهِ ثُمَّ يَأْمُرُ بِقِرَاءَةِ حَرْفٍ آخَرَ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ التِّيسِيرِ؛ إِذْ إِنَّ الدَّاجِنَوِيَّ<sup>(٣)</sup> الَّذِي رَوَى الْإِثْبَاتَ فِي الْوَصْلِ دُونَ الْوَقْفِ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ الدَّانِي عَنْ هَشَامٍ، وَإِنَّمَا هُوَ طَرِيقُ ابْنِ الْجَزْرِيَّ. وَالْأَدْلَةُ عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ لَا يَعُودُ لِلْوَقْفِ كَمَا أَرَادَ ابْنُ الْجَزْرِيَّ وَإِنَّمَا لِلْوَصْلِ وَالْوَقْفِ كَمَا ثَبَّتَ عِنْدَ الدَّانِي كَالتَّالِيِّ :-

١ - أَنَّ ابْنَ الْجَزْرِيَّ اسْتَدَلَ بِنَصِّ الدَّانِي فِي الْمَفْرَدَاتِ مَرْتَيْنِ : الْأُولَى : «بِيَاءٌ ثَابِتَةٌ

(١) النَّشَرُ / ٢٨٤ .

(٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ / ٢٨٥ .

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عُمَرَ الرَّمْلِيُّ ، أَحْذَى عَنِ الْأَخْفَشِ ، مَاتَ ٣٢٤ هـ ، الْغَایَةُ / ٢٧٧ .

في الوصل والوقف وفيه خلاف عنه»، فجعل كلمة "في الوصل والوقف" كلمة واحدة يريدها الإثبات في الحالين، وكلمة "و فيه خلاف عنه" كلمة أخرى يريدها الحذف في الحالين . فاستدل بقول الداني : «وبه آخذ» على أن الحذف في الحالين لا ينبغي أن يقرأ من التيسير، ثم عاد مرة أخرى لنفس النص، فجعل "في الوصل" كلمة، و "الوقف وفيه خلاف" الكلمة الثانية، عندما قال : «وروى الآخرون عنه - أي هشام - الإثبات في الوصل دون الوقف»، ثم قال: «وهو الظاهر من عبارة الداني» ، ثم ذكر نص الداني السابق .

٢- أن قول ابن الجزري: «وهو الظاهر من عبارة الداني» لا تثبت به الرواية ، وإنما النص والمشافهة، كما بين الداني في الجامع .

٣- أن الداني لم يذكر في كتبه أنه قرأ بالخلاف في الوقف وإنما الخلاف عنده كان في الوقف والوصل، وهذا الذي ذكره المحققون عنه في سائر كتبهم وأشاروا إليه .

٤- أنه لو ثبت أن الداني قرأ بهذا الوجه لما احتاج ابن الجزري لهذا العمل في مرجع الضمير.

٥- قول ابن الجزري: «إن جعلنا ضمير "و فيه" عائد على الوقف» فيه دلالة على عدم جزم ابن الجزري في المسألة، وأرجع الأمر إلى مرجع الضمير فقط وليس إلى تصريح الداني .

٦- قوله: « وعلى هذا ينبغي أن يحمل الخلاف المذكور إن أخذ به - أي الداني-» ، فعبارة "إن أخذ به" دلالة على عدم اليقين وإنما هو على الشرط وجزائه.

٧- تنصيص المحققين أن مرجع الضمير للوصل والوقف، وليس كما أراد ابن الجزري؛ بل ولا مستند إليه، فقال الجعبري عن الشاطبي في عود الضمير : «وأعاد

خلف هشام بعدهما تقدم في "لوا معاً بخلف" تأكيداً لئلا يظن أن المتقدم للوقف، ولا مستند لهذا الظن». <sup>(١)</sup>

وقال شعلة<sup>(٢)</sup> : « وإنما كرر الخلاف للتأكد أو لدفع من يقول لا خلاف عن هشام »<sup>(٣)</sup> ، وقال أبو شامه : « إنما أعاد ذكر الخلاف عن هشام لئلا يظن أن الذي تقدم كان للوقف وحده فأبان بهذا أن له في الوصل أيضا خلافاً ». <sup>(٤)</sup>

وأما قول ابن الجزري: « على أن إثبات الخلاف من طريق الشاطبية في غاية البعد، وكأنه تبع فيه ظاهر التيسير فقط ». <sup>(٥)</sup>

قلت: بل هو في غاية القرب لأن طريق الشاطبي من قراءته على شيخه النَّفْزِي، فقد أثبت ابن مجاهد في كتابه السبعة أنهقرأ لابن عامر بتمامه ﴿ ثُمَّ كَيْدُون﴾ بغير ياء في الوصل والوقف، من طريق الحسن بن أبي مهران عن الحلواني عن هشام<sup>(٦)</sup>.

قلت: فطريق الحسن ابن أبي مهران هو طريق الشاطبي<sup>(٧)</sup> في رواية هشام طريق الحلواني، من قراءته على شيخه النَّفْزِي، وهي طريق الإمام السخاوي في كتابه فتح الورصيد. وقد أثبتت محقق كتاب السبعة أنه في نسخة أخرى لكتاب السبعة وجد تنصيصاً على هذا الخلاف أيضاً فقال ابن مجاهد: « والرواية عن ابن عامر بطريق هشام مع الخلاف عنه ». <sup>(٨)</sup> كما أن ابن مجاهد من نفس الطريق أورد عن ابن عامر

(١) الكتن ورقة مخطوط ١٤٢.

(٢) محمد بن أحمد الموصلي،قرأ على الإربلي،مات ٦٥٦هـ،الغاية ٨٠/٢.

(٣) الكتن ص ٢٥٠.

(٤) إبراز المعاني ٢/٢٦٦.

(٥) النشر ٢/١٨٥.

(٦) ص ٢٩٩.

(٧) انظر أسانيد الشاطبي من قراءة الإمام السخاوي ١/١٢٨.

(٨) السبعة ص ٢٩٩.

أيضاً بالإثبات في الوصل دون الوقف، وهي الرواية التي ذكرها ابن الجوزي في النشر من طريق الداجوني<sup>(١)</sup>، وعليه فيكون ابن الجوزي قد وافق الشاطبي في هذه الرواية، فالشاطبي من طريق ابن مهران عن الحلواني عن هشام ، وابن الجوزي من طريق الداجوني عن أصحابه عن هشام، وليسوا من طرق الداني.

وأما أصحاب التحريرات<sup>(٢)</sup> : فقد تبعوا ابن الجوزي جملة وتفصيلاً ونقلوا نصه في النشر تارة، وأحالوا عليه أخرى ولم يتجاوزوه بعبارة واحدة.

فقال الصفاقسي: « وإنما لم نذكر الخلاف .... لأنه يبعد أن يكون الخلاف لهشام من طريقه وطريق أصله، بل لم يثبت من طريق النشر »<sup>(٣)</sup>.

قلت : فقد ثبت أنه طريق الشاطبي، وأنه طريق للداني ولكنه اختار الإثبات، فهل يعني الاختيار فساد الرواية الأخرى؟ وكذا خلف الحسيني في منظومته<sup>(٤)</sup>، ونقل شارحها كلام الصفاقسي، فدل هذا على أن أصحاب التحريرات يتبعون الظاهر من لفاظ ابن الجوزي ، وقد أخذ فضيلة الشيخ محمد سالم محيسن بالوجهين في شرحه<sup>(٥)</sup> لطيبة النشر وكتاب المذهب<sup>(٦)</sup> ، وحكي الخلاف عن هشام، فلعله أراد الجمع بين اللغتين وصحة الأثر . إذ إن ابن الجوزي حكى الخلاف في طيبة النشر دون إشارة بقيل أو روى، رغم أنه قال في النشر: « وأما حالة الوصل فلا آخذ بغير

(١) النشر / ٢٨٤.

(٢) شواهد الطيبة للمنصوري، ٨٤، البدور الزاهرة ص ١٢٧، إبراز المعانى ، تحقيق محمود جادو / ٢، ٦٥، نظر المتنوي شرح الرزيات ص ٧٧، جامع الخيرات ص ٦٤، الفتح الرحىاني ص ١٢٢، حل المشكلات ص ٦٨، فتح المقللات مخطوط ورقة ٩٨.

(٣) غيث النفع ص ١٢٢.

(٤) بلوغ الأمانة ص ٣٩.

(٥) الهمادي ٤١٨ / ١.

(٦) ص ٢٤١.

الإثبات من طرق كتابنا، وتبعه ابنه بعد ما أثبت صحة الخلف وأنه ثبت صحته عندهم<sup>(١)</sup>.

• قال الناظم : «وفي نرتعي خلف زكا....»<sup>(٢)</sup>

**الوجه الزائد :** إثبات الياء في الحالين لقنبل في قوله تعالى: ﴿تَرْتَعُ﴾ [يوسف: ١٢] وذكره الداني في التيسير<sup>(٣)</sup> من رواية أبي ربيعة وابن الصباح<sup>(٤)</sup> عن قنبل، وهو طريقاً الداني من الجامع<sup>(٥)</sup> فزاد الشاطبي هذا الوجه في الشاطبية اختياراً منه.

وقد تبع المحققون<sup>(٦)</sup> الشاطبي وبينوا أن الخلاف المذكور في الحرز في قوله: "زكا" إشارة من الشاطبي إلى ما روى أبو ربيعة وابن الصباح من إثبات الياء في الحالين ، وإلى ما روى غيرهما من حذفها في الحالين ، ووافقهما ابن الجوزي ، ونبه بلفظ "الخروج" فقال: «وهذا من الموضع التي خرج فيها التيسير عن طرقه». دون أن يكون ذلك دالاً على عدم القراءة أو المنع ، إذ أنه قال: «والوجهان صحيحان عن قنبل وهما في التيسير والشاطبية وإن كان الإثبات ليس من طريقيه»<sup>(٧)</sup>. فهذا ابن الفحnam يثبت الخلف أيضاً من طريق أبي ربيعة في كتابه<sup>(٨)</sup> وهي ليست طريقه، وذكره ابن الوجيه في كتابه في الحالين من طريق ابن الصباح<sup>(٩)</sup> ، ثم أشار إلى نص

(١) شرح طيبة النشر ص ١٦٠ .

(٢) الحرز ص ٣٦ .

(٣) ص ١٠٧ .

(٤) محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الصباح ، أخذ عن قنبل ، الغاية ٢ / ١٧٢ .

(٥) ص ٥٦٤ .

(٦) الكنت للجعبري ورقة ١٤٥ ، إبراز المعاني ٣ / ٢٧٩ ، سراج القارئ ص ١٤٧ ، الالائى الفريدة ص ٥٨٥ ، فتح الوصيد ١ / ٦٢٥ ، الدرة الفريدة ص ٢٣٦ .

(٧) النشر ١ / ١٨٧ .

(٨) التجريد ص ٢٤٢ .

(٩) ص ١٧٨ .

الداني. قلت : وفي هذا إشارة أن المتقدمين يضمنون كتبهم مما هو ليس من طرقيهم، ولكن لما صحت الرواية جاء الاختيار .

وأما أصحاب التحريرات فقد جاء الاضطراب عنهم، فقرأ السيد هاشم على كل من قرأ عليه من مشائخه بالوجهين لقبل<sup>(١)</sup>. ولم يذكر خلف الحسيني<sup>(٢)</sup> عن الخلف شيئاً، فكأنه أخذ بالوجهين لقول الجزمي: «والوجهان صحيحان»، أو أغفل ذكرها. وقال الصفاقسي وتابعه المخللاتي بعد أن بين خروج الداني عن طريقه تبعاً لابن الجزمي: «فإن قلت ذكره - أي الخلف - في التيسير وهو أصله : قلت ذكره على وجه الحكاية لا على وجه الرواية». <sup>(٣)</sup>

قلت: وهذا وهم من الصفاقسي فلم يذكر أحد من المحققين ولا ابن الجزمي أن سبب ذكر الداني لها في التيسير حكاية؛ بل هي روايته في الجامع من قراءاته على أبي الفتح من طريق ابن شنبوذ<sup>(٤)</sup> وابن الصباح كلاهما عن قبل، واستدل الصفاقسي أنها حكاية بأن الداني قال في التيسير بلفظ: «وروى أبو ربعة» ، قلت : وليس في هذا دليل، إذ إن روایات الداني غالباً ما يستعمل هذا اللفظ، فعلى هذا ينبغي أن نخرج كل لفظ "روى" وقع في التيسير، والدليل على أن الصفاقسي واهم قوله: « وإن كان على وجه الرواية فهو أيضاً خارج ». وتعلق بقية المحررين<sup>(٥)</sup> بلفظ ابن الجزمي فمنعوا ، وأشاروا إلى نصه.

(١) حصن القارئ ، مخطوط ورقة ٢٠.

(٢) نظم مسائل الشاطئية ص ٢٠.

(٣) غيث النفع ص ١٤٧ ، وفتح المغلات ورقة ١٢١.

(٤) أبو داود شبل بن عباد المكي ، أخذ عن ابن حمصن ، مات ١٦٠ هـ ، الغاية ١ / ٣٢٣.

(٥) الفتح الرحماني ص ١٢٥ ، جامع الحيرات ٥١٨ ، الروض النصير ٢٥٨ ، الدرة الفريدة ورقة ١٦١ ، إرشاد المريد ١٣٤ ، حل المشكلات ص ٤٦.

• قال الناظم: « وهيت ..... وضم التاء لوا خلفه ... »<sup>(١)</sup>

**الوجه الزائد:** ضم التاء في قوله تعالى: ﴿هَيَّتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣] لشام.

وقد ذكره الداني في التيسير<sup>(٢)</sup>، وقال في الجامع: «وكذلك روي إبراهيم بن عباد» ، فزاد الشاطبي هذه الرواية في الحرز، وهي ليست طريق التيسير؛ لأن الداني قال: «وهذا هو الصواب»<sup>(٣)</sup>، وضعف الداني رواية التيسير فقال في الجامع: «وما رواه الحلواني من فتح التاء مع الهمز وهم منه»<sup>(٤)</sup>. فجمع الشاطبي بين الروايتين؛ لأن كليهما صواب ، مستدركا على الداني في ذلك نسبة الوهم للحلواني ، فهذا من باب تحقيق الروايات، وتحري الصواب منه.

وقد تبع المحققون<sup>(٥)</sup> الشاطبي في جمعه بين الروايتين مع بيان الطرق. وامتدح ابن الجزري هذا الصنيع من الشاطبي فقال: «ولذلك جمع الشاطبي بين هذين الوجيهين عن هشام في قصيده، فخرج بذلك عن طرق كتابه لتحري الصواب»<sup>(٦)</sup>.

وأما أصحاب التحريرات فقد جاء الاضطراب عنهم كالتالي :

فالجمزوري<sup>(٧)</sup> وخلف الحسيني<sup>(٨)</sup> لم يذكرا شيئاً، وكأنهما أخذوا بالوجيهين؛ لأن ابن الجزري قال عن الشاطبي في جمعه بين الروايتين تحرياً للصواب. وأما الضباع<sup>(٩)</sup>

(١) الحرز ص ٦١.

(٢) ص ١٠٤.

(٣) ص ٥٦٥.

(٤) المصدر السابق.

(٥) فتحوصيد ٢٩٦/٢، الكتبة للمجعوري ورقة ٢٩٠، إبراز المعاني ٣/٢٦٥، اللآلئ الفريدة ٣/٤١، سراج القارئ ٢٥٦، الكتبة لشعلة ٤٣٨، النشر ٢/٢٩٤.

(٦) النشر ٢/٢٩٤.

(٧) الفتح الرحماني ١٨٤.

(٨) نظم مسائل الشاطبية ص ٤٦.

(٩) إرشاد المريد ٢١٧،

والخليجي<sup>(١)</sup> فأوردا نص ابن الجزرى فقط دون تصريح بعدم القراءة، وهو توقف منها . وتعلق المخللاتي<sup>(٢)</sup>، والصفاقسي<sup>(٣)</sup>، والقاضي<sup>(٤)</sup>، ومحمود جادو<sup>(٥)</sup> بلفظ ابن الجزرى حيث قال: «فخرج بذلك عن طرق كتابه»، فصرحوا بالمنع من القراءة بهذا الوجه. وقال المخللاتي في سبب خروج الشاطبي عن طرقه: «لأنه طريق الداجونى عن هشام وهو طريق النشر ، وطريق الحرز الحلواني»<sup>(٦)</sup>.

قلت : فالشاطبي لم يروه من طريق الداجونى، وإنما من طريق ابن عباد وهى قراءة الدانى على شيخه أبي الفتح، فهذه الطريق أقرب للشاطبية من طريق الداجونى، وإنما ذكر المخللاتي طريق الداجونى؛ لأنه لا معتمد له إلا نصوص ابن الجزرى فقط، لأن ابن الجزرى لما ذكر أنها رواية الداجونى أراد التنبيه أن هذه الرواية من طريقه هو في النشر ولم يقصد أنها رواية التيسير ، وعلى هذا فليس سبب خروج الشاطبي أنها رواية الداجونى، وإنما لأنها رواية ابن عباد، وهذا مراد ابن الجزرى لا بالأخذ بظاهر النصوص.

قلت : ويعلوا هذا الاختراض أمر آخر، وهو أن رواية التيسير ( بفتح التاء واهاء ) التي أخذ بها المحرورون لأنها طريق التيسير والحرز فإن الدانى قد صرخ في جامع البيان أنها وهم من الحلواني ، فصار هذا خروجاً للدانى من طرقه في التيسير ، فكان ينبغي على أصحاب التحريرات ألا يقرؤوا بهذا الوجه . وأما وجه ( ضم التاء واهاء ) التي زادها الشاطبي فلم يقرؤوا بها؛ لأنها خروج من طرق التيسير؛

(١) حل المشكلات ص ٧٧.

(٢) فتح المقالات ورقة ١٣٢.

(٣) الصفاقسي في غيث النفع ص ١٤٨.

(٤) البدور الراحلة ص ١٤٨.

(٥) في تحقيقه لإبراز المعاني ٣/٢٦٥.

(٦) فتح المقالات ورقة ١٢٢.

لأنها رواية ابن عباد، فأيّهما أحق بالمنع: ما تركه الداني وضعيته، أم ما صوبه من طريق آخر؟ فدل هذا على أن أصحاب التحريرات ، إنما يصدرون عن نصوص الجزري فقط دون الوقوف على منهج ابن الجزري ، والأولى منهم اتباع الإمام الداني والإمام الشاطبي وأقوالهما واحتياطهما .

• قال الناظم : « نَأَى شَرْعٌ يَمْنُ بِالْخَتْلَافِ... »<sup>(١)</sup>

**الوجه الزائد :** إمالة الهمزة للسوسي في قوله تعالى: ﴿وَنَّا بِهِ مَحَانِيهِ﴾ [الإسراء: ٨٣] ،

وفي [فصلت: ٥١].

وقد ذكر الداني ذلك في التيسير<sup>(٢)</sup> ، وأوضح في الجامع أن شيخه أبي الفتح حكى له عن قراءته في روايته عنه بالوجهين . ثم بين الداني أيضاً أنه قرأ في رواية عبد الوارث<sup>(٣)</sup> بإمالة فتحة الهمزة في السورتين، فزاد الإمام الشاطبي هذا الوجه في الشاطبية من قراءة الداني على شيخه أبي الفتح من طريق السوسي وعبد الوارث عن أبي عمرو البصري . ثم وصف الشاطبي هذه الزيادة بقوله: « شرع يمن » لزيادة التأكيد على صحة نقلها وظهور حجتها .

وقد تبع المحققون<sup>(٤)</sup> أبي القاسم الشاطبي على إثبات هذه الرواية، وبينوا أن هذا الخلاف هو ما أشار إليه الداني في التيسير وفي غيره، ثم وصف الشاطبي هذه الزيادة بقوله: « شرع يمن » .

(١) الحرز ص ٢٦.

(٢) ص ١١٥.

(٣) بن سعيد بن ذكوان التنوري ، أخذ عن أبي عمرو البصري ، مات ١٨٠ هـ ، الغاية / ١ / ٤٧٨ .

(٤) الالائى الفريدة / ٤٠٧ ، الكنز الشعلة ص ١٨٥ ، إبراز المعانى / ٢ / ١٠٩ ، فتح الوصيد / ١ / ٤٧٥ ، سراج القارئ ص ١١٠ ، كنز الجعبري ورقة ١٠٢ ، مبرز المعانى للعبادى ورقة ١٠٠ ، الدرة الفريدة ورقة ٨٣ ، الكشف للحسيني عباد ورقة ٨٣ .

فقال الفاسي: «قوله: "شرع يمن" أشار بظاهر اللفظ إلى أن إضجاعه طريق يمن لصحة نقله وظهور حجته...والحججة للسوسي: اتباع الأثر والجمع بين اللفظين».<sup>(١)</sup>

وقال الموصلي: «الشرع : المورد اليمن البركة ..... ثم مدح الإملالة بأنه محل يمن وبركة».<sup>(٢)</sup>

وأما ابن الجوزي: فقد ذكر أن هذه الرواية انفراد من شيخ الداني، وتبعه الشاطبي.

والملاحظ هنا أن ابن الجوزي لم يحكم على هذه الرواية بمنع القراءة، والسبب في ذلك لأنها ليست طريق النشر، بل ذكرها في طيبة النشر<sup>(٣)</sup> والتقريب<sup>(٤)</sup> على رغم أنها ليست من طرقه، فكان الأولى أن لا يعرج عليها ، ولكن لصحتها وثبوتها عن الداني والشاطبي ذكرها فيها.

وأما قوله: «وأجمع الرواة عن السوسي من جميع الطرق على الفتح، لا نعلم بينهم في ذلك خلافاً».

قلت: في هذا الإجماع نظر . فقد ثبت هذا الخلاف عن السوسي من بعض طرقه، فقد أثبتت ابن مهران من قراءاته على شيخه أبي بكر النقاش أنه قرأ بفتح النون وكسر الهمزة للسوسي<sup>(٥)</sup>، وقراءته هذه من طريق محمد بن أحمد الرقي عن السوسي، فعلى هذا تكون رواية السوسي بالإملالة والتي ضمنها الشاطبي للحرز واصفاً إياها باليمن والبركة وصحة النقل قد جاءت من طريق أبي الفتح، والتي نعتها ابن الجوزي بأنها انفراد عنه .

(١) اللآلئ الفريدة ٤٠٧ / ١.

(٢) كنز المعاني ص ١٨٥.

(٣) ص ٥٢.

(٤) ص ٥٨.

(٥) المبسوط في القراءات العشر ٢٣٠، الغاية ٣٠٣.

ومن رواية كل من المروزي<sup>(١)</sup> عن السوسي من طريق ابن سعدان<sup>(٢)</sup>، ورواية عبد الوارث عن أبي عمرو، ورواية إبراهيم بن اليزيدي<sup>(٣)</sup> عن أبيه عن أبي عمرو<sup>(٤)</sup> وبإمالة للسوسي قطع الأهوazi.<sup>(٥)</sup>

وأما قول ابن الجوزي: «ولهذا لم يذكره في المفردات ولا عول عليه - أي الإمالة للسوسي -» ؛ قلت: فقد عول عليه وذكره في التيسير والجامع وغيرهما كما أثبتت ذلك السخاوي<sup>(٦)</sup>، وعدم ذكره في المفردات فقط ليس حجه؛ لأنه ذكره في غيره. وأما أصحاب التحريرات : فقد أجعوا على عدم القراءة بهذه الرواية لأنها انفراد وخروج عن طرقه، وذكر بعضهم أن ابن الجوزي منع من القراءة، وهذا غير صحيح فإنه نبه على الانفراد فقط، وزاد بعضهم أنه خلاف غير صحيح<sup>(٧)</sup>. وهذا ما لم يقله أحد، وقد ثبتت صحته عن الداني والشاطبي، وكفى بذلك.

ولو أن لفظ الانفراد يعني سقوط القراءة لأخرجنا كل انفراد يذكره ابن الجوزي، فخذ مثلاً في حرف هـ كـ أـ قال: «وانفرد صاحب التجريد ... بفتحه، وانفرد سبط الخياط بإمامته من رواية إدريس، وانفرد في المهج بالخلاف فيه عن حمزة ... وـ أـ القـ هـ اـ رـ وانفرد أبو معاشر في تلخيصه... وانفرد النهرواني من طرق .. بإمامته»<sup>(٨)</sup>. وهذا دليل على أن ابن الجوزي لا يريد من مجرد كلمة انفراد المنع إلا إذا

(١) محمد بن يحيى بن سليمان ، عرض على ابن سعدان ، مات ٣٠٠ هـ ، الغایة / ٢٧٦ .

(٢) محمد بن سعدان الصرير ، عرض على اليزيدي ، مات ٢٣١ هـ ، الغایة / ١٤٣ .

(٣) إبراهيم بن يحيى بن المبارك ، قرأ على أبيه ، الغایة / ١٢٩ .

(٤) ذكره ابن البارث في الإنقاص ص ١٩٣ .

(٥) نص على ذلك الجعبري في كنزه ورقة ١٠٢ .

(٦) ذكره السخاوي عن الداني في غير التيسير ٤٧٥ / ١ .

(٧) تقريب النشر لابن الجوزي ص ٦٢ .

(٨) إبراز المعاني تحقيق محمود جادو ١٠٩ / ٢ . وإرشاد المريد ص ٩٧ .

كانت عنده من ذوات الأسباب.

وقال بعض المحررين: «لأن كل انفراد لا يقرأ به لعدم تواتره»<sup>(١)</sup>. قلت: وهذا تناقض، إذ قد مر معنا في مقدمة البحث أن الأمة قد قرأت فيما انفرد فيه حفص وورش وابن ذكوان وغيرهم مخالفين شيوخهم، فالسوسي واحد من هؤلاء الرواة. ثم إن قوله: «لعدم تواتره» فإن الانفراد لا يطلق عليه لفظ التواتر فالانفراد إما أن يكون مشهوراً أو أقل شهرة أو ضعيفاً أو غير ثابت.

وأما بقية المحررين فقد جاءت عبارتهم وألفاظهم واحدة بنقل الآخر عن الأول، وقد خالف إجماع المحررين الشيخ البكري من قراءته على شيخه شحادة اليمني فأثبتت الوجهين للسوسى آخذًا بالخلف<sup>(٢)</sup>، وهذا طريق إسنادي من قراءتي على شيخي رشاد السيسى - حفظه الله - عن الشيخ الزيات رحمه الله.

• قال الناظم: «... ونافع لدى مريمها يا ...»<sup>(٣)</sup>

الوجه الزائد: تقليل الهاء والياء لقالون في قوله تعالى: ﴿كَمَيْعَص﴾ [مريم: ١].

وقد ذكر الداني هذه الرواية لقالون في التيسير<sup>(٤)</sup>، وأوضح في الجامع أنها رواية الحلواني عن قالون، وأنها أيضاً قراءة مشائخه أبو الفتح، والحسن بن غلبون، وصرح أيضاً أن هذه هي قراءته في جميع الطرق عن نافع<sup>(٥)</sup>، وزاد الشاطبي هذا الوجه في الحرز، وتبع المحققون الشاطبي في ذلك، وكذا ابن الجوزي، وبين أنها طريق الحلواني، فوافق المحققين قبله دون ذكر الكلمة "خروج"؛ لأن الداني قال:

(١) حل المشكلات ص ٣٠، إرشاد المريد ص ٩٧، حيث النفع ص ١٧٠.

(٢) القواعد المقررة ص ١٦٥.

(٣) الحرز ص ٥٩.

(٤) ص ١٢٠.

(٥) جامع البيان ص ٦١٣.

«وَقَرَأْتُ فِي رِوَايَةِ الْجَمْعِ عَنْ نَافِعٍ مَا خَلَّ الْأَصْبَهَانِيُّ<sup>(١)</sup> الْهَاءُ وَالِيَاءُ بَيْنَ بَيْنَ<sup>(٢)</sup> ». أَيْ :

مِنْ جَمِيعِ الْطُّرُقِ عَنْ نَافِعٍ بِالْإِمَالَةِ بَيْنَ بَيْنَ .

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ الْجَزْرِيِّ : « وَبِهِ - أَيْ : بَيْنَ بَيْنَ - قَرَأَ الدَّانِي عَلَى أَبِي الْحَسْنِ وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسِينِ يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ الْحَلوَانِيِّ<sup>(٣)</sup> ؛ فَظَاهَرَ نَصُّ ابْنِ الْجَزْرِيِّ يَفِيدُ أَنَّهُ لَيْسَ طَرِيقَ التَّيسِيرِ، وَهُوَ مَا تَعْلَقُ بِهِ أَصْحَابُ التَّحْرِيرَاتِ فَمَنْعَلُوا الْقِرَاءَةَ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ، فَابْنُ الْجَزْرِيِّ اكْتَفَى بِرِوَايَةِ الْحَلوَانِيِّ فَقَطْ؛ لَأَنَّهَا طَرِيقَهُ فِي النَّشْرِ، فَتَوَهُمُ أَصْحَابُ التَّحْرِيرَاتِ أَنَّهُ يَقْصُدُ التَّيسِيرَ وَالشَّاطِبِيَّةَ فَمَنْعَلُوهَا.

وَبِحَمْدِ اللَّهِ وَبِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ تَبَيَّنَ أَنَّ الدَّانِي قَرَأَ لِقَالُونَ مِنْ طَرِيقِ التَّيسِيرِ أَيْضًاً بِالْإِمَالَةِ بَيْنَ بَيْنَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، فَقَدْ أَثَبْتَ الْإِمَامُ ابْنُ الْوَجِيهِ الْوَاسِطِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى شِيَخِهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَصْرِيِّ<sup>(٤)</sup> بِسَنَدِهِ إِلَى الدَّانِيِّ، وَهِيَ طَرِيقُ الْمَصْرِيِّينَ بِالْإِمَالَةِ بَيْنَ بَيْنَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، وَسَاقَ سَنَدَهُ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْرِيِّينَ فَقَالَ : « وَقَرَأَ أَبُو نَشِيطٍ عَلَى قَالُونَ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْرِيِّينَ، قَرَأْتُ بِهَا عَلَى شِيَخِنَا الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَصْرِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى الدَّانِيِّ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى الْمَقْرَئِ الْضَّرِيرِ الْحَمْصِيِّ، وَقَالَ : قَرَأْتُ بِهَا عَلَى أَبِي الْحَسْنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَقَالَ : قَرَأْتُ بِهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرِ الْمَقْرَئِ، وَقَالَ قَرَأْتُ بِهَا عَلَى ابْنِ بُويَانَ بِسَنَدِهِ<sup>(٥)</sup>.

وَكَذَا ابْنُ الْبَادِشَشُ فَقَدْ قَرَأَ لِقَالُونَ بَيْنَ بَيْنَ وَجْهَهَا وَاحِدًاً مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى شِيَخِهِ بِسَنَدِهِ إِلَى الْإِمَامِ الدَّانِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، حِيثُ قَالَ : « وَقَرَأَ أَبُو عُمَرٍ عَلَى أَبِي

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْأَسْدِيِّ ، عَرَضَ عَلَى أَبِي الرَّبِيعِ ، ماتَ ٢٩٦ هـ ، الْغَایَةُ ٢ / ١٧٠ .

(٢) جامِعُ البَيَانِ ص ٦١٣ .

(٣) النَّشْر ٢ / ٦٧ .

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الصَّائِعِ الْمَصْرِيِّ ، عَرَضَ عَلَى ابْنِ شَجَاعٍ ، ماتَ ٧٢٥ هـ ، الْغَایَةُ ٢ / ٦٥ .

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْمَرْوَزِيِّ الْبَغْدَادِيِّ ، عَرَضَ عَلَى قَالُونَ ، الْغَایَةُ ٢ / ٢٧٣ ، وَانْظُرْ الْكَنْزَ الْوَاسِطِيَّ ص ١٧ .

الفتح فارس وأخبرهما أنه قرأ بها على أبي الحسن عبد الباقي وقرأ ..... على أبي أحمد بن عثمان بن بوبيان ، وقرأ ..... على أحمد بن محمد الأشعث وقرأ أبو حسان على أبي جعفر ... ويعرف بأبي نشيط ، وقرأ على قالون<sup>(١)</sup>».

قلت : وهذه طريق التيسير لذا فإن الداني لم يذكر فيه إلا الإملالة بين بين فتكون من طريق الخلواني كما أشار ابن الجوزي من قراءته على عبدالله بن الحسين ومن طريق أبي نشيط من قراءته على أبي الفتح فارس كما أشار ابن الوجيه<sup>(٢)</sup>.

وهذا معنى قول الداني في الجامع : « وقرأت في رواية الجمع عن نافع ما خلا الأصبhani الهاء والياء بين بين »<sup>(٣)</sup> ، وهو ما قطع به الموصلي جعفر بن مكي<sup>(٤)</sup> وجهاً واحداً عن نافع بالإملالة بين بين من طريق الحرز<sup>(٥)</sup> للشاطبي وهو قول الشاطبي : « ونافع لدى مريم ها يا »<sup>(٦)</sup> ، أضف إلى ذلك قول ابن الجوزي : « وهو الوجه الثاني في الشاطبية » دون أن يذكر خروجاً للشاطبي كعادته .

وأما أصحاب التحريرات : فقد جاء التباين عنهم كالتالي :

في بينما أثبت البكري في القواعد المقررة الإملالة بين بين لقالون وجهاً واحداً<sup>(٧)</sup> ،  
وذكر السيد هاشم الوجهين<sup>(٨)</sup> ؛ أغفل كل من الخليجي<sup>(٩)</sup> والجمزوري<sup>(١٠)</sup> الإملالة

(١) الإقناع ص ٣٤.

(٢) الكنز ص ١٧.

(٣) الجامع ص ٦١٣.

(٤) جعفر بن مكي بن جعفر ، شيخ شيراز ، عرض على عبدالله بن إبراهيم ، مات ٧١٣ ، الغاية ١/١٩٨.

(٥) انظر الكامل في التجريد ، مخطوط ورقة ١٠٩.

(٦) الحرز ص ٥٩.

(٧) القواعد المقررة ص ٢٧٩.

(٨) حصن القارئ ، مخطوط ورقة ٢٤.

(٩) حل المشكلات ص ٨١.

(١٠) الفتح الرحاني ص ١٤٥.

لقالون فلم يذكرا شيئاً . ولعله إشارة منها للأخذ بها . وأشار بقية المحررين<sup>(١)</sup> إلى إمالة قالون هنا خروج للشاطبي عن طريقه، وذكروا أن ابن الجوزي أشار إلى ذلك وعليه فينبغي أن لا يقرأ بها . وقد غر أصحاب التحريرات ظاهر نصوص ابن الجوزي فقط، فكما سبق فإن ابن الجوزي لم يذكر للداني سوى طريق الحلواي بالإمالة بين بين الموافقة للنشر، بينما أثبت الإمامة ابن الباذش وابن الوجيه الواسطي بين بين لقالون بنفس طريق التيسير؛ ولكن أصحاب التحريرات تعلقوا بلفظ خروج عن طريق الشاطبي، وهو وهم، بل هو طريق التيسير، وإذا أخذنا بكلام المحررين؛ فإننا ننسب إلى الشاطبي والموصلي وابن الوجيه الواسطي وابن الباذش الوهم في روایاتهم والطعن في أسانيدهم - معاذ الله-، ونتعلق بظاهر نصوص أخذ بها المحررون، علمًا بأن الداني لم يذكر الفتح في التيسير وذكره في الجامع ، فأخذوا به لقالون وتركوا طريق الداني في الجامع بالإمالة بين بين لقالون. وعلى هذا الاضطراب بين المحررين بين آخذٍ وتاركٍ سيكون الاضطراب بين طلبة العلم تبعاً لشيخه الآخذ عنه.

• قال الناظم : «... يا كاف والخلف ياسر »<sup>(٢)</sup>

**الوجه الزائد :** إمالة الياء للسوسي في قوله تعالى: ﴿كَهِيَّعَص﴾ [مريم: ١]. وقد ذكر الداني هذه الرواية في التيسير<sup>(٣)</sup>، ونبه في الجامع<sup>(٤)</sup> أنها من غير طريق أبي عمران النحوي الذي هو طريق التيسير، فتكون هذه الرواية من طريق الرقين

(١) إرشاد المريض ص ٢٠٨ ، البدور الزاهرة ص ١٩٨ ، إبراز المعاني ٣/٢١٧ ، بلوغ الأمانة ص ٣١ ، حيث النفع ص ١٧٨ ، فتح المغلات ، مخطوط ورقة ١٤٩.

(٢) الحرز ص ٥٨.

(٣) ص ٤٢٠.

(٤) ص ٦١٤.

غير أبي عمران من قراءته على شيخه أبي الفتح فارس، ومن طريق القرشي من قراءة أبي الفتح على عبد الباقي، وهذه الرواية أشار إليها ابن الجوزي في النشر<sup>(١)</sup> أنها رواية صاحب التجريد، وكذا من طريق أبي عثمان النحوي من قراءة الداني على عبد الباقي أيضاً<sup>(٢)</sup>، فزاد الإمام الشاطبي هذه الرواية على التيسير من هذه الطرق، وقد تبع المحققون<sup>(٣)</sup> أبو القاسم الشاطبي، واستدلوا على صحتها وثبوتها بقول الداني في غير التيسير: «قرأت على فارس بإمالة فتحة الهاء والياء جيئاً للسوسي»<sup>(٤)</sup>. وكذا ابن الجوزي فقد بين طريق هذه الرواية ، وأنها ليست طريق التيسير .

وأما قول ابن الجوزي: «وبالجملة فلا نعلم إمالتها وردت عن السوسي في غير طريق من ذكرنا، وليس ذلك في طرق التيسير والشاطبية ولا في طرق كتابنا ، ونحن لا نأخذ من غير طريق من ذكرنا».<sup>(٥)</sup>

قلت : فإن هذا النص والذي تعلق به أصحاب التحريرات لا يعني - بل ولا يفهم منه- أن ابن الجوزي يمنع من القراءة بإمالة السوسي من طريق الشاطبية والتيسير، فكل ما أراده ابن الجوزي هنا أنه لا يأخذ إلا بالفتح ، لأن الإمالة ليست طريقه، فاعتذر عن إدراجه في النشر لأنه لا يعلم أن الإمالة وردت عن السوسي إلا من طريق من ذكر، أي "الرقيقين" والقرشي، وأن أبو عمران النحوي - وهي طريق النشر - لم يقرأ الداني له إلا بالفتح، ثم بين أن الإمالة أيضاً ليست طريق الشاطبي ولا التيسير؛ لأنها لو كانت فيهما لكان ضمن طرق النشر، إلى أن قال:

(١) جامع البيان ص ٦١٤، انظر أسانيد الداني ص ١١٦ .

(٢) إبراز المعاني ٢١٦/٣، كنز شعلة ص ٤١٧، الدر الشير ص ٦٧٠، سراج القارئ ص ٢٤١، اللآلئ الفريدة ٥٠٦/٢، فتح الوصيد ٢٦١/٢، كنز الجعبري ورقة ٢٧٤ .

(٣) فتح الوصيد ٢٦١/٢، اللآلئ الفريدة ٥٠٦/٢، كنز الجعبري ورقة ٢٧٤ .

(٤) النشر ٦٩/٢ .

(٥) النشر ٧٠/٢ .

«ونحن لا نأخذ من غير طريق من ذكرنا»، في إشارة صريحة عن نفسه وعن كتابه الشر، وفيما يخصه هو، وإلا لو شاء لقال: ولا يقرأ به من الشاطبية والتسير، أو لا سبيل للأخذ به منها كعادته.

وأما نسبة ابن الجوزي الوهم للشاطبي في متابعة التيسير في قول الداني: «وكذا قرأت في رواية أبي شعيب» بأنه ظن أن الإملالة من طريق أبي عمران فهذا غير مقبول، وقد رد الإمام الشاطبي هذا بقوله: «والخلف ياسر»، حيث بين الشرح وعلى رأسهم أبو شامة فقال: «واليس في اللغة هو اللاعب بقداح الميسر، وكان لا يتعاطاه من العرب إلا الكرماء، فكانه قال: والخلف خلف كريم، أي صادر عن نقل صحيح<sup>(١)</sup>. قلت: ففي هذا إشارة من الشاطبي أن هذه الرواية من غير التيسير، فوصفها بالخلف الكريم كنهاية عن النقل الصحيح.

وأما أصحاب التحريرات، فقد تعلقوا بقول ابن الجوزي: «وليس ذلك في طريق التيسير والشاطبية»، ظناً منهم أن هذا تصريح منه بعدم القراءة من الشاطبية والتسير، وهذا غير صحيح كما تقدم، فإن هذا النص يفيد اعتذار ابن الجوزي عن الأخذ بالإملالة للسوسي من طريق كتابه فقط؛ لأن هذه الرواية من ذات الأسباب عنده، وهو الوهم من الشاطبي على حد قوله، فإن الجوزي معدور بعدم الأخذ بهذه الرواية؛ لأنها ليست متصلة بأسانيده من طريق الشاطبي ولا التيسير، ولا الرائدة عليهما، فلم يأخذ بها لأن يكون معنى كلامه المنع، فهي صحيحة ثابتة من طريق الداني من سائر طرقه إلا طريق ابن جرير، وفي ذلك النقل الصحيح للشاطبي هذا، فهذا جُل ما أراده ابن الجوزي، فلا يعقل أن يمنع ابن الجوزي ما صح عند غيره.

وأما أصحاب التحريرات وغير معدورين، لأنهم قرؤوا الشاطبية من خلال

(١) إبراز المعاني ٢١٦/٣.

كتاب ابن الجزرى وأسانيده، وتركوا طرق الدانى والشاطبى فى سائر كتبه فى هذه الرواية، بدليل أن الذين عاصروا ابن الجزرى من فى طبقته كالقباقبى وابن القاصح قد أثبتوا الخلف للسوسي<sup>(١)</sup>، فهذا القباقبى قال: « وإنما ذكرتها تبعاً للشاطبى والدانى »<sup>(٢)</sup>، فعلى الرغم من أنها ليستا طريق القباقبى ذكرهما؛ لأن الشاطبى والدانى ذكرها، وكذا ابن النشار صاحب البدور الظاهرة.<sup>(٣)</sup>

وقد خالف البقرى سائر المحررين فأثبتت هذه الرواية للسوسي من قراءاته على شيخه شحادة اليمنى من طريق الشاطبية، فأثبتت الوجهين للسوسي، وأخذ بالخلف<sup>(٤)</sup>. وكذا السيد هاشم حيث جمع بين الوجهين بإمالة الدانى في غير التيسير ونص على ثبوتها من قراءاته على شيوخه.<sup>(٥)</sup>

• قال الناظم : « وفي وجبت خلف ابن ذكوان يفتلا »<sup>(٦)</sup>

الوجه الزائد: الإدغام لابن ذكوان في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا وَجَّهْتَ جُنُوبَهَا﴾ [الحج: ٣٦]. ولم يذكره الدانى في التيسير<sup>(٧)</sup> وذكره في غيره ففي الجامع قال : « وروى ابن مرشد وأبو طاهر وابن عبد الرزاق وغيرهم عن الأخفش عنه ... ﴿وَجَّهْتَ جُنُوبَهَا﴾ بالإدغام<sup>(٨)</sup>. وفي غير الجامع قال: « فقرأت على فارس بن أحمد بالإدغام »<sup>(٩)</sup>، فزاد

(١) البدور الظاهرة ص ٢٨٥، حل المشكلات ص ٨١، الفتح الرحمنى ص ١٤٥، إرشاد المريض ص ٢٠٨، غيث النفع ص ١٧٨، نظم مسائل الشاطبية ص ٣١، فتح المقللات مخطوط ورقة ١٤٩.

(٢) سراج القارئ ص ٢٤١، إيضاح الرموز ص ٢١٧.

(٣) ٦٠ / ٢.

(٤) القواعد المقررة ص ٢٧٢ .

(٥) حصن القارئ ورقة ٢٥.

(٦) الحرز ص ٢٢.

(٧) ص ٤٣.

(٨) جامع البيان ص ٢٧٩.

(٩) فتح الوصيد ١/٤٢٩، إبراز المعانى ٢/٥٠، كنز الجعبري ٢/٥٦٣.

الناظم اختياراً هذا الوجه لصحة نقله وثبوته عن الداني ، ثم قال عن هذا الوجه : "يفتلا" ، قال السخاوي : « يقول : افتليت الشعر إذا تدبرته ، وإنما قال ذلك : لأن المشهور عن ابن ذكوان فيه الإظهار»<sup>(١)</sup> . وقد تبع المحققون<sup>(٢)</sup> الشاطبي وأثبتوا الخلف ، وأشاروا إلى طريقه في الجامع وفي غيره ، وأنها قراءة الداني على شيخه كما سيأتي .

وأما ابن الجزري : فذكر أن هذه الرواية انفراد للشاطبي ، وأنه لا يعرف خلافاً عن ابن ذكوان من هذه الطرق ، أي الشاطبية والتيسير ، فاعتذر عن الأخذ بها ، فنبه على هذا الانفراد غير المعروف في طرق الشاطبية والتيسير ، حتى لا يُظن أنه أخذ به عن طرقه ، وعليه فتكون هذه الرواية من ذات الأسباب عنده؛ لأنه لا يعرف خلافاً عن ابن ذكوان من طريق الشاطبية والتيسير ، وليس المنع؛ لأنها انفراد كما هو ظاهر الأمر ، وهو ما تعلق به المحررون ، فجعلوا كل انفراد لا يقرأ به ، فهذا غير صحيح في منهج ابن الجزري ، فقال في الطيبة : « لا وجبت وإن نقل ».<sup>(٣)</sup>

ولما أورد أبو شامة نصاً يفيد أن الدانيقرأ على أبي الفتح هشام وابن ذكوان معاً بالإدغام برأ ابن الجزري إلى الجامع للداني ، واستشهد من خلاله بأن الداني إنما قرأ بالإدغام على أبي الفتح في رواية هشام فقال : « ولم يذكر الداني أنه قرأ بالإدغام عن أبي الفتح إلا في رواية هشام ».<sup>(٤)</sup> وأنه لا خلف في حرف **وَجَبَتْ** لابن عامر بكماله ، فلهشام الوجهان ولا بن ذكوان وجه . ولمناقشة هذا نلقي الضوء على ما يلي :

(١) فتح الوصيد /٤٢٩.

(٢) فتح الوصيد /٤٢٩ ، العقد التضيد /١١٥١ ، الآلائى الفريدة /٣٤٤ ، إبراز المعانى /٢ ، كنز الجعري /٥٦٣ ، كنز شعلة ص ١٦١ ، سراج القارئ ص ٩٣ ، شرح الشاطبية للسيوطى ص ١١١ ، إيضاح الرموز ص ١٨٥ .

(٣) طيبة النشر ص ٤٩ .

(٤) النشر /٢٦٠ .

**أولاً:** قول ابن الجوزي: «وقد قال أبو شامة ...»<sup>(١)</sup>، قلت: فإن هذا النص ليس لأبي شامة وإنما هو للإمام السخاوي في فتح الوصيد ذكره نصاً عن الداني، وذكره أبو شامة حكاية عنه.

ثانياً: أن ما ذكره أبو شامة من قراءة الداني على أبي الفتح بالوجهين لابن عامر بتهامه ليست في جامع البيان أصلاً بل في غيره، فظن ابن الجوزي أن كلام أبي شامة هذا يقصد منه الجامع للداني، بدليل أن ابن الجوزي قال مباشرةً ليبين أن الجامع لا يدل على كلام أبي شامة: «والذي نص عليه في جامع البيان ...» إلى أن قال: «ولم يذكر الداني أنهقرأ بالإدغام على أبي الفتح إلا في رواية هشام».

قلت: وقد أورد الإدغام الإمام السخاوي ما يؤيد كلام أبي شامة بتنصيص الداني على القراءة بالوجهين وكذا الإمام الجعبري في الكنز.

فقال الإمام السخاوي: «وقال أبو عمرو في غير التيسير: وقد اختلف عن ابن ذكون في إدغامهما في الجيم في ﴿وَجَّهْتُ جُنُوبَهَا﴾ فقرأت على فارس بن أحمد بالإدغام، وقرأت على أبي القاسم، وأبي الحسن بالإظهار».

وقال الإمام السخاوي: «وقال - أي: الداني - في موضع آخر: واتفق ابن ذكون وهشام على الإدغام في الجيم في ﴿وَجَّهْتُ جُنُوبَهَا﴾ من قراءتي على أبي الفتح عن قراءته».<sup>(٢)</sup> وقال الإمام الجعبري: «ولابن ذكون في ﴿وَجَّهْتُ جُنُوبَهَا﴾ وجهان ذكرهما الداني في غير التيسير ، الإظهار من طريق أبي الحسن ... والإدغام من طريق فارس».<sup>(٣)</sup> وقال الإمام الجعبري: «ونقل الداني الخلاف عنهما أيضاً».<sup>(٤)</sup>

(١) المصدر السابق.

(٢) فتح الوصيد ٤٢٩/١.

(٣) الكنز ٥٦٢/٢.

(٤) فتح الوصيد ٤٢٩/١.

قلت: هذا تصريح من الداني بالقراءة لا يقبل التأويل. فاستدل الشاطبي والسخاوي وأبو شامة والجعبري في غير الجامع على تنصيص الداني بالخلف، واقتصر ابن الجزري على الجامع والتي لم يشر فيها الداني إلى الخلاف أصلًا.

ثالثاً: قول ابن الجزري : «وعلى تقدير كونه قرأ به على أبي الفتح»<sup>(١)</sup>، قلت : ففي هذا إشارة إلى عدم تيقن ابن الجزري من قراءة الداني أو عدمها - لاقتصاره على رواية الجامع -، فلو كان جازماً لما اضطر لهذه العبارة .

وهذا الإمام أبو عشر الطبرى<sup>(٢)</sup> يثبت لهشام وابن ذكوان الإدغام فقال : «وبإدغامهما في ... والجيم هشام ... زاد ابن ذكوان في الجيم». <sup>(٣)</sup>

قلت: وهذا مصدق قول ابن الجزري : «ولا نعرف خلافاً عنه في إظهارها من هذه الطرق»<sup>(٤)</sup>. ي يريد طرق الشاطبية والتيسير، لأنه قد ثبت الإدغام من غيرهما، كالداني وأبي عشر الطبرى. كما أثبتت الخلف الإمام القبقي الحلى فقال: «واختلف عن ابن ذكوان في **﴿وَجَّهَ﴾** والأكثرون على الإظهار»<sup>(٥)</sup>، وكذا ابن الشار الأنباري المصري فقال : «وقرأ ابن ذكوان بالإظهار والإدغام». <sup>(٦)</sup>

وأما أصحاب التحريرات<sup>(٧)</sup> فتعلقوا بلفظ ابن الجزري عندما قال: «ولا نعرف خلافاً عنه -أي ابن ذكوان- من هذه الطرق». ومنهم من زاد على ابن الجزري،

(١) النشر / ٢٦٠ .

(٢) عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد القطان ، عرض على الخباز ، مات سنة ٤٧٨ هـ ، الغاية ١/٤٠١ .

(٣) التلخيص ص ١٣٩ .

(٤) النشر / ٢٦٠ .

(٥) إيضاح الرموز ص ١٨٥ .

(٦) البدور الزاهرة ٢/٩٥ .

(٧) الفتح الرحاني ص ٩١ ، البدور الزاهرة ص ٢١٨ ، حل المشكلات ص ٨٣ ، الإتحاف ٢/٢٧٥ ، غيث النفع ص ١٩٢ ، حصن القارئ ورقة ٢٤ .

فقال القاضي : « وابن ذكوان اختلف عنه ....، ولكن المحققين على أن الإدغام ليس صحيحاً عنه»<sup>(١)</sup>. وهذا لم يقله ابن الجوزي والذي نص عليه ابن الجوزي أنه لا يعرف خلفاً لابن ذكوان من طريفي الشاطئية والتيسير، وأما الشيخ القاضي فجعل الخلف غير صحيح عن ابن ذكوان . وهذا مردود لما قدمنا من الأدلة .

وأما في البدور فقال:« وقد أشار الشاطئي إلى ضعف الخلاف عنه بقوله: يفتلا». <sup>(٢)</sup>

قلت: ولم يذكر أحد من المحققين وكذا ابن الجوزي أن "يفتلا" إشارة لضعف الخلف، بل أنهم فهموا إثبات الخلف لابن ذكوان، لا تضييف الخلف عنه.

وقال الجمزوري : « وليس سوى الإظهار في النشر "يختلا" »<sup>(٣)</sup>، فيه دلالة على أن المحررين يقرؤون الشاطئية من خلال كتاب النشر وأسانيده ، وقد سبق بيان أن ابن الجوزي معدور، فمثل هذه الرواية لم تثبت من طرقه .

• قال الناظم: «... وتحت النمل عندي .... دره بالخلف وافق موهلا»<sup>(٤)</sup>

الوجه الزائد : الفتح للبزي ، والإسكان لقنبل في قوله تعالى : ﴿عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾

أولئك ﴿ [القصص: ٧٨].

ولم يذكره الداني في التيسير<sup>(٥)</sup>، وذكره في الجامع وأن قراءة الفتح للبزي هي رواية سائر الطرق عنه غير طريق أبي ربيعة، وأن الإسكان لقنبل هي طريق أبي ربيعة كما أشار في التيسير وزاد في الجامع، إلا أنها أيضاً طريق الزيني وابن الصباح

(١) الوفي ص ٢١٨.

(٢) البدور الزاهره ص ١٣٢.

(٣) ص ٢٥١.

(٤) الحرز ص ٣٣.

(٥) ص ٥٧.

وابن بقرة عن قبيل أيضاً<sup>(١)</sup>. فزاد الإمام الشاطبي هذين الوجهين، وأطلق الخلاف عن ابن كثير بتمامه. ثم وصف هذا الخلاف بقوله: «وافق موهلاً» أي : مجموعاً أهلاً<sup>(٢)</sup> للموافقة للصواب، من قوله : آهلك الله لكذا ، أي : جعلك أهلاً له.<sup>(٣)</sup>

وقد تبع المحققون<sup>(٤)</sup> الشاطبي في إيراد الخلاف لابن كثير بتمامه، ونبهوا أن هذا الخلاف مأخوذ من غير التيسير، فقال الإمام السخاوي: «والخلاف هو قول الإمام أبي عمرو: قرأت في رواية أبي ربيعة عنه بالإسكان ، وكذلك روى محمد ، وقرأت في رواية ابن مجاهد وغيره عنه بالفتح».<sup>(٥)</sup>

وقال الإمام ابن الجزري : « وأطلق الخلاف عن ابن كثير أبو القاسم الشاطبي ... وكلاهما صحيح عنه، ثم وأشار إلى أن الوجهين - الفتح للبزي والإسكان لقبيل - خارجان عن طرق التيسير والشاطبية»<sup>(٦)</sup>، وهو ما وأشار إليه المحققون قبله، ولكن بالإشارة إلى طرق الداني في غير التيسير، وكانت إشارة ابن الجزري بلفظ "الخروج" ، وهذا هو الفرق بين ابن الجزري ومن قبله من المحققين . وقال الإمام الموصلـي في إشارة إلى ورود الخلاف عن ابن كثير: « وابن كثير بخلاف عنه؛ لمجيء الإسكان أيضاً عنه، ولأجل ذلك الخلاف احتاج إلى إفراده بالذكر، وإلا لكان داخلاً تحت الضابط»<sup>(٧)</sup>. لذا قال الإمام الجعـيري لمن ظن أن صنيع الشاطـبي هذا

(١) الجامع ص ٦٦٤ .

(٢) إبراز المعاني ٢٣٧/٢ .

(٣) كنز ورقة ١٣٣.. ، فتح الوصـيد ١/٥٣٧ ، ابراز المعـاني ٢/٢٣٧ ، سراج القارئ ١٣٥ ، البـلدور الـزاـهرـة للـنشرـ ٢/١٧٢ .

(٤) فتح الوصـيد ١/٥٨٢ ، وكـنزـ الجـعـيريـ وـرـقـةـ ١٣٣ .

(٥) النـشرـ ٢/١٦٥ .

(٦) كـنزـ المعـانيـ صـ ٢٣٤ .

يورث تداخلاً في الطرق: «ولا يلزمـه شيءٌ - أي الشاطبي - على نقل الأهوـازـي؛ لأنـه قال: وانـتـختلفـ عنـ ابنـ كثـرـ فـيـهـ»<sup>(١)</sup>.

وأما أصحاب التحريرات<sup>(٣)</sup>: فتعلقوا بلفظ ابن الجزري عندما قال: «غير أن الفتح عن البزري لم يكن من طريق الشاطبية والتهيير ...»<sup>(٣)</sup>، فمنعوا من القراءة بها ، على الرغم من ثبوت الخلف عن ابن كثير بتمامه كما نبه الجعري وابن الجزري بأن الخلف ثابت وصحيح عن ابن كثير، كما تقدم، وخالف الإمام الصفاقسي المحررين فأثبتت الخلف لابن كثير؛ وذلك تبعاً لقول ابن الجزري وكلامها صحيح عنه<sup>(٤)</sup>.

• قال الناظم : «فبشر عباد افتح وقف ساكنناً يداً»<sup>(٥)</sup>

**الوجه الزائد**: إثبات الياء وصلاً مفتوحة وإثباتها وقفًا ساكنة للسوزي في قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عَبَاد﴾ [الزمر: ١٧].

وقد ذكره الداني في التيسير<sup>(٣)</sup>، إلا أنه نص في المفردات<sup>(٤)</sup> أنه من طريق محمد ابن إسماعيل القرشي، وذكر الداني رواية أخرى عن السوسي، وهي: فتح الياء وصلاً، محذوفة في الوقف<sup>(٨)</sup>، وذكر في غير التيسير رواية ثالثة، وهي: الحذف في

(١) الكنز ورقة ١٣٣، وانظر الوجيز للأهوازي ص ٢٨٥.

(٢) الوفي ١٨٧، إرشاد المرید ١٢٦، حل المشکلات ٨٧، الفتح الرحماني ١١٨، نظم مسائل الشاطئية ص ٢، حصن القارئ ٢٦

١٦٥ / ٢ ) النشر ( ٣ )

(٤) غيث النفع ص ٢١٨.

(٥) الحجز ص ٣٦ .

. 103, σ (6)

(٧) ذکر صاحب النشر

١٦٣ (٨)

۱۰۰ - میمیر س

الحالين<sup>(١)</sup>، وهي طريق أبي عمران النحوي وغيره، وهي طريق التيسير إلا أنه لم يذكره فيه.

فلما وقع هذا الاختلاف عن السوسي فيما نقل عنه قال الشاطبي: «وقف ساكناً يداً»، فقال الإمام السخاوي: « وأشار الناظم بقوله: «وقف ساكناً يداً» إلى ترك الحركة باليد؛ لأن المتكلم في إبطال الشيء أو إثباته قد يحرك يده في تضاعيف كلامه، فكأنه قال: لا تتحرك في رد ذلك بسبب ما وقع فيه من الخلاف»<sup>(٢)</sup>. وقال أبو شامة: « «وقف ساكناً يداً» : أي النقل كذا فلا ترده بقياس وجدل».<sup>(٣)</sup>

فاختار الناظم أقوى النقول عن السوسي والأقيس وهو فتح الياء وصلة، وساكنة وقفًا، كما صرّح بذلك الإمام الجعبري<sup>(٤)</sup> والداني<sup>(٥)</sup>، واختار الداني مفتوحة في الوصل مخدوفة في الوقف؛ لأنها عنده قياس قول أبي عمرو في إتباع المرسوم، وقطع بذلك في التيسير<sup>(٦)</sup>، وقال في الجامع: « فمن ذهب إلى عدد الكوفي والمدني الأخير والبصريين حذف الياء في قراءة أبي عمرو، ومن عدد عدد المدنى الأول فتحها». ثم قال: « واتبع أبا عمرو في القراءة والعدد»<sup>(٧)</sup> ، وترك كل من الناظم والداني الرواية الثالثة وهي الحذف في الحالين، اختياراً منها أيضاً، وهي طريق التيسير كما نص على ذلك ابن الجوزي فقال: « وهو الذي ينبغي أن يكون في التيسير»<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر كتنز الجعبري ورقة ١٤٤، وفتح الوضيد ١/٦٢٤، وإبراز المعاني ٢/٢٧٢.

(٢) ٦٢٣/١.

(٣) ٢٧٢/٢.

(٤) الكتنز ورقة ١٤٤.

(٥) ذكره صاحب النشر ٢/١٩١.

(٦) ص ١٥٣.

(٧) ص ٧٠١.

(٨) النشر ٢/١٩٢.

وقد تبع المحققون<sup>(١)</sup> أبا القاسم الشاطبي على اختياره ، وأشاروا إلى بقية الخلاف عن السوسي فيما نقل عنه وأنه صحيح منقول ، فقال ابن الجوزي : « وكل من الفتح وصلاً، والحدف وقفًا ووصلًا عن السوسي ثابت عنه روایة وتلاوة نصاً وقياساً»<sup>(٢)</sup>.

وأما أصحاب التحريرات<sup>(٣)</sup> فقد أخذوا بظاهر نصوص الداني في التيسير ولم يمنعوا على الرغم من أن هذه الرواية ليست طريقه ولا طريق التيسير؛ لأنها طريق القرشي، وهو ما صرّح به الداني في كتابه المفردات مقيداً نص التيسير، وانفرد الشيخ القاضي في البدور<sup>(٤)</sup> والوافي<sup>(٥)</sup> بالمنع ، وتعلق بتحريرات السيد هاشم في حصن القارئ<sup>(٦)</sup>، وأخذ بالحدف في الحالين فقط من طريق الشاطبية فقال : «وذكر السيد هاشم أن فتح الياء للسوسي وصلاً وسكونها وقفًا ليس من طريق الحرز بل طريقه الحذف في الحالين».<sup>(٧)</sup>

قلت: وهنا إشارة إلى أن الشيخ عبد الفتاح لم يرجع لكتاب النشر في هذه المسألة لأن السيد هاشم إنما نقل ذلك عن ابن الجوزي، فاكتفى الشيخ عبد الفتاح بالنظر

(١) فتح الوصي /١، ٦٢٥، النشر /٢، ١٩١، إبراز المعاني /٢، ٢٧٢، كنز شعلة ص ٢٥٣، الالائى الفريدة ٥٨٣ /١، كنز الحبرى ورقة ١٤٤، الدرة الفريدة ورقة ٢٦٦، النجوم الزاهرة للحکري ورقة ٢٧، سراج القارئ ص ١٤٦ .

(٢) النشر /١، ١٩١.

(٣) الروض النضير ص ٢٣٧-٢٣٨، إتحاف فضلاء البشر /١، ٤٢٨، جامع الخيرات ص ٤٦٤، الكاشف لمعاني القصید ص ٩٣، حل المشكّلات ص ٩١، غیث النفع ص ٣٤٢، نظم مسائل الشاطبية ص ٤٠، اختلاف القراء ص ٢٤، الفتح الرحماني ص ١٢٤، إرشاد المرید ص ١٣٣، حصن القارئ ورقة ٢٨.

(٤) ص ٢٧٥.

(٥) ص ١٩٧

(٦) ورقة ٢٨

(٧) البدور الزاهرة ص ٢٧٥.

في تحريرات السيد هاشم فقط، والذي وقفت عليه في كلام السيد هاشم أخذه  
لجميع ما نقل عن السوسي - أي: الروايات الثلاثة المتقدمة - وخصوص رواية الحذف  
في الحالين بقوله: «ولم يذكره في التيسير والأولى ذكره».<sup>(١)</sup>

فاكتفى الشيخ القاضي بهذه الرواية عن السيد هاشم - الحذف في الحالين - ،  
لأنها الموافقة لطريق التيسير والشاطبي، وقد وهم الشيخ عبد الرزاق بن على بن  
إبراهيم موسى<sup>(٢)</sup> عندما ظن أن رواية الحذف في الحالين ليست من طريق  
الشاطبية، وجعل الشيخ القاضي مخالفًا للمحررين الذين حرروا الشاطبية من  
الأخطاء في نظره، وذلك لأن القاضي تبع السيد هاشم في تحريراته الذي ادعى أن  
ووجه الحذف في الحالين من طرق الشاطبية، ثم حل الشيخ عبد الرزاق على الشيخ  
محمد جادو محقق كتاب إبراز المعانى بشدة؛ لأنّه تبع الشيخ عبد الفتاح القاضي  
فقال: «ووافق الشيخ القاضي - فيما ذكره من باب النفاق - محقق كتاب إبراز  
المعانى، طبعة الجامعة الإسلامية، وخطأ الشاطبي وأبا شامة وعمل بكلام القاضي  
الذى لم يستند إلى دليل ولا أصل له، انتهى محققه»<sup>(٣)</sup>. ثم استدلّ الشيخ عبد الرزاق  
على أن وجهه الحذف في الحالين ليس من طرق الشاطبية بالأدلة التالية:  
أولاً: إجماع القراء الذين شرحا الشاطبية من المتقدمين على عدم ذكر الحذف  
في الحالين.

ثانياً: أن المحررين الذين حرروا الشاطبية من الأخطاء لم يذكروا هذا الوجه.

ثالثاً: أن ما اعتمد عليه الشيخ القاضي وتبعه الشيخ جادو على تحريرات السيد

(١) حصن القارئ ص ٢٨.

(٢) عرض على والده والشيخ الزيات، توفي سنة ١٤٢٩ هـ، إمتحان الفضلاء ٢٠٨/١.

(٣) الالائع الفريدة ٥٨٣/١.

هاشم لم تكن على الشاطبية وإنما على الطيبة.

رابعاً: أنَّ رواية الحذف في الحالين لم تستند لدليل، ولا أصل لها، فما عمله الشيخ القاضي والشيخ جادو يعتبر تخطئة للشاطبي وأبي شامة.

وذكر الشيخ أدلة أخرى في تحقيقه لكتاب الفتح الرحماني فقال:

١- أنَّ قراءة الداني على فارس بالإثبات من طريق ابن جرير ، والحدف من طريق القرشي <sup>(١)</sup>.

٢- أن قول ابن الجزري في النشر: «وروى الآخرون حذفها ، وبه قطع الداني أيضا في التيسير»<sup>(٢)</sup> معناه: أي الداني أثبت بجميع القراء الحذف في الحالين إلا السوس، فليس له الحذف فيهما .

٣- أن عدم ذكر ابن الجزري كتاب التيسير ضمن الكتب التي أثبتت الحذف في الحالين في قوله: «وذهب الباقيون عن السوسي إلى حذف الياء وصلاً ووقفاً» فيه دلالة على أن الحذف في الحالين ليس طريق التيسير ولا الشاطبية ، بل طريق النشر .

٤- أن قول ابن الجزري: «أن الحذف في الحالين: هو الذي ينبغي أن يكون في التيسير» لا دلالة فيه؛ لأنَّ كلمة "ينبغي" لا تفيد الوجوب.

وعند التأمل في أدلة الشيخ رحمه الله تبين أنها لم تستند إلى تحقيق ولا تأصيل.  
فأما قوله : «إن إجماع القراء الذين شرحوا الشاطبية لم يذكروا إلا الإثبات للسوسي ولم يذكروا الحذف في الحالين» فلا دلالة فيه؛ لأنَّ الروايات إنما تأخذ من كتب القراءات المسندة ومن طرقها المختلفة، وليس من شروح الشاطبية، هذا من

(١) الفتح الرحماني ص ١٦٠.

(٢) النشر ١٨٩/٢.

جهة، ومن جهة أخرى فما حكاه الشيخ من إجماع القراء الذين شرحا الشاطبية على الإثبات فقط وغير صحيح، فهذا أبو شامة يثبت ذلك فيقول : « وروى عن أبي عمرو نفسه الحذف في الحالين »<sup>(١)</sup>. وقال الإمام السخاوي : « قال أبو عمرو حَفَظَهُ اللَّهُ وبالحذف في الحالين قرأت عن اليزيدي ، عن أبي عمرو على فارس وعلى الفارسي وعلى أبي الحسن وغيرهم »<sup>(٢)</sup>. وقال الإمام الجعبري: « وقال في غيره -أي الداني- وبالحذف في الحالين قرأت عن اليزيدي على فارس والفارسي وأبي الحسن »<sup>(٣)</sup>. وأما قول الشيخ: « وأن المحررين الذين حرروا الشاطبية من الأخطاء لم يذكروا الحذف في الحالين »، قلت: فإن الشاطبية لا أخطاء فيها حتى تحرر، وقد ذكر هذا الوجه من المحررين كل من المتولى في الروض حيث قال: « الحذف في الحالين مع القصر والإملالة ... وهو الذي ينبغي أن يكون في التيسير »<sup>(٤)</sup>، وذكره السيد هاشم في تحريراته فقال: « بالحذف في الحالين .. غير أنه لم يذكره في التيسير والأولى ذكره »<sup>(٥)</sup>، وتبعه الشيخ عبد الفتاح القاضي في كتابيه<sup>(٦)</sup>، وكذا الشيخ جادو في تحقيقه إبراز المعاني<sup>(٧)</sup>.

وأما قول الشيخ : «أن سبب ذكر السيد هاشم للحذف في الحالين لأن تحريراته على الطيبة لا على الشاطبية». قلت: فهذا مردود بقول السيد هاشم عندما قال:

(١) إبراز المعاني . ٢٧٢.

(٢) فتح الوصيد / ٢ . ٦٢٤.

(٣) كنز المعاني ص ١٤٤ .

(٤) ص ٣٣٨ .

(٥) حصن القارئ ورقة ١٢٨ .

(٦) البدور ص ٢٧٥ ، والوافي ص ١٩٧ .

(٧) ٢٧٢ / ٢ .

«فهذا تقيد قصدت به بيان ما اختلف فيه من أوجه القراءات من طريق الشاطبية»<sup>(١)</sup>. ثم إنه مردود أيضاً بذكر المตولى لهذا الوجه وأنه في التيسير كما سبق، كما أنه مردود بنص ابن الجوزي حيث صرّح بأنه من طريق التيسير.

وأما قول الشيخ : «إن رواية الحذف في الحالين لم تستند إلى دليل ، ولا أصل لها» فهذا غاية في البعد، وهو غير مقبول، فقد جاءت هذه الرواية في كثير من الكتب ومن طرق كثيرة أيضاً، فقد أثبتته صاحب الكافي<sup>(٢)</sup> من طريق أبي عمران النحوي عن السوسي<sup>(٣)</sup>، وهذا طريق التيسير، وكذا طريق التذكرة<sup>(٤)</sup> من طريق أبي عمران طريق الكسروي<sup>(٥)</sup>، وهذه طريق الداني في غير التيسير، وكذا من طريق صاحب المصبح<sup>(٦)</sup> من طريق المطوعي<sup>(٧)</sup>، ومن طريق الطوسي<sup>(٨)</sup> ومن طريق الأنطاكي<sup>(٩)</sup> وهي طريق صاحب الاختيار في القراءات العشر<sup>(١٠)</sup>، كلهم عن ابن جرير الرقبي .

ومن غير طريق ابن جرير الرقبي جاءت أيضاً هذه الرواية من طريق أبي الحارث

(١) حصن القوارئ الورقة الأولى .

(٢) صاحب الكافي الإمام ابن شريح .

(٣) ص ١٩٤ .

(٤) الإمام طاهر ابن غلبون ص ٤٤٧ .

(٥) نظيف بن عبد الله أبو الحسن ، عرض على موسى بن جرير ، الغاية ٢/٣٤١ .

(٦) الإمام أبو الكرم الشهري .

(٧) الحسن بن سعيد بن جعفر المطوعي البصري ، عرض على موسى بن جرير ، الغاية ٢/٢١٣ .

(٨) المصبح في القراءات العشر ٣/٢٣٦ .

(٩) الخضر بن الهيثم بن جابر الطوسي ، عرض على الأشناوي وأبي حمدون والسوسي ، مات ٣١٠ هـ ، الغاية ٢/٢٧٠ .

(١٠) عبدالله بن محمد بن يساع الأنطاكي ، عرض على موسى بن جرير ، مات ٣٨٥ هـ ، الغاية ١/٤٥٦ .

(١١) المعروف ببسط الخياط ، انظر طريقه عن السوسي من طريق الأنطاكي ١/١٤٣ .

الرقى<sup>(١)</sup>، وهي طريق صاحب البصرة في القراءات العشر<sup>(٢)</sup>، وطريق صاحب التلخيص<sup>(٣)</sup>، وطريق صاحب التجريد<sup>(٤)</sup>، وطريق صاحب الروضة<sup>(٥)</sup>. وجاءت أيضاً من طريق جعفر بن سليمان<sup>(٦)</sup> عن السوسي، وهي طريق صاحب البصرة في القراءات السبع<sup>(٧)</sup>.

وأما قول الشيخ: «إن قراءة الداني على فارس بالإثبات من طريق ابن جرير، والمحذف عن طريق القرشي»، ففي حصره عليه السلام لهذه الروايات بهذه الطرق نظر آخر، إذ إن طريق القرشي ليس من طرق النشر، فعلى هذا يجب أن لا نقرأ بالمحذف في الحالين من طريق النشر.

وأما قوله عليه السلام: أن كلمة «وروى الآخرون حذفها»، والتي ذكرها ابن الجزري في النشر أثبتت لجمع القراء المحذف في الحالين ما عدا السوسي فله الإثبات فقط «فهذا توهם آخر من الشيخ عليه السلام، إذ ظن أن كلمة "وروى الآخرون" هم بقية القراء الستة، وهذا لم يرده ابن الجزري؛ لأن عبارة "وروى الآخرون" هي تابعة لمن أثبتت الياء وصلاً للسوسي، والكلام ما زال متصلةً لرواية السوسي، وبعد أن بين ابن الجزري الذين أثبتو الياء للسوسي وصلاً قال: «واختلف في الوقف عن هؤلاء الذين أثبتو الياء وصلاً فروى الجمهور الإثبات .... وروى الآخرون حذفها»<sup>(٨)</sup>،

(١) محمد بن أحمد الرقي، عرض على السوسي ، الغاية ٢/٩٤.

(٢) علي بن فارس الخياط ، انظر ص ٤٧٦

(٣) الإمام أبو عشر الطبرى ، انظر ص ٣٩١

(٤) الإمام أبو القاسم بن الفحام انظر ص ٣٠٠

(٥) الإمام أبو علي الحسن بن محمد المالكي انظر ص ١/٤٥٥.

(٦) جعفر بن سليمان أبو الحسين المشلحائى ، عرض على السوسي ، مات ٣٣٠ هـ ، الغاية ١/١٩٢.

(٧) ص ٣٢٣.

(٨) النشر ٢/١٨٩.

فاقتصر الشيخ عبد الرزاق هذه العبارة الأخيرة وجعلها دالة على بقية القراء الستة ، وابن الجوزي لم ي يحتاج لبيان قراءة بقية القراء أصلًا في كلامه؛ لأنَّه لم تأت رواية واحدة تثبت خلافاً لهم، فهو أمر مجمع عليه عند القراء، فالخلاف ثابت فقط عن السوسي؟ لذا أفرد ذكره بالذكر .

وأما قوله رحمه الله: «إن عدم ذكر ابن الجوزي كتاب التيسير ضمن الكتب التي ذكرت الحذف في الحالين، فيه دلالة على أن الحذف ليس طريق التيسير» فليس صحيحاً، بل إن ابن الجوزي ذكره بقوله : «وهو طريق أبي عمران» ، فهذا هو طريق كتاب التيسير، ثم قال: «وبه قرأ الداني على أبي الحسن بن غلبون، وعلى أبي الفتح»<sup>(١)</sup>، وهذا مما يؤخذ من كتب الداني الأخرى غير التيسير، فكتبه يكمل بعضها بعضاً، فليس بالضرورة أن تكون كل رواية يذكرها الداني في التيسير هي طريقة، والعكس صحيح، وفي ما قدمت من ثبوت هذه الرواية باختلاف الطرق عن السوسي دلالة كافية على ثبوتها من طريق التيسير .

وأما قوله: «إن قول ابن الجوزي : "إن الحذف في الحالين هو الذي ينبغي أن يكون في التيسير " بأن كلمة (ينبغي) لا تقييد الوجوب». قلت: فالمسألة هنا ليست مسألة فقهية ، بل مرد ذلك للروايات واختلاف طرقها وثبوتها من عدمه، وتصرِّح العلماء في كتبهم.

وقد تتبع السبب الذي من أجله ساق الشيخ تلك الأدلة على أن الحذف في الحالين ليس طريق التيسير، وذلك لأن ابن الجوزي عندما قال عن رواية السوسي : «قطع له بالفتح والإثبات صاحب التيسير ومن تبعه، وبه قرأ على فارس بن أحمد من طريق محمد بن إسماعيل الفرشى لا من طريق ابن جرير، كما نص عليه في

(١) النشر / ٢٩٠

المفردات فهو في ذلك خارج عن طريق التيسير<sup>(١)</sup>؛ عظم عند الشيخ عبد الرزاق أن يكون وجه الإثبات خارجاً عن طرق التيسير؛ لأن شراح القصيد قد ذكروه وكذا سائر المحررين، فالأولى أن يكون وجه الحذف هو الخارج؛ لأن الداني لم يذكره في التيسير فقال رحمه الله: «وبالرجوع إلى النشر تبين أن في هذه المسالة اضطراباً في المعنى واللفظ، وأها تحتاج إلى تحقيق، فقد يكون الخطأ من الكتاب»<sup>(٢)</sup>، - يقصد كتاب النشر، فلم يتهم ابن الجوزي بالاضطراب، وإنما أحال ذلك على النساخ -، وقبل أن نذكر تصويب الشيخ عبد الرزاق للنشر أنبه إلى بعض الأمور:

- ١ - اعتقاد أصحاب التحريرات أن كلمة "خروج عن الطريق" تعني عدم القراءة بهذا الوجه وهذه هي المشكلة، فإن ابن الجوزي ومن خلال تتبع منهجه في كتاب النشر لا يريد ذلك ولا يقصده، وقد بينت منهجه في أول البحث .
- ٢ - أنه ليس كل رواية تذكر في التيسير بالضرورة أن تكون طريق الداني فيه، وليس كل رواية لا يذكرها الداني في التيسير لا تكون هي طريق التيسير.
- ٣ - نقل أصحاب التحريرات بعضهم عن بعض، حتى ولو كان ذلك المنقول فيه نظر، وخير مثال ذكرته على ذلك رواية القصر عن هشام في ﴿يَا أَيُّهَا﴾ بطة، وحرف ﴿بِئْرٌ أَخْدَ﴾ وغيرها.

ونعود إلى تصويب فضيلة الشيخ رحمه الله إذ يقول: «والصواب أن يعود الحذف على الحالين، كما فعل الصفاقسي ص ٣٣٨، والمتولي في الروض النصير (مخطوط) وغيرهم»<sup>(٣)</sup>. أي يريد الشيخ أن قول ابن الجوزي: «فقط له بالفتح والإثبات حالة الوصول صاحب التيسير ومن تبعه، وبه قرأ على فارس»؛ لا بد أن يكون هكذا:

(١) النشر ١٨٩ / ٢.

(٢) الفتح الرحاني بتحقيق الشيخ عبد الرزاق ص ١٦٨.

(٣) الفتح الرحاني ص ١٦٩.

فقطع له بالفتح والإثبات حالة الوصل صاحب التيسير ومن تبعه، وقرأ الباقيون بالحذف في الحالين، وبه قرأ على فارس. واستدل الشيخ على هذا بأن المتولي فعل هذه، والصفاقسي وغيرهم . وعند الرجوع إلى الروض النصير للشيخ المتولي لم أجده هذا النص ، بل الذي وجده خلاف ما ذكره الشيخ عبد الرزاق، وهو تأكيد الشيخ المتولي أن الحذف في الحالين طريق التيسير، فقال: «الحذف في الحالين مع القصر والإملاء ... وهو الذي ينبغي أن يكون في التيسير»<sup>(١)</sup>. إلا أن الشيخ عبد الرزاق قال: «أن كلمة ينبغي هنا للمتولي رأي منه». قلت: وعلى هذا لم يتبق إلا نص الصفاقسي، وهو لا شك أنه سبق قلم وهو لا يريد ذلك، وحتى تتأكد بشكل قاطع ولا يكون في النفس شيء فقد رجعت إلى النسخة المصرية من كتاب النشر مخطوط بالمكتبة الأزهرية ٦٥ / ٤٤٧٠، فكان النص موافقاً للمطبوع، وكذا رجعت إلى نسخة أخرى مصدرها تونس، دار الكتب الوطنية، فلم أجد سقطاً، ثم رجعت إلى تلميذ ابن الجوزي الإمام النووي<sup>(٢)</sup> في كتابه شرح طيبة النشر<sup>(٣)</sup>، فوُجدت في نسخته التي نقل كلام شيخه من النشر بالنص، وليس هناك سقط أو تنبية منه على ذلك، فدلل هذا على أن ما كتبه الصفاقسي سبق قلم منه، وأن اعتقاد الشيخ عليه لا أصل عليه من الرواية ولا الدراء.

وأختم هنا بدليل آخر غاب عن فضيلته رحمه الله، وهو: أن ابن الجوزي عندما ذكر الإثبات للسوسي ذكر الكتب التي حكت تلك الرواية في تسعه أسطر من كتابه، فلو أن الضمير يعود على الحذف في الحالين لبينت تلك الكتب التناقض، ولدلل ذلك على أن هناك سقطاً في النشر ، ثم كيف يرجع ابن الجوزي مرة أخرى

(١) الروض النصير ص ٣٣٨.

(٢) محمد بن محمد بن التوبي القاهري، عرض على ابن الجوزي ، الضوء الامام ٢٤٦/٩.

(٣) ٣١٥/٣.

للمحذف في الحالين في آخر كلامه، وقد ذكر في بداية الكلام كتاباً أخرى ذكرت المحذف في الحالين، وبالله التوفيق.

قلت: والحق أن الثلاثة الأوجه هي للسوسي من التيسير أيضاً وليس وجهان، أو وجه، فاما المحذف في الحالين فتقدم إثباته من العنوان والتبصرة للخياط، والكافى والتذكرة والمصباح والتلخيص والتبصرة لمكي، وقد ذكر ابن الجزرى بعض هذه الكتب وهي طريقه فيها. وأما الإثبات وصلاً والمحذف وقفاً - وهو ما يقتضيه كلام الشاطبي من ظاهر النظم لمن تأمل - فقد جاء السند المتصل بهذه الرواية من طريق المصرىين، من طريق موسى بن جرير الرقى عن السوسي، وهي طريق التيسير من قراءة الإمام ابن الوجيه الواسطى صاحب الكنز، فقال: « فأثبتت فيها ياء محركة وصلاً .. والسوسي من طريق المصرىين »<sup>(١)</sup>، قلت : وأما ثبوتها لابن الجزرى فمن طريق ابن حبىش، وأما الإثبات في الحالين فأثبتتها الإمام ابن الباذش صاحب الإقناع من طريق موسى بن جرير الرقى، من ثلاث طرق: طريق السامري وهي طريق التيسير ، وطريق ابن حبىش وهي طريق العراقيين، وطريق الكسروى .. عنه، وهي طريق الدانى في غير التيسير فقال عليه السلام: « وأبو شعيب بباء مفتوحة في الوصل ساكنة في الوقف »<sup>(٢)</sup>، وبالله التوفيق .

• قال الناظم: « ... والتلاؤق والتناد درا باغيه بالخلف .. »<sup>(٣)</sup>

الوجه الزائد: إثبات الياء وصلاً لقالون في قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَلَاقِ﴾ [غافر: ١٥]

﴿الثَّنَادِ﴾ [غافر: ٣٢] .

(١) الكنز في القراءات العشر ص ٢٣٠.

(٢) الإقناع في القراءات السبع ص ٤٥٣.

(٣) الحرز ص ٣٥.

وذكره الداني في التهذيب<sup>(١)</sup>، وفي التيسير، وقال إنه قرأ لقالون بالوجهين<sup>(٢)</sup>، وأوضح في الجامع أنها رواية أبي مروان العثماني<sup>(٣)</sup> وأحمد بن فليح عن قالون ، ثم بين أن هذه الرواية من قراءته على أبي الفتح من روایة قالون.<sup>(٤)</sup>

وقد تبع المحققون<sup>(٥)</sup> أبي القاسم الشاطبي على اختياره لهذه الرواية؛ لصحة سندتها وثبوتها عن الداني، وأشاروا إلى مصدرها من أقوال الداني في غير التيسير ، وزاد ابن الجزرى أن هذه الرواية مما انفرد به أبو الفتح فارس، وتبعه الداني من قراءته عليه، فأثبته في التيسير وتبعه الشاطبي<sup>(٦)</sup>، إلا أن قوله في النشر: « ولا أعلمه - أي: إثبات الياء وصلًا لقالون - ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني بل ولا عن قالون أيضًا في طريق؛ إلا عن طريق أبي مروان عنه، وسائر الرواية عن قالون على خلافه»<sup>(٧)</sup> فيه نظر، فقد جاءت الروايات بالسند الصحيح، ويتناقض من أصحابها وبها يخالف قول ابن الجزرى، وأنها ليست رواية أبي مروان فقط عن قالون، بل ثبتت عن الحلواني وعن أبي نشيط وعن أحمد بن فليح كلهم عن قالون، فهذا ابن البادش ينص في كتابه الإقناع أنه قرأ لأبي نشيط من طريق أبي عمرو الداني على فارس عن عبد الباقي عن قالون بالوجهين: الإثبات في الوصل،

(١) ورقة ٦.

(٢) التيسير ص ١٥٦.

(٣) محمد بن عثمان بن خالد القرشي العثماني ، عرض على قالون، مات ٢٤١ هـ الغاية ٢ / ١٩٦ .

(٤) الجامع ص ٧٠٦ .

(٥) فتح الوصيد ١ / ٦١٩ ، الكنز للجعبري ورقة ١٤٣ ، الالائى الفريدة ١ / ٥٧٩ ، النشر ٢ / ١٩٠ ، سراج القارئ ص ١٤٥ ، النجوم الزاهرة للحكري ورقة ٢٧ . إبراز المعانى ٢ / ٢٦٩ ، كنز شعلة ص ٢٥٣ ، الدرة الفريدة ورقة ٢٣٥ .

(٦) النشر ٢ / ١٩٠ .

(٧) النشر ٢ / ١٩٠ .

والحذف في الحالين<sup>(١)</sup>، فهذا طريق التيسير وهي مصداق قول الداني في الجامع: «وقرأتها أنا على أبي الفتح في رواية ... قالون من طرقهم على قراءته على عبد الباقى عن أصحابه بالوجهين بالإثبات واللحدف»<sup>(٢)</sup>. وهذا الإمام العهانى<sup>(٣)</sup> في كتابه الأوسط أثبت لقالون وصلاً إثبات الياء من طريق الحلوانى من طريق أبي عون الواسطى<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>، قلت: وهذه الطريقة هي مدار رواية الحلوانى عن قالون عند الإمام العهانى، وهذا أبو الكرم الشهرازورى ينص على الإثبات وصلاً في كتابه المصباح عن قالون من طريق أحمد بن صالح<sup>(٦)</sup>، وهى طريق ابن مجاهد في كتابه السبعة<sup>(٧)</sup>، وأيضاً نص الداني على أنها رواية قالون من طريق أحمد بن فليح، وإن لم يكن طريقه، ونص على أنها رواية الحلوانى أيضاً من طريق الرازى<sup>(٨)</sup>، وهذه طرقه في الجامع<sup>(٩)</sup>، فكل هذه الروايات والطرق تدل على أن هذه الرواية لم يختص بها أبو مروان العثمانى كما ذكر ابن الجزرى في النشر، بل شاركه غيره كما تبين .

وأما أصحاب التحريرات فقد جاء الاضطراب عنهم، وبينما أثبت الأزميرى في عمدة العرفان<sup>(١٠)</sup> والمتولى في الروض النضير<sup>(١١)</sup> الياء لقالون وصلاً من الشاطبية

(١) الإقناع ص ٤٥٥ .

(٢) الجامع ص ٧٠٦ .

(٣) أبو محمد الحسن بن علي بن سعيد المقرئ ، الغاية ١ / ٢٢٣ .

(٤) محمد بن عمر بن عون الواسطى ، عرض على الحلوانى ، مات نحو ٢٦٠ هـ ، الغاية ٢ / ٢٢١ .

(٥) الأوسط ص ٤٥١ .

(٦) المصباح الظاهر ٣ / ٢١٤ .

(٧) النشر ٢ / ١٩٠ .

(٨) محمد أحمد أبو العباس الرازى ، أخذ عن الحلوانى ، الغاية ٢ / ٩٤ .

(٩) الجامع ص ٧٠٨ .

(١٠) انظر تحريرات الطيبة على ما جاء في عمدة العرفان ص ٣٨٢ .

(١١) ص ٣٤٣ .

والتيسيير، منها كل من السيد هاشم<sup>(١)</sup> والخليجي<sup>(٢)</sup> وعبد الفتاح القاضي<sup>(٣)</sup> والضباع<sup>(٤)</sup> والحسيني<sup>(٥)</sup>؛ لأنَّه خروج عن طريق الشاطبية، وهو أيضًا انفراد ، تبعوا في ذلك ألفاظ ابن الجوزي في النشر، وتوسط الصفاقي في المسألة فقال: «ونقل الخلاف في الطيبة يدل على أنه وإن كان ضعيفاً لم يبلغ في الضعف إلى هجره بالكلية»<sup>(٦)</sup>، وأما السمنودي فجعلها رواية العثماني فقط، وأنَّ صاحب النشر لا يرى خلافاً، فقال : «وفي النشر قد خلا»<sup>(٧)</sup>، وهذا عكس ما أثبته الأزميري والمتوily والصفاقسي .

قلت: وسبب الاضطراب هو أنَّ ابن الجوزي عندما قال: «ولا أعلمه ورد من طريق ... إلا طريق أبي مروان، وذكره الدانى في جامعه عن العثماني أيضًا»<sup>(٨)</sup>؛ أوهم ظاهر العبارة أنَّ قراءة الدانى هذه من طريق أبي مروان؛ هي التي أثبته الدانى في التيسير، فأصبح هذا خروجاً للدانى في التيسير، والحق أنَّ ابن الجوزي لم يرد هذه؛ لأنَّ قراءة الدانى من طريق أبي مروان إنما كانت على شيخه عبد العزيز بن جعفر، وهذه ليست طريق التيسير، وأما قراءته على أبي الفتح على عبد الباقى كانت من طريق أبي نشيط والحلواني والشحام<sup>(٩)</sup>، والزبيري<sup>(١٠)</sup>، وهو ما غفل عنه

(١) حصن القارئ ورقة ٢٨.

(٢) حل المشكلات ص ٩١.

(٣) الدبور الراحلة ص ٢٧٩.

(٤) الإرشاد ص ١٣٣ .

(٥)نظم مسائل الشاطبية ص ٣٩

(٦) غيث النفع ص ٢٤٦

(٧) جامع الخيرات ص ٥٣٨

(٨) النشر / ٢ ١٩٠

(٩) الحسن بن علي بن عمران ، عرض على قالون ، الغاية ١/٢٢٥ .

(١٠) مصعب بن إبراهيم بن حمزة بن عبد الله بن الزبير بن العوام ،قرأ على قالون ، الغاية ٢/٢٢٩ .

أصحاب التحريرات، فقول ابن الجزري: « ولا أعلمه ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط ولا الحلواني » .. لأنها لم تصل لابن الجزري من هذه الطرق - إلا ما ذكره الداني في التيسير والجامع - والذي وصله هو من طريق أبي مروان فقال : « وذكره الداني في جامعه أيضاً عن العثماني »، فلفظ "أيضاً" يدل على أن غيره شاركه أيضاً، بدليل أن ابن الجزري لم يذكر كعادته خروجاً للداني عن طريق التيسير، فكل ما أراده ابن الجزري في هذه النصوص أن رواية الإثبات لقالون التي ذكرها الداني هي انفراد عن عبد الباقي، والتي هي طريق التيسير ، فلما كانت هذه الرواية هي انفراد وطريقها التيسير ذكرها ابن الجزري في تقريب النشر فقال: « ... وكذا قالون فيما ذكره الداني من الخلاف عنه »<sup>(١)</sup>، وقال في طيبة النشر: « وقيل: الخلف بر »<sup>(٢)</sup>، فذكره بصيغة التمريض، ولو أنها رواية غير ثابتة لما عرج عليها في سائر كتبه ولأسقطها رأساً، وقد تقدم بالإسناد الصحيح ثبوتها من طريق التيسير كما مر . إلا أن ابن الجزري لم يأخذ بها من هذه الطريق؛ لأنها لم تثبت عنده من طرق التيسير، فهي من ذات الأسباب عنده، وليس كما أراد المحررون أن سبب ردها أنها طريق أبي مروان العثماني.

• قال الناظم : « ليندر ... والاحقاف هم بما بخلف هدى »<sup>(٣)</sup>

**الوجه الزائد:** الخلف في قوله تعالى: ﴿لَيْسَنِدُ﴾ [الأحقاف: ١٢] بالياء والتاء للبزي .

وذكر الداني هذين الوجهين في التيسير<sup>(٤)</sup> وفصل في الجامع<sup>(٥)</sup> وبين طريق

(١) ص ١٦٩ .

(٢) ص ٦٠ .

(٣) الحرز . ٧٩

(٤) ص ٧٢٠ .

(٥) ص ٧٢٠ .

الروایتین وأنهما من قراءته على مشايخه، فزاد الشاطبي هذين الوجهين اختياراً منه.  
وقد تبع المحققون<sup>(١)</sup> أبا القاسم الشاطبي في اختياره، وبين ابن الجزری أن هذا  
الخلاف في التيسير خروج عن طريقه؛ لأنهما ليسا طریق التیسیر.

وأما أصحاب التحريرات فجعلوا وجه (الغیب) للبزی خارجاً عن طرق  
التیسیر فقط، وليس كما قال ابن الجزری أن كلا الوجهين خارج عن التیسیر.  
وذلك لأن ابن الجزری عندما قال: « وروى عبد العزيز الفارسي عن النقاش  
كذلك - أي بالخطاب - ... وبذلك قرأ الداني من طريق أبي ربيعة ». قلت: فظاهر  
كلام ابن الجزری أفاد أن الداني قرأ بالخطاب من هذه الطريق، وهي طريق  
التیسیر. وعند الرجوع إلى نص ابن الجزری مرة أخرى بشكل تفصيلي، نجد أنه  
اشتمل على أربع عبارات، وهي كالتالي:

الأولى: فروى عبد العزيز الفارسي .... عن النقاش وهي رواية الخزاعي  
واللهبيين وابن هارون عن البزی - أي : الخطاب - .

الثانية: وبذلك قرأ الداني من طريق أبي ربيعة .

الثالثة: وإطلاقه الخلاف في التیسیر خروج عن طريقه .

الرابعة: وروى الطبری والفحام والحمامی عن النقاش وابن بنان عن أبي ربيعة  
وابن الحباب عن البزی بالغیب ، وبذلك قرأ الباقيون.

فمن خلال العبارة الأولى والثانية أخذ المحررون "وجه الخطاب" للبزی؛ لأنه  
الموافق لطريق الداني في التیسیر .

ومن خلال العبارة الرابعة أخذ المحررون للبزی وجه (الغیب) بأنه وجه زائد  
على التیسیر؛ لأنها ليست هذه طرق التیسیر، مستدلين في ذلك بقول الجزری :

(١) إبراز المعانی ٤ / ١٢١، فتح الوصید ٢ / ٤٣٢، کنز شعلة ص ٥٦٠ ، سراج القارئ ص ٣٣٣ .

«خروج من طريقيه»، وعلى ضوئه منعوا من قراءة الغيب للبزني، فقالوا : لا يقرأ به؛ لأنّه خروج عن طريق التيسير كما نبه المحقق - أبي ابن الجوزي -. وأما العبارة الثالثة فكما نلاحظ أن ابن الجوزي قال: «خروج عن طريقيه»، بالثنية ولكن المحررين قالوا: «خروج عن طريقه» على الإفراد؛ لأنّ وجه الخطاب موافق لطرق الداني في التيسير في نظرهم، ووجه الغيب هو الزائد، فلا بدّ أن تكون العبارة : خروج عن طريقه بالإفراد، وليس كلا الوجهين زائد ، وهنا تكمن القضية، فإن ابن الجوزي لم يقل: «خروجه عن طريقيه» بالثنية اعتباطاً؛ فقد كشفته من الجامع؛ إذ إن الداني قال فيه عن قراءاته الخطاب للبزني : «وبذلك قرأت في رواية البزني من غير طريق النقاش عن أبي ربعة»<sup>(١)</sup>، وبهذا يكون الداني قد إطلاقه للخلاف للبزني في غير التيسير، وهو مصدق قول ابن الجوزي عندما قال: «وإطلاقه للخلاف في التيسير خروج طريقيه» ، قلت: وخروجه عن طريقه الأول؛ لأنّه لما قرأ للبزني من غير طريق النقاش عن أبي ربعة فإنه يقصد بذلك طريق ابن بقرة عن أبي ربعة، وطريق عبد الله بن الحسين عن أبي ربعة، فهذا الطريقان كما نلاحظ ليسا في التيسير؛ لأنّهما من قراءاته على شيخه أبي الفتح فارس، فهذا الخروج الأول للداني، والذي أشار إليه الجوزي بقوله: «خروج عن طريقيه»؛ لأنّ طريقه في التيسير شيخه عبد العزيز الفارسي من طريق النقاش عن أبي ربعة . ونص في الجامع أنه لم يقرأ من هذه الطريق بالخطاب وإنما الغيب، ويُعَضُّدُ هذا إسناد ابن الباذش من طريق عبد العزيز الفارسي بأنهقرأ ﴿لينذر﴾ بالتاء للبزني، إلا من طريق النقاش عن أبي ربعة. قلت: وهذا الإسناد هو الموافق لكلام الداني في الجامع، فعلى

---

(١) جامع البيان ص ٧٢٠.

هذا يكون الداني قد اختار قراءة الخطاب وضمنها التيسير، وهي ليست من طرق التيسير؛ لأنها الرواية المشهورة عن البزي عن ابن كثير كما نص على ذلك علماء القراءات، فأخذ بالأشهر عنه.

وأما الخروج الثاني للداني عن طرقه في التيسير فقول الداني في غير التيسير: «قرأ البزي ﴿لتذر﴾ بالتاء: وأقرأني الفارسي، عن النقاش عن أبي ربيعة عنه بالياء، وبال الأول آخذ»<sup>(١)</sup>. قلت: فترك الداني قراءة شيخه عبد العزيز الفارسي بالياء وهي طريقه في التيسير، وأخذ بقراءة التاء على شيخه أبي الفتح فارس بقوله: « وبال الأول آخذ»، وهذا الخروج الثاني للداني والذي قصده ابن الجوزي بقوله: « وإطلاقه الخلاف في التيسير خروج عن طريقه»، فعلى هذا يكون أصحاب التحريرات قرؤوا للداني بالخطاب بما اختاره عن البزي عن ابن كثير . وهو ليس طريقه في التيسير ، وفي المقابل جعلوا وجه الغيب وهو طريق التيسير الأساس غير مقوء به. ولو افترضنا أن ابن الجوزي قال: « خروج عن طريقه بالإفراد، وأن لفظة "طريقه" خطأ من النساخ، فإن الخروج عن الطريق ما زال قائماً؛ لأن الخطاب للبزي في التيسير لم يقرأ به الداني من طريق النقاش عن أبي ربيعة، كما نص في الجامع، وإنما من طريق ابن بقرة والحسين عن أبي ربيعة على شيخه أبي الفتح فارس، فدلل هذا على أن كلمة "طريقه" لابن الجوزي ليس خطأ من النساخ ، وإنما هي مقصودة. وعلى هذا الافتراض أيضاً تبقى مشكلة القراءة بالغيب؛ لأن الداني قال: وبال الأول آخذ -أي: الخطاب- ، فيكون ذلك من باب التعارض عند ابن الجوزي ، فكل هذا يدل على أن ابن الجوزي لا يمنع من القراءة مما خرج الداني والشاطبي عن

(١) فتح الوصيد ٢/٤٣٢، نقاً عن الداني في كتابه المفردات، وانظر الدر التبر للهالقي ٦٨٦، واللآلئ الفريدة ٣/٣١٨.

طرقهما ولا المحققون قبله ، وأن لفظه "خروج عن الطريق" لا يفهم منها عدم القراءة كما أراد المحررون منفردين بذلك المنع ولم يشاركهم أحد فيه، بل ولا المعاصرون لابن الجزري، ولا الذين من طبقته من قرؤوا على شيوخه كابن القاصح والقباقي، ومن أتى بعدهم كابن النشار. وعلى هذا يتبين أن قول ابن الجزري : « وروى عبد العزيز الفارسي ... عن النقاش كذلك - أي: الخطاب- » أن الداني لم يقرأ عليه بالخطاب من هذا الطريق كما صرخ في الجامع، ويعضد هذا إسناد ابن الوجيه الواسطي عن الداني من طريق شيخه الفارسي عنه قال: « وافقهم في الأحقاف البزي -أي: الخطاب- من طريق المصريين بخلاف نقله الداني »<sup>(١)</sup>، وهذا يدل أن الداني حكم عن شيخه الفارسي الخطاب. ثم قال ابن الجزري : « وهو رواية الخزاعي واللهبيين وابن هارون عن البزي ». ، فهذا يدل على أن هذه الرواية للبزي طريق الخزاعي واللهبيين وابن هارون عن البزي، وهي كما نلاحظ ليست طريق التيسير ، ثم قال ابن الجزري : « وبذلك قرأ الداني من طريق أبي ربعة » ، -أي: الخطاب- قرأ الداني من طريق أبي ربعة ، ولم يقل ابن الجزري من طريق النقاش؛ لأن الداني قرأ أيضاً من طريق أبي ربعة من طريق ابن بقرة وعبد الله بن الحسين على شيخه أبي الفتح فارس.

وقد خالف أصحاب التحريرات صاحب منظومة اختلاف القراء الشيخ المنجرة، فأخذ بالوجهين للبزي<sup>(٢)</sup>، وفي المقابل سكت خلف الحسيني في منظومته<sup>(٣)</sup>، فلم يذكر في المسألة شيئاً، وقد نقل الجمزوري<sup>(٤)</sup> عن العلامة

(١) الكنز في القراءات العشر ص ٢٢٥.

(٢) ص ٣٤.

(٣) ص ٤٨.

(٤) ص ١٥٦.

الأَسْقَاطِي<sup>(١)</sup> أَن صاحب النشر ضَعَّفَ وَجْهَ الغَيْبِ، قَلَتْ: فَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي النُّشْرِ.

قَلَتْ: فَأَيُّ اضطِرَابٍ عَنِ الْمُحْرِرِينَ هَذَا؟! فَهَلْ يَعْقُلُ أَنْ تَكُونَ مَسَائِلُ التَّحْرِيرَاتِ لَهَا أَصْلٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقْدِمِينَ ثُمَّ يَجِيءُ هَذَا التَّضَارُبُ بَيْنَ قَارِئٍ، وَبَيْنَ تَارِيِخِ، وَبَيْنَ سَاقِتِ؟! فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنْ أَمْرَ التَّحْرِيرَاتِ عَلَى الشَّاطِئِيَّةِ حَادَثَ وَقَرِيبُ الْعَهْدِ، وَأَنَّ الْأَسَاسَ الَّذِي قَامَتْ عَلَيْهِ اعْتِرَافُ الاضطِرَابِ؛ لَأَنَّهُ لَا وَجْهٌ لِلتَّحْرِيرِ عَلَى الشَّاطِئِيَّةِ، وَإِنَّمَا التَّحْرِيرُ عَلَى طَبِيعَةِ النُّشْرِ لَمَّا يَحْصُلُ فِيهَا مِنْ التَّرْكِيبِ.

• قال الناظم : « وفي آنفًا خلفٌ هدى ... »<sup>(٢)</sup>

الوجه الزائد: قصر الهمزة في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا﴾ [محمد: ٦].

ذَكَرَ الدَّانِيُّ هَذَا الْوَجْهَ فِي التَّيْسِيرِ<sup>(٣)</sup> وَالْجَامِعِ<sup>(٤)</sup>، وَنبَهَ فِيهَا أَنَّ الْقُصْرَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَلَيْسَ الْفَارَسِيُّ الَّذِي هُوَ طَرِيقُهُ فِي التَّيْسِيرِ، ثُمَّ بَيْنَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ بِهِذِهِ الرَّوَايَةِ، وَإِنَّمَا يَأْخُذُ بِالْمَدِ اختِيَارًا مِنْهُ. وَقَدْ أَثَبَتَ الْمُحَقِّقُونَ<sup>(٥)</sup> مَا أَثَبَهُ الشَّاطِئِيُّ فِي الْحَرْزِ، وَزَادَ ابْنُ الْجَزْرِيُّ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ انْفَرَادٌ لِأَبِي الْفَتْحِ فَارِسٌ، وَعَلَيْهِ فَلَا وَجْهٌ لِإِدْخَالِهِ فِي طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ وَالتَّيْسِيرِ، وَإِنَّ صَحَّتْ مِنْ طَرِيقِ النَّقَاشِ عَنِ أَبِي رَبِيعَةِ كَمَا أَشَارَ ابْنُ الْجَزْرِيُّ. قَلَتْ: وَهَذَا طَرِيقُ التَّيْسِيرِ إِلَّا أَنَّ الدَّانِيَ لَمْ يَقْرَأْ بِالْقُصْرِ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ، فَأَمَّا اختِيَارُ الشَّاطِئِيِّ لَهَذِهِ الرَّوَايَةِ فَلَشْبَهَةٌ أَرَادَ إِزَالَتِهَا وَدَحْضُهَا، وَهُوَ

(١) أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْقَاهِرِيُّ، عَرَضَ عَلَى الْبَنَى، مَاتَ ١١٥٩ هـ، إِمَتَاعُ الْفَضَلَاءِ / ٢١٨٨.

(٢) الْحَرْزُ ص٨٣.

(٣) ص١٦٣.

(٤) ص٧٢٢.

(٥) إِبْرَازُ الْمَعَانِي / ٤، الْلَّآلِيُّ الْفَرِيدَةُ / ٣، ٣٧٩ / ٤٦٣، فَتْحُ الْوَصِيدَ / ٢، كَنْزُ الْجَعْبَرِيُّ وَرَقَةُ ٣٨٣، سِرَاجُ الْقَارِئِ ص٣٥٣، كَنْزُ شَعْلَةٍ ص٥٨٥.

ما أشار إليه الإمام الجعبري، فقال: «ومسألة ﴿ءَارِفًا﴾ ساقطة من أكثر كتب الخلاف لقطعهم بالمد، ولهذه الشبهة قال الشاطبي: "بخلف هذا" أي: عرف ناقله صحته بالبحث عن طريقه <sup>(١)</sup>، فعلى هذا يكون اختيار الشاطبي لهذا الوجه إحياءً له وتبعاً لما صح عن الثقات؛ لأن الداني قد ترك هذا الوجه وأخذ بالمد، فكان على ابن الجوزي أن يشيد بصناعة الإمام الشاطبي في تبع الصحيح.

وأما أصحاب التحريرات <sup>(٢)</sup>، فتعلقوا بقول ابن الجوزي: «فلا وجه لادخال هذا الوجه في طرق الشاطبية والتيسير»، فمنعوا من القراءة به، وخالفهم السيد هاشم في تحريراته، فأخذ بالوجهين للبزري <sup>(٣)</sup>، ولم يذكر الحسيني في منظومته شيئاً <sup>(٤)</sup>.

وبالله التوفيق ،

(١) الكتنز ورقة ٣٨٣ .

(٢) حل المشكلات ص ٩١، الفتح الرحماني ص ١٥٩، إرشاد المريد ص ٢٩٤، غيث النفع ص ٢٦٣ .

(٣) حصن القارئ ورقة ٣٠ .

(٤)نظم الحسيني ص ٤٨ .

## الخاتمة

### • النتائج:

- ١- أن ما زاده الإمام الشاطبي على كتاب التيسير لأبي عمرو الداني لم يخرج فيها عن طرق الداني الأخرى، وطريقه هو من قراءاته على شيخه ابن هذيل والفنزي، وما اختاره الشاطبي مما صح عن الثقات، فهذه هي مصادر زيادات الشاطبي على التيسير.
- ٢- أن المنع مما زاده الشاطبي على التيسير لم يكن معروفاً عند المحققين من بعد الإمام الشاطبي، أي من أواخر القرن السادس وحتى أواخر القرن العاشر، حيث ظهرت كتب التحريرات.
- ٣- أن بدايات المنع من زيادات الشاطبي كانت من بدايات القرن الحادي عشر.
- ٤- سبب ظهور كتب التحريرات على مسائل الشاطبية هو تبع ألفاظ ابن الجزري في تلك المسائل ، فأفردوا لها كتاباً خاصة ، ونظموا فيها ، وكان ذلك متاخراً جداً ، أي بعد ابن الجزري بعشرات عام تقريباً.
- ٥- أن ابن الجزري عندما علق على زيادات الشاطبي في كتابه النشر ، اختار ألفاظاً أو هم ظاهرها المنع من القراءة بهذه الزيادات، وهذا سبب خروج كتب التحريرات على الشاطبية .
- ٦- أن ابن الجزري صرَح بعدم الأخذ ببعض زيادات الشاطبي ، فكان هذا سبباً ثانياً لأصحاب التحريرات بالمنع من الزيادات ، حيث ربط أصحاب التحريرات بين تصريح ابن الجزري بعدم الأخذ ، وبين لفظ "خروج عن الطريق" ، فجعلوا كلَّ رواية يقول فيها ابن الجزري : «خروج عن الطريق» ممنوعة من القراءة بها عندهم . فتبين لي من خلال البحث أنه لا رابط بين اللفظين ، فأما تصريح ابن الجزري بعدم الأخذ ببعض تلك الزيادات فقد كان ذلك مخصوصاً ببعض الروايات من ذوات الأسباب ، التي امتنع ابن الجزري من الأخذ بها ، إلا أن المحررين عمموا ذلك على جميع الروايات الزائدة ، وقد بيَّنت تلك الأسباب في مواضعها ، وأما لفظ "الخروج

عن الطريق" فقد ثبت أن ابن الجوزي لا يريد من هذا اللفظ المنع من القراءة بالأدلة القاطعة، إلا أن أصحاب التحريرات جعلوه دليلاً على المنع، وابن الجوزي منه بريء.

٧- الأساس الذي قامت عليه التحريرات على الشاطبية ، تبين لي من خلال البحث أنه غير سليم ، إذ أثبتتُ اضطراب المحررين فيه، وأنهم غير متفقين، فمنهم من منع، ومنهم من أخذ، ومنهم من لم يشر لشيء أصلاً، ومنهم من دخله الوهم والخطأ فأثبتت للشاطبي ما لم يقله، وكل ذلك على حسب فهم نصوص ابن الجوزي في النشر، فكل واحد منهم صدر عما فهمه، وبنوا عليها تحريراتهم ، وابن الجوزي لا يريد ذلك كلّه.

٨- أن السمة البارزة عند المحررين في تحريراتهم كانت نقل الآخر منهم عن الأول، دون الوقوف على منهج ابن الجوزي في كتابه.

٩- أدت هذه التحريرات إلى اضطراب طلبة العلم وطالبي علم القراءات بين الأخذ بتلك التحريرات أو نبذها .

١٠- أن أصحاب التحريرات منعوا كل رواية يذكر ابن الجوزي أنها انفراد، وال الصحيح أن ابن الجوزي لم يعمم بالمنع لكل ما انفرد، وإنما كان ذلك في نوع خاص من ذوات الأسباب.

#### • التوصيات :

يرى الباحث أن يقرأ بكل ما أثبته الإمام الشاطبي من زيادات على التيسير كما قرأ من قبلنا من الأئمة الثقات، من عام ٥٩٠ هـ - وهو عام وفاة الشاطبي - وحتى أواخر القرن العاشر حين ظهرت كتب التحريرات، وبدأ المنع من القراءة بهذه الزيادات بسبب تبع ألفاظ ابن الجوزي؛ لأن المنع يعني أن الشاطبي قد جاء بأمر منكر أدى إلى ذلك المنع؛ علمًا بأن كل ما زاده الشاطبي مسند موثق بالأسانيد عن الثقات، ولم تخرج عن طرقه وطرقه الداني أو الطرق التي اختارها.

## فهرس المراجع

- ١- القرآن الكريم ، مصحف المدينة المنورة ، مجمع الملك فهد ، رواية حفص .
- ٢- الإبانة في معاني القراءات ، لمكي القيسي ، تحقيق : د . عبدالفتاح شلبي ، المكتبة الفيصلية .
- ٣- إبراز المعانى في شرح حرز الأمانى ، لأى شامة ، تحقيق الشيخ جادو ، مطبعة الجامعة الإسلامية ، ١٤١٣ هـ .
- ٤- إتحاف فضلاء البشر ، لأحمد البنا ، حققه ، د . شعبان إسماعيل ، عالم الكتب
- ٥- الاختيار في القراءات العشر ، لبسط الخياط ، تحقيق : د . عبد العزيز السبر ، ١٤١٧ هـ - مكتبة الرياض .
- ٦- الإدغام الكبير ، لأى عمرو الدانى ، تحقيق د . زهير زاهد ، عالم الكتب ، ط ١ ، ١٤١٤ هـ .
- ٧- الأرجوزة المبهة ، لأى عمرو الدانى ، تحقيق محمد الجزائري ، دار المغني الرياض .
- ٨- إرشاد المريد إلى مقصود القصيد ، للضياع ، تحقيق : إبراهيم عطوة ، مكتبة البابي - القاهرة .
- ٩- الاستكمال ، لابن غلبون ، تحقيق د . عبد العزيز سفر ، الكويت ، ١٤٢٢ هـ ط ١ .
- ١٠- الإشارة في القراءات العشر ، لأى نصر العراقي مخطوط ، الجامعة الإسلامية ، برقم / ٣ ٢٢٣ .
- ١١- الإيقاع في القراءات السبع ، لابن خلف الانصارى ، تحقيق أحمد المزیدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١٢- إمتناع الفضلاء بترجم القراء لإلياس البرماوى ، ط ٢١٤٢٨ هـ ، مكتبة دار الزمان ، المدينة المنورة .
- ١٣- الأوسط في علم القراءات ، للحسن بن علي العماني ، تحقيق : د . عزة حسن ، دار الفكر .
- ١٤- إيضاح الرموز وفتح الكنوز ، للقبابي ، تحقيق د . أحمد شكري ، دار عمار ، ١٤٢٤ هـ .
- ١٥- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة ، لعبد الفتاح القاضي ، دار الكتب بيروت .
- ١٦- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة ، للنشرار ، تحقيق مجموعة من المشايخ ، عالم الكتب ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ .
- ١٧- البيان في الجمع بين القصيدة والعنوان ، لأندلسي ، مخطوط ، الجامعة الإسلامية ، برقم ٢٠٢ .
- ١٨- التبصرة في القراءات السبع ، لمكي القيسي ، تحقيق : جمال شرف ، دار الصحابة .
- ١٩- التبصرة في قراءات الأئمة العشرة ، للخياط ، تحقيق مجموعة من المشايخ ، دار الكتب العلمية ، لبنان .
- ٢٠- تحبير التيسير ، لابن الجزرى ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٢١- التحديد في الإتقان والتوجيد ، لأى عمرو الدانى ، تحقيق : د . غانم قدوري ، دار عمار .
- ٢٢- تحرييات الطيبة على ما جاء في عمدة العرفان ، بجمال شرف ، دار الصحابة .
- ٢٣- تحفة الإخوان في الخلف بن الشاطئية والعنوان لابن الجزرى ، مخطوط ، الجامعة الإسلامية برقم: ٣٠٦ .
- ٢٤- التذكرة ، لابن غلبون ، تحقيق : د . سعيد زعيمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- ٢٥- تقريب الشر في القراءات العشر ، لابن الجزرى ، تحقيق: إبراهيم عوض ، دار الحديث ، القاهرة .
- ٢٦- التلخيص ، لأبي معشر الطبرى ، تحقيق: محمد موسى ، الجماعة الخيرية بجدة.
- ٢٧- تلخيص العبارات ، لابن بليمة ، تحقيق: جمال شرف ، دار الصحابة .
- ٢٨- تمكين المد ، لمكي بن أبي طالب ، تحقيق د. أحمد فرات ، جامعة الإمارات .
- ٢٩- التهذيب لما تفرد به الأئمة السعة ، لأبي عمرو الدانى ، مخطوط ، الجامعة الإسلامية برقم ٧٦٧ .
- ٣٠- التيسير في القراءات السبعة لأبي عمرو الدانى ، عني بتصحيحه أوتوبرزل ، دار الكتب العلمية ، لبنان .
- ٣١- جامع البيان في القراءات السبع ، لأبي عمرو الدانى ، رسائل جامعية ، جامعة الشارقة .
- ٣٢- جامع البيان للدانى ، تحقيق: محمد صدوق الجزائري ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٣٣- جامع الخيرات في تجويد وتحrir القراءات ، لإبراهيم السمنودي ، وزارة الأوقاف الكويتية .
- ٣٤- حرز الأمانى ووجه التهانى ، للشاطبي ، ضبط محمد قيم الزعبي ، هـ ١٤١٧ .
- ٣٥- حل المشكلات : لمحمد الخليجي ، مخطوط ، مكتبة الإسكندرية ، برقم ٢
- ٣٦- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر ، لمحمد أمين المحبى ، مكتبة الخطاط ، بيروت .
- ٣٧- الدر النثير والعدب النمير ، للهالقى ، تحقيق مجموعة من المشايخ ، دار الكتب العلمية ، لبنان .
- ٣٨- الدرة الفريدة في شرح القصيدة ، للمتوجب الهمذانى ، مخطوط ، الجامعة الإسلامية ، برقم: ٢١٦ .
- ٣٩- الروض النصير في تحرير أوجه الكتاب النمير ، لمحمد المتولى ، تحقيق خالد أبو الجود .
- ٤٠- الروضة في القراءات الإحدى عشرة ، للهالكى ، تحقيق د. مصطفى عدنان ، دار العلوم والحكم .
- ٤١- سراج القارى ، لابن القاصح مكتبة مصطفى البابى ، ط ٣ ، ١٣٧٣ هـ .
- ٤٢- شرح الشاطبية ، بلال الدين السيوطي ، مؤسسة قرطبة ، ط ١ ، ٢٠٠٤ م .
- ٤٣- شرح تفقيح فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن الكريم ، لأحمد الزيات ، ط ١٤١٨ هـ .
- ٤٤- شرح طيبة النشر ، لأبي القاسم التويiri ، تحقيق: عبد الفتاح أبو سنة ، لجنة إحياء التراث ، القاهرة .
- ٤٥- شرح طيبة النشر في القراءات العشر لأحمد بن محمد الجزرى ، ضبط الشيخ أنس مهرة ، دار الكتب .
- ٤٦- شواهد الطيبة ، لعلي المنصوري ، تحقيق: جمال شرف .
- ٤٧- العقد النضيد في شرح القصيدة ، للسمين الحلبي ، تحقيق د. أيمن سويد ، دار نور المكتبات ، جدة .
- ٤٨- العنوان في القراءات السبع ، لأبي طاهر الأندلسي ، تحقيق: د. زهير زاهد ، عالم الكتب .
- ٤٩- غاية الاختصار ، للهمذانى العطار ، تحقيق ، د. أشرف طلعت ، الجماعة الخيرية للتحفيظ بجدة .
- ٥٠- غاية النهاية في طبقات القراء ، لابن الجزرى ، عني بشره ج. براجستاس ، دار الكتب العلمية،بيروت .

- ٥١- الغاية في القراءات العشر ، لابن مهران ، تحقيق د. محمد غيات ، دار الشواف الرياض .
- ٥٢- غيث الرحمن ، للشيخ الأبياري ، تحقيق جمال شرف ، دار الصحابة .
- ٥٣- غيث النفع في القراءات السبع ، لعلي الصفاقي ، دار الكتب ، ط ١٤١٩ هـ .
- ٥٤- الفتح الريهاني شرح كثر المعاني تحرير حرز الأماني ، لسلیمان الجمزوّری ، تحقيق : شریف العدوی ، دار الكتب .
- ٥٥- فتح الوصیدی في شرح القصیدة ، للسخاوی ، تحقيق د. احمد الزعبي ، مكتبة دار البيان ، الكويت .
- ٥٦- قراءات القراء المعروفن ، للأندراي ، تحقيق : احمد الجنابي ، مؤسسة الرسالة .
- ٥٧- قرة العين في الفتح والإمامية وبين اللفظين ، لابن القاصح ، تحقيق د. الجرمي ، دار عمار ، ١٤٢٦ هـ .
- ٥٨- القصيدة الحصرية ، للحصری ، تحقيق د. العبری ، ط ١٤٣٣ ، مكتبة أولاد الشيخ .
- ٥٩- القواعد المقررة ، والفوائد المحررة ، للبقری ، تحقيق د: محمد المشهدانی ، مكتبة الرشد .
- ٦٠- القول الأصدق فيما خالف الأصبهانی الأزرق ، لمحمد علي الضباع ، المكتبة الأزهرية .
- ٦١- الكاشف لمعاني القصيدة ، لمحمد المغربي ، تحقيق : جمال الشايب ، مكتبة أولاد الشيخ .
- ٦٢- الكافي في القراءات السبع ، لابن شریح ، تحقيق : احمد الشافعی ، دار الكتب ، لبنان .
- ٦٣- الكامل في التجريد ، للموصلي جعفر بن مكي ، مخطوط المكتبة الأزهرية ، برقم ٨٦ .
- ٦٤- كتاب التجريد لغة المريد ، لابن القاسم الفحام ، تحقيق ، د. ضاري الدوري ، دار عمار .
- ٦٥- كتاب السبعة ، لابن مجاهد ، تحقيق : د: شوقي ضيف ، دار المعارف ، القاهرة .
- ٦٦- كتاب فتح القدیر ، لعامر السيد عثمان ، الكلیات الأزهرية .
- ٦٧- کشف المعانی في شرح حرز الأمانی ، للحسینی عباد ، مخطوط ، الجامعة الإسلامية برقم ٣٠٤ .
- ٦٨- کشف المعانی في شرح حرز الأمانی للخلاطی ، مخطوط الجامعة الإسلامية برقم ٢٠٤
- ٦٩- الكفاية الكبرى في القراءات العشر ، للقلانسي ، تحقيق: جمال شرف ، دار الصحابة ، ط ١ ،
- ٧٠- کثر المعانی - شرح حرز الأمانی ، للموصلي ، المکتبة الأزھریة ، ط ١٤١٨ هـ .
- ٧١- کثر المعانی ، في شرح حرز الأمانی ، للجعبري ، تحقيق: احمد البیزیدی ، وزارة الأوقاف المغربية.
- ٧٢- کثر المعانی شرح حرز الأمانی ، للجعبري ، مخطوط ، الجامعة الإسلامية ، برقم ٢٩٢
- ٧٣- الكثر في القراءات العشر ، لابن الوجیہ الواسطی ، تحقيق ، هناء الحمصی ، دار الكتب ، بيروت .
- ٧٤- الكوكب الدری شرح طبیة النشر ، محمد الصادق قمحاوی ، المکتبة الأزھریة .
- ٧٥- الالائی الفریدة في شرح القصیدة ، للقاسی ، تحقيق الشیخ : عبدالرازق ابراهیم موسی ، مکتبة الرشد .

- ٧٦- المبسوط في القراءات العشر ، لابن مهران ، تحقيق ، سبيع حاكمي ، دار القبلة للطباعة ، جدة .
- ٧٧- المبهج في القراءات الشمان لسبط الخياط ، مخطوط ، دار الكتب المصرية ، برقم ١٧٧ .
- ٧٨- مرشد الأغزة إلى شرح رسالة حزة ، لمحمود برانق و محمد سليمان صالح ، مكتبة البدوي .
- ٧٩- المستبر في القراءات العشر ، لابن سوار البغدادي ، تحقيق : د. عمار الدّدو ، دولة الإمارات .
- ٨٠- الصباح الراهن في القراءات العشر الباهر ، للمبارك الشهريزوري ، تحقيق : عثمان غزال ، دار الحديث ، القاهرة .
- ٨١- المفتاح في القراءات السبع ، للقرطبي ، تحقيق : أحمد المزیدی ، دار الكتب العلمية .
- ٨٢- المفید في شرح القصید ، للمقدسي ، مخطوط ، الجامعة الإسلامية ، برقم ٦٤ .
- ٨٣- منظومة اختلاف القراء السبع ، لإدريس محمد المنجرة ، تحقيق : عبد العظيم عمران ، مكتبة أولاد الشيخ . القاهرة .
- ٨٤- المهدب في القراءات العشر ، د: محمد سالم ، مكتبة الكلية الأزهرية .
- ٨٥- النجوم الزاهرة في القراءات السبع المتواترة ، للحکری ، مخطوط ، سلیمان باشا ، تركيا برقم ٨٥ .
- ٨٦- النشر في القراءات العشر ، لابن الجزری ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- ٨٧-نظم الجامع لقراءة نافع ، لعبد الفتاح القاضي ، مكتبة تاج .
- ٨٨-نظم تحریر مسائل الشاطبية ، لخلف الحسيني ، ضبط عبد القادر شاهين ، دار الكتب .
- ٨٩-الهادي شرح طبیه النشر ، د: محمد محسن ، دار الجبل ، بيروت .
- ٩٠- الواfi في شرح الشاطبية ، لعبد الفتاح القاضي ، مكتبة السوادي ، المدينة المنورة .
- ٩١- الوجيز ، لأبي على الأهوازي ، تحقيق : د: دريد أحمد ، دار الغرب الإسلامي ط ١، ٢٠٠٢ م .
- ٩٢- الوسيلة إلى كشف العقلية ، للسخاوي ، تحقيق د. نصر سعد ، دار الصحابة .

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١٣	• الملخص
١٤	• المقدمة
١٥	- خطة البحث
١٥	- اصطلاحات البحث
١٦	- منهج البحث
١٨	• نبذة مختصرة عن الإمامين الداني والشاطبي
٢٠	• المبحث الأول: موقف العلماء وأصحاب التحريرات من الزيادات
٢٠	- المطلب الأول: حقيقة الزيادة ، منشؤها ومشروعيتها
٢٤	- المطلب الثاني : موقف المحققين (من الإمام السخاوي وحتى ابن الجزرى)
٢٦	- المطلب الثالث : موقف أصحاب التحريرات (بعد ابن الجزرى)
٣١	• المبحث الثاني: دراسة تأصيلية تطبيقية استعراض لأشهر ما زاده الإمام الشاطبي على التيسير مع بيان موقف المحررين منها
١٢١	• الخاتمة
١٢٤	• فهرس المراجع
١٢٨	• فهرس الموضوعات

# التعامل مع المناققين

## دراسة موضوعية قرآنية

د . محمد بن عبد العزيز بن عبد الله المسند\*

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات القرآنية كلية المعلمين – جامعة الملك سعود

\* من مواليد عام ١٣٨٣هـ بمدينة الرياض.

- نال شهادة الماجستير من قسم القرآن وعلومه كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام ١٤١٩هـ بأطروحته: "أساليب الجرميين في التصدي لدعوة المرسلين وعاقبة ذلك في ضوء القرآن الكريم" ، ثم نال منه شهادة الدكتوراه عام ١٤٢٦هـ بأطروحته: "اختيارات ابن تيمية وترجيحاته في التفسير ، من أول سورة المائدة إلى آخر سورة الإسراء ، جمعاً ودراسة" .
- له العديد من المقالات والمؤلفات والبحوث، منها: "نببيه الحفاظ للآيات المتشابهة الألفاظ" ، و "تفسير القرآن بالسنة" ، وغيرها.
- البريد الإلكتروني: [malmosned@hotmail.com](mailto:malmosned@hotmail.com)

## الملخص

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:  
 فهذا بحث في المنافقين مختص بالحديث عن جانب من الجوانب المتعلقة بهذه  
 الفئة الخطرة في المجتمع المسلم، ألا وهو: كيفية التعامل مع هذه الفئة، سواء على  
 مستوى القادة والأمراء، أو على مستوى الأفراد وال العامة، وقد قمت باستقراء  
 أساليب التعامل مع المنافقين كما جاءت في القرآن الكريم، وجعلتها على شكل  
 معالم، وقد قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

فأما المقدمة فتشتمل على أهمية هذا الموضوع وأسباب اختياره، ومنهجي في  
 البحث..

وأما التمهيد فقد سميته (تعريف النفاق وأقسامه) وقسمته إلى مطلبين،  
 المطلب الأول بينت فيه تعريف النفاق والمعالم. والمطلب الثاني بينت فيه أقسام  
 النفاق .

وأما المباحثان:

فالمبحث الأول خصصته للمعلم الخاصة بالنبي ﷺ ومن يقامه من ولاة  
 المسلمين وقادتهم.

وما يبحث الثاني للمعلم العامة لجميع المسلمين.

ثم الخاتمة ، وذكرت فيها أهمّ النتائج والتوصيات.

## المقدمة

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

فقد جرت سنة الله وحكمته البالغة أن يوجد في المجتمع المسلم منافقون، بل إن وجودهم في المجتمع المسلم دليل على صحة هذا المجتمع وسلامته، والشهادة له بالاستقامة في الجملة، إذ إن ظهور النفاق والمنافقين يتنااسب تناسباً طردياً مع قوّة الإسلام وأهله، فكلّما قوي الإسلام في بلد؛ قوي النفاق واشتدا، والعكس صحيح، وهذا لم يكن في مكّة قبل فتحها منافقون، إذ لا حاجة إلى النفاق في مجتمع مشرك كافر يستخفى فيه المؤمن أحياناً، كما يستخفى المنافق في بلاد الإسلام. ولما كان الأمر كذلك؛ كان لا بدّ من التعرّف على الطرق والأساليب التي ينبغي أن يُعامل بها هذا العدوّ الخفي الماكرا. وهذا ما سعى إليه في هذا البحث.

## أهمية الموضوع:

إن الحديث عن هذا الموضوع أمر في غاية الأهميّة، وذلك لأنّ المنافقين في المجتمع المسلم يخفي حاهم - كما سبق - على بعض الناس، لحرصهم الشديد على إخفاء ما يبطنونه من الكفر والنفاق، وتملّقهم للعامّة لكسبهم في معركتهم ضدّ المؤمنين الصادقين من أصحاب البصائر النافذة الذين لا تخدعهم أساليب المنافقين في التدّسّس والخداع، ولذا كان الحديث عن هذا الموضوع أمر في غاية الأهميّة.

## أسباب اختيار الموضوع:

١. أهمية هذا الموضوع لما سبق من خفاء المنافقين في المجتمع المسلم..

خطورة الدور الذي يلعبونه في محاولة إضعاف دولة الإسلام، بل السعي إلى

القضاء عليها، كما نبه إلى ذلك ربّنا عَزَّلَكَ في كتابه الكريم في آيات كثيرة.

٢. جهل كثير من الناس بالكيفية التي ينبغي أن يُعامل بها هؤلاء المنافقين، لا سيما من ظهرت عليه علامات النفاق أو بعضها.

٣. عدم وجود دراسة مستقلة تتناول هذا الموضوع حسب اطلاعه.

ولذا فإنّ من الشبه التي يثيرها بعض الناس قوله: كيف نتعامل مع هؤلاء المنافقين، وماذا نصنع بهم في المجتمع المسلم وهم يصلّون ويصومون معنا، لا سيما إذا كانوا من الطوائف المخالفة لأهل السنة من باطنية أو عصرانية تظهر خلاف ما تبطن! وربما أثار هذه الشبهة بعض أولئك المنافقين دفاعاً عن أنفسهم ووجودهم في المجتمع المسلم، وتلبيساً على العامة، وترويجاً لفكرة المنحرف.. وهذا ما دفعني إلى اللجوء إلى القرآن الكريم، لاستقراء الآيات الواردة في التعامل مع المنافقين، والوقوف على التوجيهات الربّانية في أساليب التعامل معهم، وقد قمت بجمعها بلغ ما جمعته منها: خمسة عشر أسلوباً، وقد جعلتها على شكل معالم لتكون مناراً للسالكين.

### **خطة البحث:**

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبثرين وخاتمة.

فأما التمهيد فقد سمّيته (تعريف النفاق وأقسامه)، وقسمته إلى مطلبين، المطلب الأول: بينت فيه تعريف النفاق و"المعالم". والمطلب الثاني: بينت فيه أقسام النفاق.

وأما المبحث الأول فقد خصصته للمعلم الخاصة بالنبي ﷺ ومن يقوم مقامه من ولادة المسلمين وقادتهم.

والباحث الثاني للمعلم العامة لجميع المسلمين.

ثم الخاتمة ، وذكرت فيها أهمّ النتائج التي توصلت إليها.

## منهج البحث:

سلكت في هذا البحث منهج الاستقراء لنصوص القرآن الكريم فيما يتعلّق بهذا الموضوع من التوجيهات الربانية لنبي الرحمة ﷺ وللمؤمنين من خلال تعايشهم مع المنافقين، ثمّ صياغتها على شكل معلم.

أما منهج الكتابة فقد سلكت فيه ما يلي :

١. أذكر الآية أوّلاً، ثم أقوم بشرحها والتعليق عليها - بعد الرجوع إلى أقوال المفسّرين فيها -. وربما ذكرت بعض أقوال المفسّرين بنصّها دون تشغّب أو تشتيت.
٢. عند اختلاف المفسّرين في معنى بعض الآيات أقوم بالترجيح حسب ما يظهر لي بالدليل والبرهان.
٣. عند اشتباه بعض هذه المعالم ببعضها الآخر؛ أبين الفرق بينها حسب ما يظهر لي من الدلالات اللغوية والقرآنية، والأدلة الشرعية الأخرى.
٤. عزوّت جميع الآيات والأحاديث والآثار إلى مصادرها المعتمدة.
٥. استشهدت ببعض أقوال السلف بياناً لمعاني بعض هذه المعالم.
٦. شرحت الغريب من الألفاظ.
٧. استشهدت ببعض الأخبار والقصص من السيرة النبوية - على أصحابها أفضل الصلاة وأتم التسليم - ، مما يدعم المعنى ويقويه، وحرّضت أن تكون من السيرة النبوية الصحيحة بقدر الإمكان.
٨. حاولت بقدر الإمكان ربط هذه المعالم بواقعنا المعاصر، إذ إن ذلك من أجل مقاصد هذا البحث.
٩. ختّمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات.

هذا وأسأل الله - عزّ وجلّ التوفيق والسداد، والإخلاص في القول والعمل.

**التمهيد****(تعريف النفاق وأقسامه )****المطلب الأول: تعريف النفاق**

قال الزبيدي رحمه الله في تاج العروس<sup>(١)</sup>: «النفاق ككتاب: فِعْلُ الْمُنَافِقِ، وَهُوَ الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ وَجْهِهِ، وَالْخُرُوجُ عَنْهُ مِنْ آخِرِهِ. وَقَدْ نَافَقَ مُنَافَقًا وَنِفَاقًا». وقد تكرر في الحديث النفاق وما تصرف منه أسمًا وفعلاً، وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به - وهو الذي يُسْتُرُ كُفْرَهُ وَيُظْهِرُ إيمانَهُ - وإن كان أصله في اللغة معروفاً».

قال ابن منظور في لسان العرب<sup>(٢)</sup>: «.. سمي المنافق مُنافقاً للنفاق وهو السَّرَبُ فِي الْأَرْضِ. وَقَيلَ: إِنَّمَا سُمِيَ مُنافقاً لِأَنَّهُ نَافَقَ كَالْيَرْبُوعَ<sup>(٣)</sup>، وَهُوَ دُخُولُ نَافِقَاءِهِ. يَقَالُ: قَدْ نَفَقَ بِهِ وَنَافَقَ. وَلَهُ جَرْحٌ أَخْرٌ يُقَالُ لَهُ الْقَاصِعَاءُ، فَإِذَا طَلَبَ قَصَّاعَ فَخَرَجَ مِنَ الْقَاصِعَاءِ. فَهُوَ يَدْخُلُ فِي النَّافِقَاءِ، وَيَخْرُجُ مِنَ الْقَاصِعَاءِ. أَوْ يَدْخُلُ فِي الْقَاصِعَاءِ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّافِقَاءِ، فَبِقَالٍ: هَكُذا يَفْعَلُ الْمُنَافِقُ؛ يَدْخُلُ فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ».

وقال الفيروزآبادي في القاموس المحيط: «ونافق في الدين : سَتَرَ كُفْرَهُ وَأَظْهَرَ

(١) ٦٩٥٨ / ١، مادة (ن ف ق).

(٢) ٣٥٧ / ١٠، مادة (نفق).

(٣) اليربوع دويبة فوق الجرذ، تمتاز بطول في ذنبها وأذنيها. ورجلها أطول من يديها، والجمع (يَرَابيع). وال العامة تقول: (جَرْبُوع). (ينظر: لسان العرب: ٨ / ٩٩ مادة: ربع، والمصاحف المتن: ١ / ٢١٧، مادة الربيع).

إيمانه »<sup>(١)</sup>.

هذا هو معنى النفاق وحقيقة.

وأماماً المعالم فهي جمع معلم، قال ابن منظور رحمه الله: « والمعلمُ ما جُعلَ عَلَاماً وعَلِمًا للطُّرقِ والحدودِ، مثل أعلامِ الْحَرَمِ ومعلمِه المضروبة عليه»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: المعلم: الأثر<sup>(٣)</sup>. والمعنى متقارب، إذ الأثر لا يعدو أن يكون عالمة يستدلّ بها على صاحبه. وهو - على التعريفين - أمر محسوس، واستعير في الأمور المعنوية كما في هذه المعالم القرآنية، إذا هي علامات معنوية ترشد إلى السبيل الأمثل في التعامل مع المنافقين. وقد جرى على ذلك بعض السلف فصنّفوا كتبًا، ووسموها بذلك، كالخطابي في معلم السنن، والبغوي في معلم التنزيل وغيرهما.

### المطلب الثاني: أقسام النفاق:

يقسّم العلماء النفاق إلى قسمين:

• **النفاق الاعتقادي**، وهو النفاق الأكبر، وحقيقة إصرار الكفر وإظهار الإسلام، وهو المذكور في القرآن. وصاحبته في الدرك الأسفل من النار، ومن أبرز مظاهره: تكذيب الرسول ﷺ أو بعض ما جاء به. والمسرة بانخفاض دين الإسلام، والفرح بما يصيب المؤمنين من المصائب، والسعى إلى إقصاء الشريعة وإسقاط دولة الإسلام، مع مدد الأيدي إلى الأعداء الخارجيين.

(١) ١١٩٦ / ١، مادة (ن ف ق).

(٢) لسان العرب: ٤١٦ / ١٢، مادة (علم).

(٣) ينظر: المصدر السابق.

• **النفاق العملي**، وهو النفاق الأصغر، ومظاهره خمسة وهي المذكورة في الحديث الشريف: (( آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان ))، وفي رواية: (( وإذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر ))<sup>(١)</sup>. وهو عمل شيء من أعمال المنافقين؛ مع بقاء الإيمان في القلب، وهذا لا يخرج من الملة، لكنه وسيلة إلى ذلك، وصاحبها يكون في إيمان ونفاق، وإذا كثر؛ صار بسببه منافقاً خالصاً، والدليل عليه ما جاء في بعض روایات الحديث أنّ النبي ﷺ: (( أربع من كُنَّ فيه كانَ منافقاً خالصاً، ومن كانت فيهم خصلة منها كانت فيهم خصلة من النفاق حتى يدعها؛ إذا أُوتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاخص فجر ))<sup>(٢)</sup>.

• والحديث في هذا البحث إنما هو عن القسم الأول: (الاعتقادي). إذ هو المذكور في القرآن كما سبق، وأهله هم الأخطر، ولذا يعني القرآن الكريم بهتك أستارهم ، وكشف خبائهم في مواضع وآيات متعددة من القرآن، ليكون المؤمنون منهم على حذر، وقد كان منهج القرآن الكريم في الحديث عن المنافقين التركيز على

(١) الحديث مخرج في الصحيحين، ولفظه في روایات عدّة: « أربع من كُنَّ فيه .. ». ولم يذكر هذه الخمس مجتمعة، وأكثر الروایات التي ذكرت الأربع ليس فيها « وإذا أُوتمن خان »، إلا رواية واحدة عند البخاري ذُكر فيها هذا اللفظ بدل قوله: « وإذا وعد أخلف »، وهكذا في سائر روایات الأربع في غير الصحيحين لم يُذكر فيها « وإذا أُوتمن خان ». وفي صحيح مسلم وغيره رواية أخرى اقتصر فيها على ثلاث فقط، منها هذا اللفظ، وهي قوله: « آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أُوتمن خان »، والغالب أنّ هذه الحال مترابطة ، فإنّ الذي يحدث بالكذب مختلف للوعد، غير حافظ للأمانة والعهد، فاجر عند الخصومة. والله تعالى أعلم.

(٢) ينظر في أقسام النفاق: الدرر السننية في الأجوبة النجدية: ٢ / ٧٢، وكتاب التوحيد لصالح الفوزان: ص ٢٣.

أوصافهم دون ذواتهم، حيث لم يذكر أحداً منهم بعينه، لأنَّ الذوات قد تتغير وتبدل مع مرِّ العصور، لكنَّ الصفات ثابتة لا تتغير<sup>(١)</sup>، فمهما تغيرت ذوات المنافقين، فإنَّ الصفات باقية تفضحهم حيثما حلوا وأينما رحلوا، وهذا من لطف الله تعالى وحكمته، إذ إنَّ النفاق شيءٌ خفيٌّ في الأصل، والمنافقون متلوّنون ومحذرون غاية الحذر، وفتح الباب للحديث عن الذوات قد يؤدي إلى رمي بريء بما هو منه براء، بل إنَّ المنافقين أحياناً ليرون بعض المؤمنين بالنفاق ليبعدوا التهمة عن أنفسهم، لذا وجب إغلاق هذا الباب درءاً للفتنة، والله تعالى أعلم.

---

(١) ينظر: قواعد فقه التعامل مع المخالفين لسلیمان الماجد: ص ٥٣.

## المبحث الأول

### (المعلم الخاصة)

وهي الخاصة بالنبي ﷺ ومن يقوم مقامه من الولاة والقادة وأولياء الأمور.

وهي بإجمال:

المعلم الأول: جهادهم.

المعلم الثاني: الإغلاظ عليهم.

المعلم الثالث: ترك الصلاة عليهم أو القيام على قبورهم.

المعلم الرابع: منعهم من الخروج للقتال مع المؤمنين.

المعلم الخامس: إنكار التميّز في الموقف من بعضهم.

المعلم السادس: النهي عن اتخاذهم بطانة.

المعلم السابع: عدم قبول اعتذارهم إذا اعتذروا.

**التفصيل:**

**المعلم الأول والثاني: جهادهم والإغلاظ عليهم..**

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظُ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبه: ٧٣].. هذه الآية وردت في موضعين من القرآن، أحدهما في سورة التوبه، وهي من أواخر ما نزل من القرآن. والثاني في سورة التحريم وهي من أوائل ما نزل في المدينة حيث بدأ النفاق.

فأمّا جهادهم فيكون باللسان والبيان<sup>(١)</sup>، وذلك بنحو الرد عليهم وإفحامهم

(١) ينظر: زاد المسير: ٤٦٩ / ٣.

وإلزامهم بالحجّة، لأنّ المنافق إنّما يتمسّح بالإسلام، ويصبح حديثه بصبغة الدين تحقيقاً لنفاقه، وتلبيساً على العامة، فمجاهدته إنّما تكون بفضحه، ومقارعته بالحجّة الواضحة، حتى ينكشف عواره، ولفظ الجهاد أعمّ من القتال، فلا يلزم من كلّ جهاد أن يكون قتالاً. وهذا النوع من الجهاد هو جهاد الخاصة كما سماه الإمام ابن القيّم، قال - رحمه الله تعالى -: « فجهاد المنافقين أصعب من جهاد الكفار، وهو جهاد خواص الأمة وورثة الرسل . والقائمون به أفراد في العالم . والمشاركون فيه والمعاونون عليه وإن كانوا هم الأقلين عدداً؛ فهم الأعظمون عند الله قدرأً »<sup>(١)</sup>.

وإنّما الإغلاط عليهم فيكون بالكلام الغليظ كشدة الانتهار ونحوه كما قال غير واحد من السلف<sup>(٢)</sup>. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: « بيده، فإن لم يستطع فليكتفه في وجهه »!<sup>(٣)</sup>.

والسرّ في الإغلاط على المنافقين - والله تعالى أعلم - ؛ أئمّهم قوم في غاية اللؤم والجبن والخسّة، وللئيم إن أحسنت إليه ولاطفته ازداد لؤماً وشرّاً، وإن أغفلتهم عليه وزجرته، كُفيت شرّه، ولم يجرؤ على إظهار شيء مما يبطنـه من الشرّ والفساد والتشكيك في الدين والمؤمنين.

وإنّما جمع الله بين جهادهم والإغلاط عليهم؛ توجيهًاً من يرى ضرورة الرفق بهم وملاطفتهم، وإن كان ذلك يختلف باختلاف درجات النفاق، وأحوال المنافقين كما سيأتي، لكن يبقى الإغلاط عليهم هو الأصل في التعامل معهم، والله تعالى

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد: ٣ / ٥.

(٢) ينظر: زاد المسير: ٣ / ٤٧٠.

(٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم: ٢ / ٣٧١.

أعلم.

وقد امتنل النبي ﷺ أمر ربّه في جهاد المنافقين والإغلاظ عليهم، فقد ذكر ابن إسحاق رحمه الله في سيرته أسماء بعض المنافقين من الأنصار واليهود، ثم قال: «فكان هؤلاء المنافقون يخضرون المسجد، ويسمعون أحاديث المسلمين، ويسيرون ويستهزئون بدينهما، فاجتمع في المسجد يوماً منهم أناس، فرأهم رسول الله ﷺ يتحدثون بينهم خافضي أصواتهم، قد لصق بعضهم إلى بعض، فأمر بهم رسول الله ﷺ فآخرجوا من المسجد إخراجاً عنيفاً، فقام أبو أيوب إلى عمرو بن قيس أحد بنى النجار - وكان صاحب آهتهم في الجاهلية - فأخذ برجله فسحبه حتى أخرجه وهو يقول - لعنه الله - : أتخرجنني يا أبا أيوب من مربد<sup>(١)</sup> بني ثعلبة؟ ثم أقبل أبو أيوب إلى رافع بن وديعة النجاري، فلبّيه بردائه ثم نترأ شديداً<sup>(٢)</sup>، ولطم وجهه فأخرجه من المسجد وهو يقول: أَفِ لَكَ مَنَافِقًا خَيْثَاً. وقام عمارة بن حزم إلى زيد بن عمرو - وكان طويلاً اللحية - فأخذ بلحيته وقاده بها قوداً عنيفاً حتى أخرجه من المسجد، ثم جمع عمارة يديه جيحاً فلدمه بها لدمة<sup>(٣)</sup> في صدره خرّ منها، قال: يقول: خدشتني يا عمارة! فقال عمارة: أبعدك الله يا منافق، فما أعدّ الله لك من العذاب أشدّ من ذلك، فلا تقربن مسجد رسول الله ﷺ، وقام أبو محمد مسعود بن أوس بن زيد بن أصرم بن زيد بن ثعلبة بن مالك بن النجار - وكان بدريراً -

(١) المربد: المكان الذي تخبس فيه الإبل والغنم. (ينظر: لسان العرب: ٣ / ١٧٠ مادة: ريد).

(٢) لَبَّ الرَّجُل: جعل ثيابه في عُقَدٍ وصدره في الخصومة ثم قَبَّصَه وجَرَّه. (لسان العرب: ١ / ٧٣٣، مادة: لب). والنتر: الجذب بجفاء. (المصدر السابق: ٥ / ١٩٠ مادة: نتر).

(٣) اللدم: الضرب والدفع، يقال: لدمت المرأة وجهها: ضربته. (ينظر: لسان العرب: ١٢ / ٥٣٩، مادة (لدم)).

إلى قيس بن عمرو بن سهل وكان شاباً - وليس في المنافقين شاب سواه -، فجعل يدفع قفاه حتى أخرجه، وقام رجل من بنى خدرة إلى رجل يقال له الحارث بن عمرو - وكان ذا جمّة<sup>(١)</sup> - فأخذ بجمّته، فسحبه بها سجباً عنيفاً على ما مر به من الأرض حتى أخرجه، فجعل يقول المنافق: قد أغلظت يا أبا الحارث! فقال: إنك أهل لذلك أي عدو الله، لما أنزل فيك، فلا تقربن مسجد رسول الله ﷺ فإناك نجس. وقام رجل من بنى عمرو بن عوف إلى أخيه زوي بن الحارث، فأخرجه إخراجاً عنيفاً، وأفف منه، وقال: غالب عليك الشيطان وأمره..<sup>(٢)</sup>.

ولما بلغ رسول الله ﷺ أنّ ناساً من المنافقين يجتمعون في بيت سويم اليهودي...، يُبْطِّون الناس عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك؛ بعث إليهم طلحة بن عبيد الله في نفر من أصحابه، وأمره أن يحرق عليهم بيت سويم، ففعل طلحة، فاقتصر أحدهم - وهو الضحاك بن خليفة - من ظهر البيت فانكسرت رجله واقتصر أصحابه فأفلتوا<sup>(٣)</sup>.

ولما انصرف ﷺ قافلاً إلى المدينة بعد غزوة تبوك، وكان في الطريق ماء يخرج من وَشَل<sup>(٤)</sup> يروي الراكب والراكبين والثلاثة، بواد يقال له وادي المشقق، فقال رسول الله ﷺ: (( من سبقنا إلى ذلك الماء فلا يستقين منه شيئاً حتى نأتيه ))

(١) الجمّة: الشعر الكثير، وقيل: ما سقط من الشعر على المنكبين. (ينظر: لسان العرب: ١٢ / ١٠٤ مادة (جم)).

(٢) ينظر: البداية والنهاية: ٣ / ٢٤٠، ٢٤١.

(٣) المصدر السابق: ٥ / ٣، ٤.

(٤) أصل الوَشَل في اللغة: الماء القليل الذي يخرج من بين الصخر، والجمع أوشال. (ينظر: لسان العرب: ١١ / ٧٢٥، مادة: (وشل)).

قال: فسبقه إليه نفر من المنافقين، فاستقوا ما فيه، فلما أتاه رسول الله ﷺ، وقف عليه فلم ير فيه شيئاً، فقال: (( من سبقنا إلى هذا الماء؟ ))، فقيل له: يا رسول الله، فلان وفلان. فقال: (( أَوَمْ أَنْهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنْهُ حَتَّى آتَيْهِ ! ))، ثم لعنهم ودعا عليهم. ثم نزل فوضع يده تحت الوَشَل فجعل يصب في يده ما شاء الله أن يصب، ثم نضحه به ومسحه بيده ودعا بها شاء الله أن يدعوه، فانخرق من الماء كما يقول من سمعه ما أَنَّ له حسّاً كحسّ الصواعق، فشرب الناس واستقوا حاجتهم منه<sup>(١)</sup>.

هذا، ولا يلزم من الأمر بالإغلاظ على المنافقين، أن يكون ذلك في كل وقت، ومع كل منافق، وهذا كان يترفق برأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول، ويحسن صحبته، عملاً بالسياسة الشرعية، فإنه لما قال مقولته المعروفة: (لنرجعنا إلى المدينة ليخرجنا الأعز منها الأذل) وبلغ ذلك رسول الله ﷺ وعنه عمر رضي الله عنه فقال: ألا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث؟ فقال رسول الله ﷺ: (( دعه لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ! ))<sup>(٢)</sup>.

ولما جاء عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنه بلغني أنك تريدين قتل عبد الله بن أبي فيما بلغك عنه، فإن كنت فاعلاً فمرلي به فأنا أحمل إليك رأسه فهو الله لقد علمت الخزرج ما كان بها من رجل أبر بوالده مني، وإنني أخشى أن تأمر به غيري فيقتله، فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس، فأقتله فأقتل مؤمناً بكافر، فأدخل النار. فقال

(١) البداية والنهاية: ٥ / ١٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ [المنافقون: ٦]: ص ١٠٥٤، برقم: ٤٩٠٥، ومسلم في كتاب البر والصلة، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً: ص ٦٥٩، برقم: ٢٥٨٤.

رسول الله ﷺ : « بل نترفق به، ونحسن صحبته ما بقي معنا »، وجعل بعد ذلك إذا أحدث الحدث كان قومه هم الذين يعاتبونه ويأخذونه ويعنّفونه، فقال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب حين بلغه ذلك من شأنهم: « كيف ترى يا عمر، أما والله لو قتلتة يوم قلت لي لأرعدت له أُنف لو أمرتها اليوم بقتلته »، فقال عمر: قد والله علمت لأمر رسول الله ﷺ أعظم بركة من أمري <sup>(١)</sup>.

ويشير ابن حجر رحمه الله إلى السر في ذلك بقوله: « قال الخطابي : إنما فعل النبي ﷺ مع عبد الله بن أبي ما فعل ، لكمال شفقته على من تعلق بطرف من الدين ، ولتطييب قلب ولده عبد الله الرجل الصالح ، ولتألف قومه من الخزرج لرياسته فيهم » <sup>(٢)</sup>.

والمقصود أنّ جهاد المنافقين والإغلاظ عليهم لا يكون بقتلهم وقتاهم، وإنما بما دون ذلك مما ذكر.

### المعلم الثالث: ترك الصلاة عليهم والقيام على قبورهم

قال تعالى: ﴿ وَلَا تُصِلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تُمْعِنَّ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ [التوبه: ٨٤].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: « أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يبرأ من المنافقين، وأن لا يصلي على أحد منهم إذا مات، وأن لا يقوم على قبره ليستغفر له أو يدعوه، لأنّهم كفروا بالله ورسوله وماتوا عليه. وهذا حكم عام في كلّ من عُرف نفاقه وإن

(١) ينظر: البداية والنهاية: ٤ / ١٥٧، ١٥٨.

(٢) فتح الباري: ٨ / ٣٣٦.

كان سبب نزول الآية في عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين»<sup>(١)</sup>.

وقد أخرج الشیخان عن ابن عمر رحمه الله قال: «لما توفي عبد الله، جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلام فسألته أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلّي عليه، فقام رسول الله صلوات الله عليه وسلام ليصلّي، فقام عمر فأخذ بشوب رسول الله صلوات الله عليه وسلام فقال: يا رسول الله، تصلّي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟! فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلام: ((إِنَّمَا خَيْرِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا سَتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ سَتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ ، وَسَأْزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينِ)». قال: إنه منافق! قال: فصلّى عليه رسول الله صلوات الله عليه وسلام، فأنزل الله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا نَقْمَ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبه: ٨٤]<sup>(٢)</sup>.

قال الرازي رحمه الله في تفسيره: «اعلم أنه تعالى أمر رسوله بأن يسعى في تخديلهم وإهانتهم وإذلالهم، فالذي سبق ذكره في الآية الأولى، وهو منعهم من الخروج معه إلى الغزوات، سبب قويٍّ من أسباب إذلالهم وإهانتهم، وهذا الذي ذكره في هذه الآية وهو منع الرسول من أن يصلّي على من مات منهم سبب آخر قويٍّ في إذلالهم وتخديلهم. عن ابن عباس رحمه الله أنه لما اشتكتى عبد الله بن أبي بن سلول عاده رسول الله صلوات الله عليه وسلام، فطلب منه أن يصلّي عليه إذا مات ويقوم على قبره، ثم إنه أرسل إلى الرسول عليه الصلاة والسلام يطلب منه قميصه ليكفن فيه، فأرسل إليه القميص الفوقاني، فردد وطلب الذي يلي جلده ليكفن فيه، فقال عمر رحمه الله: لم

(١) تفسير القرآن العظيم: ٣٧٨ / ٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا سَتَغْفِرُ لَهُمْ﴾ [التوبه: ٨٠]: ص ٩٧١، برقم: ٤٦٧٠، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر: ص ٦١٦، برقم: ٢٤٠٠.

تعطي قميصك الرجل النجس ! فقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ قَمِيصَ لَا يُغْنِي عَنْهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، فَلَعْلَّ اللَّهُ أَنْ يُدْخِلَ بِهِ أَلْفًا فِي الْإِسْلَامِ» . وكان المنافقون لا يفارقون عبد الله، فلما رأوه يطلب هذا القميص ويرجو أن ينفعه، أسلم منهم يومئذ ألف، فلما مات جاء ابنه يعرّفه فقال عليه الصلاة والسلام لابنه: «صَلِّ عَلَيْهِ وادْفُنْهُ» ، فقال: إن لم تصلّ عليه يا رسول الله لم يصلّ عليه مسلم. فقام عليه الصلاة والسلام ليصلّ عليه، فقام عمر فحال بين رسول الله وبين القبلة لئلا يصلّ عليه، فنزلت هذه الآية، وأخذ جبريل عليه السلام بثوبه وقال: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدَّا﴾<sup>(١)</sup>.

قال الإمام النووي رحمه الله: «إِنَّمَا أَعْطَاهُ قَمِيصَهُ لِيَكْفُفَنَّهُ فِيهِ تَطِيبَّاً لِقَلْبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ كَانَ صَاحِبَّاً صَالِحاً، وَقَدْ سُأَلَ ذَلِكَ فَأَجَابَهُ إِلَيْهِ. وَقِيلَ بِلِ أَعْطَاهُ مَكَافَأَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمَنَافِ الْمَيِّتِ؛ لِأَنَّهُ أَبْسَى الْعَبَّاسَ حِينَ أُسْرِيَ يَوْمَ بَدرٍ قَمِيصاً»<sup>(٢)</sup>.

وهذا النهي عن الصلاة عليهم - والله تعالى أعلم - إنما هو للأئمة والقادة والعلماء وذوي الفضل، أما عامة الناس فلا حرج عليهم في الصلاة على أمثال هؤلاء من أظهروا الإسلام، ويخفى نفاقهم على كثير من الناس، لكن من ترك الصلاة عليهم من العامة، فلا حرج عليه. ويؤيد ذلك ما أخرجه الإمام أحمد في

(١) مفاتيح الغيب: ١٦ / ١٢١ . والقصة التي ذكرها أخرج نحوها أبو داود في سننه: ٢ / ٢٠١، برقم: ٣٠٩٤ . بسند ضعيف كما قال الألباني في ضعيف سنن أبي داود: ١ / ٣١٥، برقم: ٦٨١ ، وذكر أنّ قصة القميص صحيحة، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨ / ٣٣٤): « وهذا مرسل مع ثقة رجاله ». وينظر: تخريج الأحاديث والأثار الواقعية في تفسير الكشاف للزمخشري للزيلعي: ٢ / ٩٢ .

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١٥ / ١٦٧ .

مسنده أنّ النبي ﷺ كان إذا دعى لجنازة سأّل عنها، فإن أثني عليها خير قام فصلّى عليها، وأن أثني عليها غير ذلك قال لأهلهما: ((شأنكم بها)) ولم يصلّى عليها. ولم ينه عن الصلاة عليها<sup>(١)</sup>.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه - كما ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره - لا يصلّى على جنازة من جهل حاله حتّى يصلّى عليها حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، لأنّه كان يعلم أعيان المنافقين، فقد أخبره بهم رسول الله ﷺ، ولهذا كان يقال له صاحب السرّ الذي لا يعلمه غيره، أي من الصحابة<sup>(٢)</sup>.

#### المعلم الرابع: منعهم من الخروج للقتال مع المؤمنين

قال تعالى: ﴿فَإِنْ رَجَعَكُمُ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَغْنُوكُمْ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَّمْ يَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ نُقْبَلُوا مَعِي عَدُوًا إِنَّكُمْ رَضِيَتُمْ بِالْقَعْدَةِ أَوْ أَمْرَأَ فَاقْعُدُوهُمْ مَعَ الْحَلَّافِينَ﴾ [التوبه: ٨٣].

هذه الآية نزلت في طائفة من المنافقين تخلّفوا عن الغزو بلا عذر، وكان الله قد شّطبهم عن الخروج لما في خروجهم من إلحاق الضرر بالمؤمنين ووقوع الفتنة، وبين ذلك سبحانه بقوله: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعْدَوْا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ أَنِّيَعَا ثُمَّ فَنَطَّهُمْ وَقَيْلَ أَقْعُدُوهُمْ مَعَ الْقَعْدَيْرَاتِ﴾ [٤٦] لو خرجوا فيكم ما زادوكُم إلّا خَسَالًا وَلَا وَضَعُوا خَلَلَكُمْ يَعْوَنُوكُمُ الْفَتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَمْ﴾ [التوبه: ٤٧]<sup>(٣)</sup>.

(١) /٥، برقم: ٢٩٩، برقم: ٢٢٦٠٨، وصحّح إسناده شعيب الأرناؤوط في تخرّيجه على المسند.

(٢) تفسير القرآن العظيم: ٤٩٨ / ٢. وقد ثبت في الصحيح وصف أبي الدرداء لحذيفة بأنه صاحب سر النبي ﷺ أخرجه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عمار وحذيفة: ص ٧٦٨، برقم: ٣٧٤٢.

(٣) ينظر: جامع البيان: ٦ / ٤٣٨.

و(لن) في الآية ليست إخباراً عن غيب في المستقبل، وإنما هي في معنى النهي.  
 قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في قول الله تعالى: ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِي أَبَدًا وَلَنْ نُقْتَلُنَا مَعِي عَدُوا﴾ [التوبه: ٨٣] : «أي تعزيراً لهم وعقوبة»<sup>(١)</sup>. فهو إخبار منه سبحانه في معنى النهي، للتعزير والبالغة<sup>(٢)</sup>.  
 وإلى هذا ذهب القرطبي رحمه الله ، فإنه قال في بيان معنى النهي في الآية: «أي عاقبهم بـألا تصحبهم أبداً»، وهو كما قال في سورة الفتح: ﴿فُلَّ لَنْ تَتَّعَوْنَا﴾ [الفتح: ١٥]<sup>(٣)</sup>.

ولذا جمع بين (لن) و (أبداً) للتأكيد على منعهم من الخروج في المستقبل للغزو مع المسلمين<sup>(٤)</sup>.

قال الشنقيطي صاحب الأضواء رحمه الله: «عقاب الله في هذه الآية الكريمة المخالفين عن غزوة تبوك بأئمهم لا يؤذن لهم في الخروج مع نبيه، ولا القتال معه رضي الله عنه، لأنّ شؤم المخالف يؤدي إلى فوات الخير الكبير»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام ابن قدامة رحمه الله: «فصل : ولا يستصحب الأمير معه مخذلاً، وهو الذي يبسط الناس عن الغزو، ويزهدهم في الخروج إليه والقتال والجهاد، مثل أن يقول: الحر أو البرد شديد، والمشقة شديدة، ولا تؤمن هزيمة هذا الجيش، وأشباه

(١) تفسير القرآن العظيم: ٤٩٨ / ٢.

(٢) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي: ١ / ١٦٣٠ ، وإرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود: ٤ / ٨٩.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٨ / ١٩٩.

(٤) ينظر: التحرير والتنوير: ١ / ١٨٩١.

(٥) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: ٢ / ١٤٧.

هذا. ولا مرجفاً، وهو الذي يقول: قد هلكت سرية المسلمين، وما لهم مدد، ولا طاقة لهم بالكفار، والكفار لهم قوة ومدد وصبر، ولا يثبت لهم أحد، ونحو هذا. ولا من يعين على المسلمين بالتجسس للكفار، وإطلاعهم على عورات المسلمين، ومكاتبتهم بأخبارهم، ودلائلهم على عوراتهم، أو إيواء جواسيسهم. ولا من يوقع العداوة بين المسلمين، ويسعى بالفساد، لقول الله تعالى : ﴿وَلَنِكَنْ كَرِهَ اللَّهُ أَئْعَاثُهُمْ فَتَبَطَّهُمْ وَقِيلَ أَفَعُدُوا مَعَ الْقَعْدِينَ ﴾ [التوبه: ٤٦، ٤٧]، ولأنّ هؤلاء مضرّة على المسلمين، فيلزمه منعهم. وإن خرج معه أحد هؤلاء؛ لم يسهم له، ولم يرضخ، وإن أظهر عن المسلمين؛ لأنّه يتحمل أن يكون أظهره نفاقاً، وقد ظهر دليله، فيكون مجرّد ضرر، فلا يستحقّ مما غنمو شيئاً ..﴾<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: إنّ من أبرز صفات المنافقين: التخلف عن الجهاد، واحتلال الأعذار الكاذبة لذلك، فكيف يُستأذنون للخروج، وما وجه منعهم حينئذ؟

فالجواب: أنّهم ربّما استأذن بعضهم للخروج لتشييط المؤمنين وإيقاع الفتنة بينهم كما فعل رأسهم وكثيرهم عبد الله بن أبي في أحد لما رجع بثلث الجيش.. وربّما خرج بعضهم طمعاً في الغنيمة.. لكنّهم لا يخرجون للقتال أبداً، لذا جاء التوجيه الربّاني بمنعهم من الخروج، والله تعالى أعلم.

ومنعهم من الخروج يقتضي - من باب أولى - أن لا يعيّنوا أصلاً في رتب قيادية في الجيش ونحوه، لما في ذلك من الخطر على الدولة الإسلامية.

(١) المعني: ٣٦٦ / ١٠.

### المعلم الخامس: إنكار التميّع في الموقف من بعضهم

قال تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ إِنَّهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَنْتُمْ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلُ اللَّهَ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سِيرًا﴾ [ النساء: ٨٨].

وهذا خاصّ بمن يقيم بين أظهر المشركين من أهل النفاق، ويتحذّر من ذلك ذريعة لحفظ نفسه وماله في حال إقامته، وفي حال خروجه إلى بلاد المسلمين. ففي حال الإقامة يوافق المشركين في دينهم ومذهبهم، وفي حال خروجه للMuslimين يظهر لهم الإسلام تقيّة، وهذه التقيّة هي التي جعلت المؤمنين مختلفون في حال هؤلاء المنافقين ما بين مصدق لهم ومكذّب، فأنكر الله تعالى هذا التميّع في الموقف منهم، وقد ظاهروا الكفار، وأقاموا بين ظهرانيهم مع قدرتهم على الهجرة، ونهى عن إحسان الظنّ بهم واتخاذهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، فإن لم يفعلوا؛ فقد أحّل الله دماءهم وأموالهم، وردهم إلى أحكام أهل الشرك، وهذا معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾<sup>(١)</sup>، وهذا قال تعالى: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلَيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَلَا تَنْخِذُوهُمْ وَلَيْسَ وَلَا نَصِيرًا﴾ [ النساء: ٨٩].

وقيل: «أركسهم في الكفر بأن خذلهم حتى أركسوا فيه. لما علم من مرض قلوبهم»<sup>(٢)</sup>.

ولا تعارض بين القولين، فإنّ الأوّل نتيجة للثاني، ومن لوازمه، والله أعلم.

(١) ينظر: جامع البيان: ٤ / ١٩٤.

(٢) الكشاف للزمخشري: ١ / ٢٧٠.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في قوم كانوا بمكة قد تكلّموا بالإسلام، وكانوا يظاهرون المشركين، فخرجو من مكة يطلبون حاجة لهم، فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد فليس علينا منهم بأس، وإن المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجو من مكة قالت فئة من المؤمنين: اركبوا إلى الجبناء فاقتلوهم فإنهم يظاهرون عليكم عدوكم، وقالت فئة أخرى من المؤمنين: سبحان الله - أو كما قالوا - : أقتلون قوماً قد تكلّموا بمثل ما تكلّمتم به من أجل أنهم لم يهاجروا ولم يتركوا ديارهم نستحلّ دماءهم وأموالهم؟ فكانوا كذلك فتئين، والرسول عندهم لا ينهى واحداً من الفريقين عن شيء، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتَّيْنِ﴾. رواه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup>.

وقد ورد في سبب نزول هذه الآية أخبار أخرى، بعضها لا يبعد عما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما وعموم الآية يشملها جمياً، والله تعالى أعلم<sup>(٢)</sup>.

ونلاحظ في هذه الآيات "استنكاراً لانقسام المؤمنين فتئين في أمر المنافقين، وتعجباً من اتخاذهم هذا الموقف، وشدّة وحسماً في التوجيه إلى تصور الموقف على حقيقته ، وفي التعامل مع أولئك المنافقين كذلك .

وكل ذلك يشي بخطر التمييع في الصفة المسلم حينذاك - وفي كل موقف ماثل - التمييع في النظرة إلى النفاق والمنافقين؛ لأنّ فيها تميعاً كذلك في الشعور بحقيقة هذا الدين . ذلك لأنّ قول جماعة من المؤمنين: «سبحان الله! - أو كما قالوا - أقتلون قوماً قد تكلّموا بمثل ما تكلّمتم به من أجل أنهم لم يهاجروا ولم يتركوا

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٣ / ١٠٢٣، وينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ١ / ٥٣٢.

(٢) ينظر: التحرير والتنوير: ١ / ٩٩٩، والمحرر الوجيز لابن عطية: ٢ / ١٠٥.

ديارهم ، نستحلّ دماءهم وأموالهم ! » .. وتصورهم للأمر على هذا النحو ، من آنَّه كلام مثل ما يتكلّم المسلمين ! مع آنَّ شواهد الحال كلّها ، وقول هؤلاء المنافقين : « إنْ لقينا أ أصحابَ مُحَمَّدٍ فليس علينا منهم بأس ». وشهادة الفئة الأخرى من المؤمنين ، وقولهم : « يظاهرون عدوكم » ؛ تصورهم للأمر على هذا النحو فيه تمييع كبير لحقيقة الإيمان ، في ظروف تستدعي الوضوح الكامل ، والجسم القاطع . فإنَّ كلمة تقال باللسان ، مع عمل واقعي في مساعدة عدو المسلمين الظاهرين ؛ لا تكون إلا نفاقاً . ولا موضع هنا للتسامح أو للإغفاء . لأنَّه تمييع للتصرُّف ذاته .. وهذا هو الخطر الذي يواجهه النص القرآني بالعجب والاستنكار والتشديد البين <sup>(١)</sup> .

وقد استثنى الله تعالى من هؤلاء المنافقين طائفتين :

- **الطائفة الأولى:** الذين لجأوا وتحيزوا إلى قوم بينهم وبين المسلمين مهادنة، أو عقد ذمة؛ فيجعل حكمهم حكمهم. وهي التي عناها الله بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَيْتَقٌ﴾ [النساء: ٩٠].

- **والطائفة الثانية:** الذين يخرجون مع قومهم وصدورهم حصرةً أي ضيقه، مبغضين أن يقاتلوا المسلمين، ولا يهون عليهم أيضاً أن يقاتلوا قومهم مع المسلمين، بل هم لا للمسلمين ولا عليهم، فهاتان الطائفتان لم يبح الله دماءهم وأموالهم <sup>(٢)</sup>.

وأضاف الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله طائفة ثالثة، فقال: « الفرقة الثالثة:

(١) في ظلال القرآن: ٢/٢٠٨.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٥/٢٩٤.

قوم ي يريدون مصلحة أنفسهم بقطع النظر عن احترامكم، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿سَتَجِدُونَ إِلَيْهِمْ أَخْرِيْنَ﴾ أي: من هؤلاء المنافقين، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُم﴾ أي: خوفاً منكم، ﴿وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُوا إِلَى أَفْنَانَهُ أَرْكَسُوا فِيهَا﴾ أي: لا يزالون مقيمين على كفرهم ونفاقهم، وكلما عرض لهم عارض من عوارض الفتنة أعملاهم ونكسمهم على رءوسهم، وازداد كفرهم ونفاقهم، وهؤلاء في الصورة كالفرقة الثانية، وفي الحقيقة مخالفة لها، فإن الفرقة الثانية تركوا قتال المؤمنين احتراماً لهم لا خوفاً على أنفسهم، وأماماً هذه الفرقه فتركوه خوفاً لا احتراماً، بل لو وجدوا فرصة في قتال المؤمنين، فإنهم مستعدون لانتهازها، فهو لاء إن لم يتبيّن منهم ويتبّع أتصاحاً عظيماً اعتزال المؤمنين وترك قتالهم؛ فإنهم يقاتلون، وهذا قال: ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُنَقِّلُوا إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ﴾ أي: المسالمة والموادعة ﴿وَيَكُفُّوا آيَةِ يَهُمْ فَخَذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ شَقْفُوهُمْ وَأُفْتَنُوكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٩١] أي: حجة بيّنة واضحة، لكونهم معتدلين ظالمين لكم تاركين للمسالمة، فلا يلوموا إلا أنفسهم»<sup>(١)</sup>.

### المعلم السادس: النهي عن اتخاذهم بطانة

قال تعالى: ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ إِمَّا مُؤْمِنُوا لَا تَنْجِدُونَهُمْ بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ حَبَالًا وَدُوَّا مَا عَنِّيْمَ قَدْ بَدَأْتُ الْأَبْعَضَاءَ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ [آل عمران: ١١٨]. وهذا على أحد القولين في الآية.

والقول الثاني أن المقصود بالبطانة هنا: الكفار الصرماء، من اليهود

(١) تيسير الكريم الرحمن: ص ١٩١. وينظر: نظم الدرر للبقاعي: ٢ / ٢٩٦.

وغيرهم<sup>(١)</sup>. ولا تعارض بين القولين، فالآية تحتملها جمِيعاً بناء على القاعدة المعروفة أنَّ الآية إذا كانت تحتمل معنيين ولم يتنافياً؛ جاز حمل الآية عليهما جمِيعاً<sup>(٢)</sup>. ولأنَّ المنافقين كُفَّار في الباطن، فلا فرق بينهم وبين الكُفَّار الصراحت إلا في إخفاء كفرهم.

قال مجاهد جعْلَهُ: «نزلت في قوم من المؤمنين كانوا يصافون المنافقين، فنهَاهم الله تعالى عن ذلك»<sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة جعْلَهُ: «نَهَى الله عَنْكُمُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْتَدْخِلُوا الْمُنَافِقِينَ، أَوْ يُؤَاخِذُوهُمْ، أَوْ يَتُولُّهُمْ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ»<sup>(٤)</sup>.

وأصل البطانة في اللغة: ما يلي البدن من اللباس ونحوه<sup>(٥)</sup>، فاستعير هذا المعنى في اتخاذ الكافرين والمنافقين أولياء وتقريبهم وإطلاعهم على أسرار المسلمين.

قال الإمام ابن جرير جعْلَهُ: «إِنَّمَا جَعَلَ الْبَطَانَةَ مَثَلًا لِخَلِيلِ الرَّجُلِ، فَشَبَّهَهُ بِمَا وَلِيَ بَطْنَهُ مِنْ ثِيَابِهِ؛ لِحَلْوِهِ مِنْهُ - فِي اطْلَاعِهِ عَلَى أَسْرَارِهِ وَمَا يَطْوِيهُ عَنْ أَبَاعِدِهِ وَكَثِيرٌ مِنْ أَقْارِبِهِ - مَحَلٌّ مَا وَلِيَ جَسْدَهُ مِنْ ثِيَابِهِ»<sup>(٦)</sup>.

وقد ذُمَّ الله المنافقين في هذه الآية والأياتين بعدها من وجوه :

(١) ينظر: جامع البيان: ٣ / ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٩، وزاد المسير: ٢١٩. وتفسير القرآن العظيم: ١ / ٣٩٨.

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٢ / ١٦٨، والتحرير والتنوير ، القاعدة التاسعة: ٢ / ١٣٤.

(٣) ينظر: معلم التنزيل للبغوي: ١ / ٩٥.

(٤) ينظر: جامع البيان: ٣ / ٤٠٧.

(٥) ينظر: لسان العرب: ١٣ / ٥٢، مادة (بطن).

(٦) جامع البيان: ٣ / ٤٠٦. وينظر: المفردات في غريب القرآن: ص ٦٢.

- أحدها: أئمّهم لا يأبون المؤمنين خبلاً، أي "يسعون في مخالفتهم وما يضرهم بكلّ ممكّن، وبما يستطيعون من المكر والخدعه"<sup>(١)</sup>.
- الثاني: موذّهم العنت للمؤمنين، أي: ما يشقّ عليهم ويحرّجهم<sup>(٢)</sup>.
- الثالث: ظهور البغضاء من أفواههم، بالشتمة والواقعة في أعراض المؤمنين، والتشكيك فيما هم عليه من الحقّ. أو بإطلاع المشركين والكافر على أسرار المؤمنين. ليس هذا فحسب؛ فما تخفي صدورهم من العداوة والغيظ للمؤمنين أكبر مما نطقوه بألسنتهم<sup>(٣)</sup>.
- الرابع: أئمّهم إذا لقوا المؤمنين أظهروا لهم الإيمان، وإذا خلوا عضواً ناماً منهم من الغيظ على المؤمنين الذين يحولون بينهم وبين تحقيق ما يصيرون إليه من الكفر والفجور والفساد.
- الخامس: الاستيءام بما يمسّ المؤمنين من الخير والنجاح. والفرح بما يصيرون من الشرّ والأواء.

وفي هذا دليل على خطورة المنافقين، وخطورة تقريبهم وتوليتهم مناصب حساسة، أو اتخاذهم أعواضاً ومستشارين، وإطلاعهم على أسرار الدولة المسلمة، وهل سقطت الخلافة العباسية في بغداد، وسارط دماء المسلمين كالأنهار على يد التتار، إلا بتدبّر من أحد الوزراء الباطلتين المدعين للإسلام، الذين اتخذهم الخليفة

(١) تفسير القرآن العظيم: ٢ / ٣٩٨.

(٢) ينظر: السابق، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٤ / ١٧٤.

(٣) ينظر: معالم التنزيل للبغوي: ١ / ٩٥.

بطانة من دون المؤمنين؟!!<sup>(١)</sup>.

قال الإمام الذهبي رحمه الله: «ثم إنّه [أي الخليفة] استوزر المؤيد ابن العلقمي الرافضي، فأهلك الحمر والنسل، وحسن له جمع الأموال، وأن يقتصر على بعض العساكر، فقطع أكثرهم..»<sup>(٢)</sup>.

ومثل ذلك حدث في الخلافة الإسلامية العثمانية، حيث اختار الإنجليز الرجل المناسب لإسقاط الخلافة، بعد مكر كبار، وصنعوا له انتصارات وبطولات وهمية، حتى تم إسقاط الخلافة، وتصنيم ذلك الرجل<sup>(٣)</sup>.

وقد أثبتت وقائع التاريخ والأحداث أنه ما من دولة إسلامية سقطت في القديم أو الحديث إلا وكان للمنافقين دور بارز في إسقاطها، بتواطئهم مع العدو المحتل، ومدد اليده، إضافة إلى العوامل الأخرى المؤدية إلى سقوط الدول<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر في هذه الحادثة: البداية والنهاية: ١٣ / ٢٠١. وينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٣ / ١٧٨، ١٨٠، والتاريخ الإسلامي ، الدولة العباسية ، لمحمد شاكر: ١ / ٢٨، وكيف دخل التتر بلاد المسلمين.. الأدوار الخفية في سقوط الخلافة العباسية لسلیمان العودة.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٢٣ / ١٧٥.

(٣) هذا الرجل هو مصطفى كمال أتاتورك، وهو من أصل يهودي، وقد تظاهر بالإسلام، ولا يزال الكثير من الأتراك يعظامونه إلى هذا اليوم.. وقد قال عنه الأستاذ مصطفى صبرى شيخ الإسلام في تركيا آنذاك، بعد أن أخرج من البلاد والتجأ إلى مصر، وكان معاصرًا له: «والرجل من لا تجد إنكلترا مثله ولو جئت في طلبه؛ من حيث أنه يهدم ماديات الإسلام وأديباته ما لا تهدم إنكلترا نفسها في عام». ينظر: تاريخ الدولة العثمانية وعلاقتها الخارجية لعلي حسون: ص: ٣١٥، ٣٢٧.

(٤) ينظر: معركة المصحف في العالم الإسلامي: ص ١٧١

## المعلم السابع: عدم قبول اعتذارهم إذا اعتذروا

قال تعالى: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ بِإِنَّمَا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ فُلْ أَبْلَهٌ وَءَابِنَهُ، وَرَسُولِهِ، كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ ﴾ ٦٥ ﴿ لَا تَعْنَذِرُوْنَ قَدْ كَفَرُوْنَ بَعْدَ إِيمَانِكُوْنَ كَيْنَ عَفْ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ تُعَذِّبْ طَائِفَةً بِإِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ [التوبه: ٦٥، ٦٦].

فأمر الله نبيه ﷺ بألا يقبل اعتذارهم، بل أمره بأن يحكم عليهم بالكفر لإظهارهم ما في قلوبهم من البغض للنبي ﷺ وأصحابه، واستهزائهم بهم.

وبسبب نزول هذه الآيات ما أخرجه ابن جرير وغيره أنّ رجلاً من المنافقين قال لعوف بن مالك ﷺ في غزوة تبوك: ما لقرائنا هؤلاء أرغبنا بطوناً، وأكذبنا ألسنة، وأجبينا عند اللقاء! فقال له عوف: ولكنك منافق! لا أخبرنّ رسول الله ﷺ! فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، قال زيد: قال عبدالله بن عمر رحمه الله: فنظرت إليه متعلقاً بحَقَّب<sup>(١)</sup> ناقة رسول الله ﷺ تنكبه الحجارة يقول: (إِنَّمَا كَانَ نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ) ! فيقول له النبي ﷺ: ((أَبْلَهٌ وَءَابِنَهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ ؟ )) ما يزيده<sup>(٢)</sup>.

قال أبو حيّان رحمه الله: «نهوا عن الاعتذار ، لأنّها اعتذارات كاذبة ، فهي لا تنفع»<sup>(٣)</sup>.

(١) الحَقَّبُ (بالتحريك): الحِزَامُ الَّذِي يَلِي حَقُوقَ الْبَعِيرِ أَيْ: خاصلته. (لسان العرب: ١/٣٢٤، مادة حَقَّب).

(٢) جامع البيان: ٦/٤٠٩. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٧/٣١٣، وأخرج نحوه الطبراني في الكبير: ١٩/٨٥، برقم: ١٧٣، وينظر: الدر النضيد في تحرير كتاب التوحيد لصالح بن عبد الله العصيمي: ص ١٨.

(٣) البحر المحيط: ٥/٥٣.

وقال ابن عاشور رحمه الله: « فجملة ( لا تعتذروا ) من جملة القول الذي أمر الرسول أن يقوله ، وهي ارتقاء في توبيقهم ، فهي متضمنة توكيداً لضمون جملة ﴿إِنَّ اللَّهَ وَإِيَّاهُ وَرَسُولَهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾، مع زيادة ارتقاء في التوبيق وارتقاء في مثالبهم بأنهم تلبسوها بها هو أشدّ وهو الكفر ، فلذلك قطعت الجملة عن التي قبلها ، على أنّ شأن الجمل الواقعه في مقام التوبيق أن تقطع ولا تعطف لأنّ التوبيق يقتضي التعداد ، فتفع الجمل الموجّه بها موقع الأعداد المحسوبة نحو واحد ، اثنان . فالمعنى لا حاجة بكم للاعتذار عن التناجي فإنّكم قد عرفتم بها هو أعظم وأشنع »<sup>(١)</sup>. فإن قيل: فإنّ المنافقين لم يكونوا مؤمنين ، فكيف قال: ﴿فَدَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾؟ أجاب عن ذلك الخازن رحمه الله فقال: « قلت : معناه أظهرتم الكفر بعد ما كنتم قد أظهرتم الإيهان ، وذلك أنّ المنافقين كانوا يكتمون الكفر ويظهرون الإيهان ؛ فلما حصل ذلك الاستهزاء منهم - وهو كفر - قيل لهم: قد كفرتم بعد إيمانكم . وقيل: معناه قد كفرتم عند المؤمنين بعد أن كنتم عندهم مؤمنين »<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك: عدم قبول اعتذارهم في التخلف عن الجهاد ، مع توبيقهم بقول بلير كما سبق يصل إلى أعماق نفوسهم ، قال تعالى: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِنَّكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ أي من الغزو . فقال الله لنبيه صلوات الله عليه: ﴿قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنَنْوَمَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُمْ ثُمَّ تُرْدُونَ إِلَى عَنْلَوْ أَغَيِّبِ وَأَشَهَدَةِ فِيْتِ شُكْمِ بِمَا كَذَّبْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبه : ٩٤] . ولعل الحكمة من ذلك: أن يعلم هؤلاء

(١) التحرير والتنوير: ٦ / ٤٠٤.

(٢) لباب التأويل في معاني التنزيل: ٣ / ١١٨.

المنافقون أَنَّ الْأَعْبِيْهِمْ لَا تُنْظَلِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ خَطَطَهُمْ مَكْشُوفَةٌ،  
وَأَسْتَارُهُمْ مَهْتَوَكَةٌ، فَلَا يَتَمَادُونَ فِي غَيْرِهِمْ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَإِنَّمَا جَمَعَ ضَمِيرَ الْمُتَكَلِّمِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ ﴿لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ﴾ ﴿قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ لِلْمُبَالَغَةِ فِي حَسْمِ أَطْمَاعِهِمْ مِنَ التَّصْدِيقِ رَأْسًا بِبَيْانِ عَدَمِ رِوَايَةِ اعْتِذَارِهِمْ عَنْدَ أَحَدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَصْلًاً، فَإِنْ تَصْدِيقَ الْبَعْضَ لَهُمْ رِبَّا يَطْمَعُهُمْ فِي تَصْدِيقِ الرَّسُولِ أَيْضًا ﷺ بِوَاسْطَةِ الْمُصَدِّقِينَ. وَلِلإِيْذَانِ بِأَنَّ افْتِضَاحَهُمْ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ كَافَّةً<sup>(١)</sup>.

هذا ما ظهر لي من المعالم الخاصة.

---

(١) إرشاد العقل السليم: ٤ / ٩٣.

### المبحث الثاني:

#### ( المعلم العامّة )

وهي التي لا تختص بالولاة والقادة فقط، بل يشترك فيها جميع المؤمنين.

وهي بإجمال:

المعلم الأول: الإعراض عنهم.

المعلم الثاني: مواعظتهم.

المعلم الثالث: القول البليغ لهم.

المعلم الرابع: عدم طاعتهم.

المعلم الخامس: ترك أذاهم.

المعلم السادس: الخدر منهم.

المعلم السابع: مقاطعة أو كارههم ومنتدياتهم.

المعلم الثامن: عدم الرضا عنهم مهما حلفوا من الأيمان.

المعلم التاسع: التحذير من السماع لهم، والتأثر بما يبِّئُونه من الشكوك

والشبهات.

المعلم العاشر: النهي عن المجادلة عنهم.

التفصيل:

المعلم الأول إلى الثالث: الإعراض عنهم، ومواعظتهم، والقول البليغ لهم:

قال تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعَظِّمْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِتْ أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: ٦٣]

وقد جاء ذلك كله في سياق الحديث عن الحكم والتحاكم، فذكر رغبة

المنافقين أصحاب القلوب المريضة في التحاكم إلى الطاغوت - كالكھان والرؤساء وأشباههم - وإعراضهم عن التحاكم إلى شرع الله، إلى درجة الصدود الشديد، وهم الذين يزعمون الإيمان بما جاء به محمد ﷺ وحين تخلّ بهم مصيبة تلجمتهم إلى صاحب الشر، فإنّهم يخلفون زوراً وبهتاناً أنفسهم ما أرادوا إلا الإحسان والتوفيق، وهم ما أرادوا إلا الفرار من الشرع والتلفيق! وهذا هو ديدن المنافقين في كلّ زمان ومكان، فلا شيء أثقل عليهم من أحكام الله التي تحول بينهم وبين ما يشتهون، ولهذا قال الله تعالى معيقاً على ذلك: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِم﴾ أي من الكفر والرذيلة والنفاق<sup>(١)</sup>. ثمّ بين الله تعالى لنبيه طريقة التعامل مع هذا الصنف، فقال سبحانه: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَاعْظُمْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِتْ آنفُسِهِمْ قَوْلًا بِلَيْغاً﴾ .. فأمّا الإعراض عنهم؛ فقيل هو ترك معاقبتهم في الدنيا<sup>(٢)</sup>، اكتفاء بظاهرهم، ولأنّ العقوبات إنما هي كفارات لأصحابها، وهؤلاء جرمهم لا كفارة له، إذ هم كفار في الباطن كما قال الله تعالى عنهم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِم﴾ [المافقون: ٣]. ويشكل على هذا القول أمور:

- أحدها: أنّ المنافق تجري عليه الأحكام التي تجري على عامة المسلمين، لإظهاره الإسلام.
- الثاني: أنّ الأمر بالإعراض جاء في موضع آخر في حق المشركين بمكة كما في قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّ عَنِ ذِكْرِنَا وَتُرِيدُ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [النجم: ٢٩]، والنبيّ

(١) ينظر: جامع البيان للطبراني: ٤ / ١٥٩، والوجيز للواحدي: ١ / ٢٧٢.

(٢) ينظر: جامع البيان: ٤ / ١٥٩، ومعالم التنزيل للبغوي: ٢ / ٢٤٤.

كان آنذاك مستضعفًا لا يملك عقابهم .

• الثالث: أنّ الأمر بالإعراض عنهم جاء موجهاً للمؤمنين أيضاً كما في قوله

تعالى: ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجُلُونَ﴾ [التوبه: ٩٥].

وقال بعض المفسّرين: (أعرض عنهم)، أي: لا تقبل عذرهم<sup>(١)</sup>. وهو كسابقه، ترد عليه بعض الإشكالات السابقة، وقد سبق الحديث عن عدم قبول عذرهم في معلم مستقل<sup>(٢)</sup>.

وذهب بعض المفسّرين إلى إنّ الإعراض هنا يحتمل أن يكون إعراضًا قليلاً<sup>(٣)</sup> وهو عدم الحزن من صدورهم عنه، كأنه قال له: لا تهتم بصدورهم فإنّ الله مجازيهم.. بدليل قوله: ﴿وَعَظَهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِتْ أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيجًا﴾ [النساء: ٦٣]. وهو قول حسن ومتوجه.

وقد سبق قريباً أنّ الأمر بالإعراض عنهم جاء موجهاً للمؤمنين بعد رجوعهم من الغزو كما في قوله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْقَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجُلُونَ﴾ [التوبه: ٩٥].

قال ابن جرير رحمه الله في تفسير هذه الآية: « يقول تعالى ذكره: سيحلف أئمّا المؤمنون بالله لكم هؤلاء المنافقون الذين فرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ إذا انقلبتم إليهم » يعني: إذا انصرتم إليهم من غزوكم لتعرضوا عليهم، فلا تؤتبوا لهم، ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾ ، يقول جل ثناؤه للمؤمنين: فدعوا تأييدهم، وخلوهم وما اختاروا

(١) ينظر: معلم التنزيل: ٢ / ٢٤٤.

(٢) ينظر: ص ١٥٧.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور: ٤ / ١٧٥.

لأنفسهم من الكفر والنفاق..<sup>(١)</sup> . ففسر الإعراض عنهم بترك تأنيبهم، وهو فرع عن الإعراض القلبي، فإن إعراض القلب يقتضي ترك التأنيب واللوم الظاهر.

وأما الموعظة؛ فهي تذكيرهم بالله باللسان، وتخويفهم من عقابه في الدارين،

وترغيبهم في ثوابه إن آمنوا، فلعل هذه الموعظة تشفى قلوبهم المريضة<sup>(٢)</sup> ..

وأما القول البليغ، فهو الذي يبلغ قرار نفوسهم متغللاً فيها<sup>(٣)</sup> .

قال الزمخشري رحمه الله : «أي : قل لهم قولًا بليغاً في أنفسهم، مؤثراً في قلوبهم، يغتمون به اغتماماً، ويستشعرون منه الخوف استشعاراً، وهو التوعّد بالقتل والاستصال إن نجم منهم النفاق، وأطلع قرنه. وأخبرهم أن ما في نفوسهم من الدغل والنفاق معلوم عند الله، وأنه لا فرق بينكم وبين المشركين، وما هذه المكافأة<sup>(٤)</sup> إلا لإظهاركم الإيمان وإسراركم الكفر وإصماره، فإن فعلتم ما تكشفون به غطاءكم لم يبق إلا السيف»<sup>(٥)</sup> .

ويلاحظ التدرج في هذه الأساليب الثلاثة؛ فالأول مجرد إعراض بلا قيل.

والثاني مجرد وعظ وتذكير. والثالث: تهديد ووعيد بالتنكيل، والله تعالى أعلم.

ويرى بعض أهل التفسير أن الموعظة تكون على الملا، والقول البليغ يكون في

(١) جامع البيان: ٦ / ٤٤٩.

(٢) ينظر: الوجيز: ١ / ٢٧٢، وزاد المسير: ١ / ١٢٢ ..

(٣) ينظر: التحرير والتنوير: ٤ / ١٧٥.

(٤) المكافأة: المحاجزة، والكف عن القتال. (ينظر: تاج العروس: ١ / ٦١٠٣، والمغرب في ترتيب المغرب: ٢ / ٢٢٦).

(٥) الكشاف: ١ / ٢٧٦، ٢٧٧.

حال السرّ، أي: "انصحهم فيها يبنك وبينهم بكلام بلغ رادع لهم"<sup>(١)</sup>. وهو محتمل، والله تعالى أعلم.

#### المعلم الرابع والخامس: عدم طاعتهم، وترك أذاهم

قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٨].  
فأمّا عدم طاعتهم فواضح، فإنهم لا يأمرؤن - في الغالب - إلا بما فيه ضرر على الإسلام والمسلمين.

وأمّا ترك أذاهم، فيحتمل معنيين كما ذكر المفسرون، أحدهما: الصبر على أذاهم وتحمّل ما يصدر منهم من أذى. والثاني: ترك مجازاتهم على الأذى الصادر منهم، وأن يكل أمرهم إلى الله فهو كافيه سبحانه. وهذا الثاني هو الأظهر، وهو الذي يدلّ عليه السياق والسباق، فإنّ هذا الأمر جاء بعد الإشارة بأنّه مبعوث بالبشرة قبل النذارة: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، ﴿وَشَرِّيْمُؤْمِنِيْنَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَيْرًا﴾ [الأحزاب: ٤٧]، وهذا يقتضي الصفح والتباور. ثمّ ختم الآية بقوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٨]، وهو مناسب لترك أذى هؤلاء، فإنه وإن ترك أذاهم على سبيل المقابلة؛ فلن يضرّوه شيئاً إذا كان الله وكيله وكافيته.

وهذا لا ينافي ما سبق من الأمر بالإغلاظ عليهم، فإنّ ذلك حسب ما يقتضيه الحال أحياناً، لكن يبقى ترك أذاهم هو الأصل والغالب في التعامل معهم. والفرق بينه وبين الإعراض عنهم؛ أنّ الإعراض عنهم يكون بالقلب كما

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ١/١٩٥، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٥/٢٦٥.

سبق ترجيحه<sup>(١)</sup>، فهو عمل قلبيّ. أمّا ترك الأذى فهو عمل ظاهر لا يتعلّق بالقلب، بأنّ لا يعاقبهم؛ إمّا ابتداءً، وإمّا على وجه المقابلة. قال القرطبي<sup>رحمه الله</sup>: «أي دع أن تؤذيم مجازة على إذايهم إياك فأمره تبارك وتعالى بترك معاقبتهم...»<sup>(٢)</sup>. وهكذا قال غيره<sup>(٣)</sup>.

وفسر مجاهد<sup>رحمه الله</sup> ترك الأذى بالإعراض. وهو على سبيل تقريب المعنى، وإلا فإنّ الإعراض أعمّ من ترك الأذى كما هو ظاهر - والله تعالى أعلم -. فإن قيل: فكيف يدع أذاهم وهو مأمور بقتالهم لا سيّما الكفار؟ وهل هذا منسوخ باية السيف؟

فالجواب: أنّ هذا إعراض خاصّ لا عموم له، وذلك بأنّ يترفّع عن مؤاخذتهم على ما يصدر منهم في شأنه من مثل السباب والشتائم ونحو ذلك مما لا ضرر فيه على الدولة الإسلامية. فليست آيات القتال بناسخة له<sup>(٤)</sup>.

### المعلم السادس: الحذر منهم

قال تعالى: ﴿ هُوَ الْعَذُولُ فَأَحَدَرَهُمْ ﴾ [المنافقون: ٤].

فحصر العداوة فيهم، مع وجود غيرهم من الأعداء الخارجيين، وليس المراد الحصر التام الذي لا يدخل فيه غيرهم ، وإنما المراد إثبات الأولوية والأحقية لهم في

(١) ينظر: ص: ١٦٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ١٤ / ١٧٩.

(٣) ينظر: معالم التنزيل للبغوي: ١ / ٣٦١، والوجيز للواحدي: ١ / ٨٦٩، وزاد المسير لابن الجوزي: ٦ / ٤٠٠.

(٤) ينظر: جامع البيان: ١٠ / ٣٠٧، ومعاني القرآن للتحفاظ: ٥ / ٣٥٩.

(٥) ينظر: التحرير والتنوير: ٢١ / ٢٨٥.

هذا الوصف. والسرّ في ذلك - والله تعالى أعلم - أنّ العدوّ الخارجي لا قدرة له - في الغالب - على النفوذ إلى المجتمع المسلم إلا عن طريق هؤلاء المنافقين، فترتّب على ذلك الخذر منهم ومن كيدهم، وعلاقتهم المشبوهة مع الأعداء، وهذا يقتضي إبعادهم عن مواطن النفوذ في المجتمع الإسلامي، وعزلهم عن الوظائف الحساسة في الدولة الإسلامية..

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في قوله تعالى: ﴿ هُوَ الْعَدُوُ فَاحْذِرُوهُمْ ﴾: «ومثل هذا اللفظ يقتضي الحصر أي لا عدو إلا هم، ولكن لم يرد هنا حصر العداوة فيهم، وأنّهم لا عدو للمسلمين سواهم؛ بل هذا من إثبات الأولوية والأحقية لهم في هذا الوصف، وأنّه لا يتوجه بانتسابهم إلى المسلمين ظاهراً وموالاتهم لهم ومخالطتهم إياهم أنّهم ليسوا بأعدائهم، بل هم أحق بالعداوة من بينهم في الدار، ونصب لهم العداوة، وجاهرهم بها، فإنّ ضرر هؤلاء المخالفين لهم المعاشرين لهم وهم في الباطن على خلاف دينهم؛ أشدّ عليهم من ضرر من جاهرهم بالعداوة وألزم وأدوم، لأنّ الحرب مع أولئك ساعة أو أياماً ثم ينقضي ويعقبه النصر والظفر، وهؤلاء معهم في الديار والمنازل صباحاً ومساءً، يدلّون العدوّ على عوراتهم، ويتربّصون بهم الدوائر، ولا يمكنهم مناجزتهم، فهم أحق بالعداوة من المباين المجاهر، فلهذا قيل (هم العدو فاحذرهم) لا على معنى أنه لا عدو لكم سواهم، بل على معنى أنّهم أحق بأن يكونوا لكم عدواً من الكفار المجاهرين <sup>(١)</sup>. وقال الشنقيطي رحمه الله موضحاً حقيقة هذا الحصر في الآية : « فيه ما يشعر

(١) طريق المجرتين وباب السعادتين: ص ٣٧٤.

بحصر العداوة في المنافقين مع وجودها في المشركين واليهود، ولكن إظهار المشركين شركهم، وإعلان اليهود كفراً، مدعوة للحذر طبعاً، أما هؤلاء فادعاؤهم الإيمان وحلفهم عليه قد يوحى بالركون إليهم ولو رغبة في تأليفهم، فكانوا أولى بالتحذير منهم لشدة عداوتهم، ولقوّة مداخلتهم مع المسلمين مما يمكنهم من الاطلاع على جميع شؤونهم<sup>(١)</sup>.

وقد امثل النبي ﷺ هذا الأمر، فكان شديد الخذر من هذه الشرذمة المندسة في الصفة المسلم، ومن ذلك أنه كان إذا أراد غزوة ورّى بغيرها<sup>(٢)</sup>، حفظاً لأسرار الدولة أن يطلع عليها أهل النفاق وغيرهم، فتصل إلى العدو.

#### المعلم السابع: مقاطعة أو كارهم ومنتدياتهم

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفْرًا وَتَقْرِبًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلِ وَلِيَحْلِفُنَّ إِنَّ أَرَدَنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشَهِدُ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ [التوبه: ١٠٧] ثم قال سبحانه وتعالى موجهاً رسوله تجاه هذه الظاهرة: ﴿لَا يَئْمُمُ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسْتَسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوْلَى يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبه: ١٠٨] إلى آخر الآيات . فهذا المسجد الضرار بناء المنافقون في المدينة ليضاهي مسجده ﷺ وليكون

(١) أضواء البيان: ٨ / ١٩٨.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب من أراد غزوة فورّى بغيرها.. : ص ٥٩٨، برقم: ٢٩٤٧، ومسلم في كتاب التوبة، باب حديث توبه كعب بن مالك وصاحبيه: ص ٧٠٣، برقم: ٢٧٦٩ عن كعب بن مالك . والتورية : أن يظهر غير ما يريد. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: « والتورية أن يذكر لفظاً يحتمل معنيين؛ أحدهما أقرب من الآخر، فيوهم إرادة القريب وهو يريد البعيد» (فتح الباري: ٨ / ١١٧)، وينظر: شرح السنة للبغوي: ١١ / ٤٢ .

مقرّاً ووكرًا لتجمّعاتهم المشبوهة، وليرحدثوا الفرقـة بين المؤمنين كما نصّت على ذلك الآية الكريمة، ثم إنّهم جاءوا ليستغفـلوا رسول الله ﷺ، فطلـبوا منه أن يصلي فيـه مفتـحـاً له ليكتـسب الشرعـية بذلكـ، فيـقبل عليهـ العامـة منـ المؤمنـين منـ أصـحـابـ القـلـوبـ الـطـاهـرـةـ، فيـشـكـكـوـهـمـ فيـ دـيـنـ اللهـ، ويـصـرـفـوـهـمـ عنـ مـجـالـسـ الـحـقـ وـالـإـيمـانـ فيـ مـسـجـدـهـ ﷺـ وـلـهـذـاـ جـاءـ الـأـمـرـ الـحـاسـمـ مـنـ اللهـ عـجـلـ بالـنـهـيـ عـنـ الـقـيـامـ فـيـهـ نـهـيـاًـ أـبـدـيـاًـ، فـمـاـ كـانـ مـنـهـ ﷺـ إـلـاـ أـنـ أـمـرـ بـهـدـمـهـ وـحرـقـهـ عـلـىـ مـنـ فـيـهـ، فـخـرـجـوـهـ مـنـهـ مـوـلـيـنـ هـارـبـينـ كـالـجـرـذـانـ..<sup>(١)</sup> وـكـانـ مـنـ بـنـيـهـ هـذـاـ مـسـجـدـ مـنـافـقـ يـقـالـ لـهـ جـارـيـةـ بـنـ عـامـرـ وـابـنـاهـ يـزـيدـ وـمـجـمـعـ، وـكـانـ مـجـمـعـ غـلامـاًـ حـدـثـاًـ قـدـ جـمـعـ أـكـثـرـ الـقـرـآنـ، وـكـانـ يـصـلـيـ بـهـمـ فـلـمـاـ خـرـبـ مـسـجـدـ الـضـرـارـ بـعـدـ غـزوـةـ تـبـوـكـ، وـكـانـ فـيـ أـيـامـ عمرـ سـأـلـ أـهـلـ قـبـاءـ عمرـ أـنـ يـصـلـيـ بـهـمـ مـجـمـعـ، فـقـالـ: لـاـ وـالـلـهـ، أـوـ لـيـسـ إـمـامـ الـمـنـافـقـينـ فـيـ مـسـجـدـ الـضـرـارـ؟ـ فـحـلـفـ بـالـلـهـ: مـاـ عـلـمـتـ بـشـيـءـ مـنـ أـمـرـهـ.ـ فـتـرـكـهـ عـمـرـ، فـصـلـيـ بـهـمـ..<sup>(٢)</sup>

وـقـدـ يـبـيـنـ اللـهـ الـأـغـرـاضـ الـتـيـ مـنـ أـجـلـهـاـ أـقـيـمـ هـذـاـ مـسـجـدـ، وـهـيـ أـرـبـعـةـ:

- أحـدـهـ: ﴿ضـرـارـاً﴾ـ، أيـ المـضـارـةـ لـلـمـؤـمـنـينـ.
- الثـانـيـ: ﴿وـكـفـرـاً﴾ـ، أيـ بـالـلـهـ وـرـسـولـهـ، وـطـعـنـاـ فـيـهـماـ.
- الثـالـثـ: ﴿وـنـفـرـيـقاًـ بـيـنـ الـمـؤـمـنـينـ﴾ـ، فـقـدـ كـانـ الـجـمـيعـ يـصـلـوـنـ فـيـ مـسـجـدـ وـاحـدـ وـهـوـ قـبـاءـ، فـبـنـواـ هـذـاـ مـسـجـدـ لـيـصـلـيـ فـيـهـ بـعـضـ الـمـؤـمـنـينـ، فـتـحـدـثـ الـفـرـقـةـ، هـذـاـ مـعـ ماـ سـيـبـثـونـ فـيـهـ مـنـ شـكـوكـ وـشـبـهـاتـ.

(١) يـنـظـرـ فـيـ سـبـبـ التـزـولـ: جـامـعـ الـبـيـانـ: ٦/٤٦٩ـ، وـالـدـرـ المـشـورـ: ٢٨٥ـ، وـلـبـابـ النـقـولـ فـيـ أـسـبـابـ التـزـولـ للـسـيـوطـيـ: صـ ١/١١٥ـ، وـعـزـاهـ إـلـىـ اـبـنـ مـرـدوـيـهـ.

(٢) يـنـظـرـ: الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ: ٣/٢٣٩ـ.

• الرابع: ﴿وَإِرْسَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ﴾، وهو أن يكون هذا المسجد مكان رصد وانتظار وإعداد وإعانة لكلّ متورٍ وحاقدٍ ومارق عن دين الله ومحارب له، ليكتمل لهم ما أرادوا من الكيد والمكر لدين الله<sup>(١)</sup>.

فما أحوج العلماء والدعاة اليوم إلى الاقتداء ببنائهم وامتثال أمر ربهم بترك القيام في مساجد الضرار العصرية، سواء سميت مساجد أو مدارس أو نوادي أو منتديات أو قنوات فضائية، فهي ما لم تؤسس من أول يوم على تقوى من الله ورضوان، وهي أحقّ بأن لا يقوم فيها الدعاة منها كانت المسوّغات والغايات، والمصالح المرجوة، فإنّ مفاسد القيام فيها أكبر بكثير من المصالح المرجوة، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح كما هو مقرر في القواعد الشرعية<sup>(٢)</sup>.

فإن قال قائل: فقد كان النبي ﷺ يغشى مجالس الكفار ومنتدياتهم..

فالجواب: أنّ غشيان مجالس الكفار ليس كالقيام في مساجد الضرار من وجوه عدّة، منها:

١. أنّ مجالس الكفار ومنتدياتهم لا يلتبس أمرها على المؤمنين، بخلاف مساجد الضرار، فقد يلتبس أمرها على بعض المؤمنين كما سبق بيانه.

٢. أنّ الداعي في مجالس الكفار يقترب منها اقتحاماً فيعرض نفسه، ويطرح ما يريد، في الوقت الذي يريد دون إملاءات أو شروط أو مداهنة، بخلاف القائم في مساجد الضرار، فإنه له دوراً مرسوماً لا يسمح له بتجاوزه ، وفي وقت محدد قد لا

(١) ينظر: معالم التنزيل: ٤ / ٩٤، ومفاتيح الغيب: ١٦ / ١٥٤.

(٢) ينظر: المواقف في أصول الشريعة للشاطئي: ٤ / ٢٧٢.

يكون هو الذي يختاره.

٣. أن القائم في مجالس الكفار ليس مثلاً لها ولا متخدلاً باسمها كضيف شرف، بخلاف القائم في مساجد الضرار، فإنه يقوم مثلاً لها، وضيف شرف فيها مما يعطيها الشرعية التي يريد لها أصحابها للتلبيس على المسلمين.

هذه أهم الفروق بين مجالس الكفار ومساجد الضرار، ولذا لم ينـه الله نبـيـه عن غشـيان مجالـس الكـفار، ونهـاـه عنـ القـيـام فيـ مـسـاجـدـ الـضـارـ.. بل إنـ اللهـ يـعـلـمـ قد نـهـىـ اللهـ نـبـيـهـ عـنـ حـضـورـ مـجاـلسـ الـكـفـارـ التـيـ يـسـتـهـزـأـ فـيـهاـ باـيـاتـ اللهـ، فـقاـلـ

- سـبـانـهـ : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتُ الَّذِينَ يَحْوِلُونَ فِيهِ أَيْمَنًا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَحْوِلُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُسِيَّنَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَنْقُدْ بَعْدَ الْذِكْرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأعراف: ٦٨] ، وإنـذا كانـ هذاـ فيـ حقـ مجالـسـ الـكـفارـ التـيـ لاـ التـباـسـ فـيـهاـ عـلـىـ مـسـلـمـ؛ فـكـيفـ بـمـسـاجـدـ الـضـارـ

وـأـشـبـاهـهاـ التـيـ يـخـفـيـ حـالـهاـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ، وـقـدـ أـسـسـتـ -أـوـلـ مـاـ أـسـسـتـ-

لـلنـيلـ مـنـ هـذـاـ الدـيـنـ، وـهـدـمـهـ مـنـ أـسـاسـهـ، وـرـبـماـ تـحـتـ لـاقـاتـ إـسـلامـيـةـ ظـاهـرـةـ،

يـشارـكـ بـعـضـ الدـعـاـةـ فـيـ إـرـسـائـهـ وـالـدـعـوـةـ إـلـيـهـ وـإـعـطـائـهـ الـشـرـعـيـةـ، إـمـاـ بـحـسـنـ نـيـةـ،

أـوـ طـلـبـاـ لـلـشـهـوـةـ الـخـفـيـةـ: حـبـ الـظـهـورـ وـالـشـهـرـةـ!! فـيـ غـفـلـةـ عـنـ كـيدـ المـنـافـقـينـ

وـمـكـرـهـمـ، وـرـبـماـ خـالـفـ فـيـ ذـلـكـ بـعـضـ الدـعـاـةـ، وـيـقـنـىـ لـكـلـ رـأـيـهـ وـاجـهـاـدـهـ، وـالـلهـ

تعـالـىـ أـعـلـمـ.

#### المعلم الثامن: عدم الرضا عنهم مهما حلفوا من الأيمان

قال تعالى: ﴿ يَمْلِفُونَ لَكُمْ لِرَضْوَاهُمْ فَإِنْ تَرَضْوَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَسِيقِينَ ﴾ [التوبه: ٩٦].

وقد أخبر الله سبحانه في آية أخرى أئمـمـ : ﴿ يَمْلِفُوكَ إِلَّا لَكُمْ لِرَضْوَاهُمْ ﴾ ،

فأنكر الله عليهم ذلك بقوله في تمام الآية: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَدٌ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبه: ٦٢] .. وهذه الأيمان في الحالين تدل على اضطراب المنافقين في المجتمع المسلم، وسعدهم الحديث لحماية مصالحهم الشخصية والشهوانية بهذا الأسلوب الرخيص من الأيمان الكاذبة، ذلك بأنهم يشعرون بالغرابة الشديدة في المجتمع المسلم المحافظ، فلا يملكون إلا الكذب والنفاق، وقد كشف الله حقيقتهم بقوله في موضع آخر: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِيمَانَهُمْ لَمْ يَنْكُنْ وَمَا هُمْ مِنْكُوْنَ وَلَكُنْهُمْ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ﴾ [٥] ﴿لَوْ يَحِدُّونَ مَلْجَأً أَوْ مَغْرِبَةً أَوْ مَدَخَّلًا لَوْلَأْ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَعُونَ﴾ [التوبه: ٥٧، ٥٦]. أبعد هذا يرضي المؤمنون عنهم؟!.

قال البيضاوي رحمه الله بعد تفسيره لقول الله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لَرَضَّوْا عَنْهُم﴾ [التوبه: ٩٦] : « والمقصود من الآية النهي عن الرضا عنهم والاغترار بمعاذيرهم بعد الأمر بالأعراض وعدم الالتفات نحوهم »<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عاشور رحمه الله: « وهذا تحذير للمسلمين من الرضا عن المنافقين بطريق الكنية، إذ قد علم المسلمون أن ما لا يرضي الله لا يكون للمسلمين أن يرضوا به »<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبي السعود رحمه الله: « والمراد به نهي المخاطبين عن الرضا عنهم والاغترار بمعاذيرهم الكاذبة على أبلغ وجه وأكده، فإن الرضا عنهم لا يرضي عنه الله تعالى مما لا يكاد يصدر عن المؤمن. وقيل: إنما قيل ذلك لثلا يتواهم أن

(١) أنوار التنزيل: ص ١٦٧٠.

(٢) التحرير والتنوير: ١ / ١٩٠٠.

رضا المؤمنين من دواعي رضا الله تعالى «<sup>(١)</sup>».

والآية محتملة للمعنىين حسب حال المؤمنين من علمهم بحال أولئك المنافقين أو جهلهم به، ففي حال العلم يتوجّب عدم الرضا عنهم، وفي حال الجهل فإنّ رضا المؤمنين لا ينفعهم، والله تعالى أعلم.

فإن قيل: فما الفرق بين عدم الرضا وبين الإعراض عنهم كما سبق في المعلم الأول؟

فالجواب: أنّ عدم الرضا عنهم لا يقتضي الإعراض على المعنى الذي رجّحته وهو عدم الحزن من صدودهم، فقد لا يرضي عنهم، ويظلّ حزيناً من صدودهم وإعراضهم، وما يدل على الفرق: أنّ الله عَزَّلَ ذِكْرَ الْأَمْرَيْنِ في آيتين متتابعتين، فقال في الأولى: ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجُسْ﴾ [التوبه: ٩٥]، وقال في الثانية: ﴿فَإِنْ تَرَضُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَسِيقِينَ﴾ [التوبه: ٩٦]، ولو كان الإعراض هو عدم الرضا لاكتفى بذكر أحدهما عن الآخر، والله تعالى أعلم..

المعلم التاسع: التحذير من السمع لهم، والقبول لما يبثونه من الشكوك والشبهات

قال تعالى: ﴿يَغُوَّنَكُمُ الْفَنَّةَ وَفِيمُكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبه: ٤٧].

أي: فيكم أيها المؤمنون من يستجيب لهم، ويتأثر بما يبثونه من الشكوك

. (١) إرشاد العقل السليم: ٤ / ٩٤، ٩٥.

والشبهات، ويقبلها. وهذا على أحد القولين في الآية<sup>(١)</sup>، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فإنه قال في قوله تعالى: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبه: ٤٧]: « وإنما عدّاه باللام؛ لأنّه متضمنٌ معنى القبول والطاعة ، كما قال الله على لسان عبده (سمع الله لمن حمده) أي: استجواب لمن حمده. وكذلك ﴿سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ أي: مطيعون لهم »<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ ابن كثير - عليه رحمة الله -: « ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ أي: مطيعون لهم، ومستحسنون لحديثهم وكلامهم، يستصحونهم، وإن كانوا لا يعلمون حالمهم، فيؤدي إلى وقوع شر بين المؤمنين وفساد كبير »<sup>(٣)</sup>.

والمقصود: أنّ هذا خبر في معنى النهي، أي: لا تسمعوا لهم، ولا تقبلوا ما

(١) اختاره الواحدى في الوجيز: ١ / ٤٦٦، وابن كثير: ٢ / ٤٧٥، والبقاعى في نظم الدرر: ٣ / ٣٢٩، والشوكانى: ٢ / ٤١٨، والسعدى: ٣ / ٢٤٤. القول الثانى: أن المراد بقوله: ﴿سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾: نقل الأخبار إليهم بمثابة الجواسيس، واختاره الطبرى: ٦ / ٣٨٤، والقرطبي: ٨ / ١٥٧، وغيرهما. وحجّتهم أن الأغلب من كلام العرب في قولهم ( سماع ) أن يصفوا به من يسمع الكلام لغيره.. والقول الأول الذي اختاره شيخ الإسلام هو الرابع، لدلالة السياق عليه، فإنّ سياق الآيات كله في المناقفين، وفضح أحواهم وخباياهم، فلما قال: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ دلّ على أنّ هؤلاء السّماعين ليسوا منهم، ويفيد هذا المعنى أنّ المناقفين ليسوا بحاجة إلى من يسمع لهم، فهم مندسون في الصّف المسلم، يسمعون بأنفسهم ما يجري. (ينظر: اختارات ابن تيمية وترجميحته في التفسير لحمد المستد: ص ٥١٧-٥١٩). وقد أكد ذلك شيخ الإسلام بقوله: « وبعض الناس يظنّ أنّ المعنى: سّماعون لأجلهم، بمنزلة الجواسيس. أي: يسمعون ما يقولون، وينقلونه إليهم، حتى قيل لبعضهم: أين في القرآن (الحيطان لها آذان)؟ قال: في قوله: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾! . وكذلك قوله: ﴿سَمَّاعُونَ لِكَذَبِ﴾ [المائدة: ٤١] أي: ليكذبوا: أن اللام لام التعدية، لا لام التّبعية. وليس هذا معنى الآيتين، وإنما المعنى: فيكم من يسمع لهم، أي: يستجيب لهم ويتبعهم». (مجموع الفتاوى: ٢٨ / ١٩٤).

(٢) مجموع الفتاوى: ٢٥ / ١٢٩.

(٣) تفسير القرآن العظيم: ٢ / ٤٧٥.

يثنونه من شكوك وشبهات حول الدين والدعوة وخلص المؤمنين، ليوقعوا الفتنة بينكم.

فإن قيل: كيف يجوز ذلك على المؤمنين مع ما علموه من التحذير من المنافقين؟  
 فالجواب: أن ذلك قد يحصل إما لحداثة عهد بالإسلام، أو لقرابة توجب حسن الظن والتقدير، أو لغفلة وسذاجة وجهل بالواقع من قبل بعض المؤمنين، لا سيما مع تفنّن المنافقين في الخداع والتمويه والتظاهر بالصلاح والتقوى مما قد ينطلي على بعض المؤمنين الطيبين<sup>(١)</sup>. ومن ذلك أئمّهم - أي المنافقون - قد يقسمون الأيمان المغلّفة على أئمّهم ما أرادوا إلا الخير كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَلَيَحْلُمُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى﴾ [التوبه: ١٠٧] ، فأي تلبيس أعظم من هذا التلبيس! .

#### المعلم العاشر: النهي عن المجادلة عنهم

قال تعالى: ﴿وَلَا يُجَادِلُ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَالُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ إلى أن قال سبحانه: ﴿هَتَأْتُمْ هَؤُلَاءِ جَهَنَّمَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَنَّهُمْ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٠٩، ١٠٧] .

نزلت هذه الآيات في رجل من المنافقين، سرق متعاعداً ودرعاً، فافتضح أمره بقرينة واضحة رأها بعض القوم، وبلغ ذلك النبي ﷺ، فجاء بعض أصحابه فجادلوا عنه، واتهموا رجلاً بريئاً من اليهود، حتى غضب عليه الصلاة والسلام، وأوشك على تبرئة هذا المنافق عملاً بالظاهر، فنزلت هذه الآيات في بيان حقيقة

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ١٠ / ١٠٩.

الأمر، والنهي عن المجادلة عن أهل النفاق.

أخرج ابن جرير بسنده عن ابن زيد في قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرَدْنَا اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥] ، قال: كان رجل سرق درعاً من حديد في زمان النبي ﷺ وطرحه على يهوديٍّ، فقال اليهوديٌّ: والله ما سرقها يا أبا القاسم، ولكن طرحت عليٌّ! وكان للرجل الذي سرق جيرانه يرثونه ويطرحوه على اليهوديٍّ، ويقولون: يا رسول الله، إنَّ هذا اليهوديُّ الخبيث يكفر بالله وبما جئت به! قال: حتى مال عليه النبي ﷺ بعض القول، فعاتبه الله عَزَّوجلَّ في ذلك فقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرَدْنَا اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِفِينَ خَصِيمًا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ بِمَا قُلْتَ لَهُذَا الْيَهُودِيِّ لِكَانَ عَفُورًا رَّجِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] ، ثم أقبل على جيرانه فقال: ﴿هَتَأْتُمْ هَؤُلَاءِ جَدَلْتُمُّ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقَرَأْتُمْ حَتَّىٰ بَلَغْتُمْ أَمَّ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا﴾ [النساء: ١٠٦] ، ثم أقبل على جيرانه فقال: ﴿أَمَّ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا﴾ [النساء: ١٠٩] .<sup>(١)</sup>

ففي هذه الآية العظيمة نهي صريح عن المجادلة عن أهل النفاق، والدفاع عنهم لما جعلوا عليه من الكذب والخداع وقلب الحقائق، وخيانة الأمانات، لا سيما في مواجهة المؤمنين الصادقين أصحاب القلوب الطاهرة والسرائر النظيفة، وقد تحمل القرابة أو العصبية القبلية بعض ضعاف الإيمان على الوقوف مع المنافقين والمجادلة عنهم، وذلك قد ينفعهم في الدنيا؛ لكنه لن ينفعهم يوم الدين لا تخفي من الناس خافية. وهذا قال القرطبي رحمه الله: «قال العلماء: لا ينبغي إذا ظهر للMuslimين نفاق قومٍ أن يجادل فريق منهم فريقاً عنهم ليحموهم ويدفعوا عنهم،

(١) ينظر: جامع البيان: ٤ / ٢٦٥

فإنَّ هذا قد وقع على عهد النبي ﷺ وفيهم نزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] <sup>(١)</sup>.

وما أكثر اليوم من يجادل عن أهل النفاق إما بحسن نية، وطهارة قلب، لما برع فيه أهل النفاق من التلوي والتمويه والخداع. وإما بسوء نية وفساد في الطوية. كفانا الله شرّ النفاق وأهله.

قال الرازى رحمه الله: «وأعلم أنَّ في الآية تهديداً شديداً، وذلك لأنَّ النبي - عليه الصلاة والسلام - مال طبعه قليلاً إلى جانب طعمة، وكان في علم الله أنَّ طعمة كان فاسقاً؛ فالله تعالى عاتب رسوله على ذلك القدر من إعانة المذنب، فكيف حال من يعلم من الظالم كونه ظالماً ثم يعينه على ذلك الظلم، بل يحمله عليه ويرغبه فيه أشدَّ الترغيب!» <sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: لم قال: ﴿لِّلْخَائِنِينَ﴾ و﴿يَخْتَانُونَ﴾ مع أنَّ الخائن واحد فقط؟  
 فالجواب: بأنه جمع ليتناول طعمة وكل من خان مثل خيانته. أو ليتناوله وقومه الذين شاركوه في الإثم حين شهدوا على براءته وخاصموا عنه وهم يعلمون خيانته <sup>(٣)</sup>.

وفي هذه القصة تجلّى عظمة الإسلام دين العدل والإنصاف، فكفر هذا اليهودي - مع ما عُرف عن اليهود من عداوتهم للإسلام وتربيتهم به - لم يمنع أن

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٥ / ٣٥٧.

(٢) مفاتح الغيب: ١١ / ٢٨. وطعمه هو ابن أبيرق وهو السارق الذي نزلت فيه الآيات.

(٣) ينظر: تفسير السراج المنير للشريبي: ١ / ٢٦٥.

تنزل هذه الآيات البينات في إحقاق الحق، وتبئه هذا اليهودي المظلوم ممّن ظلمه، حتى ولو كان الظالم متسبباً إلى الإسلام ظاهراً، فلله الحمد والمنة.

وهكذا ينبغي أن يكون أهل الإسلام، مقيمين للعدل، متحلين بالإنصاف، ولو مع الأعداء، لا سيما إذا كانوا في مجتمع واحد، وفي هذا يقول الله عزّوجلّ مؤكداً هذا المعنى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا كَانُوا فِي مَجَامِعٍ وَاحِدٍ وَفِي هَذَا يَقُولُ اللَّهُ شَهِدَ اللَّهُ شَهِدَ آءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجِدُ مِنَّا مَنَّا شَكَّانُ قَوْمٌ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَأَنَّقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ حَسِيرٌ بِمَا تَعَمَّلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

هذا ما ظهر لي من المعالم القرآنية (الخاصة والعمامة) في التعامل مع المنافقين، وهي كثيرة ومتعددة. وليس بالضرورة أن يُعمل بها كلّها في جميع الأزمنة والأمكنة، ومع كلّ منافق أو متخلّق بأخلاق أهل النفاق، وإنّما يُسلّك فيها مسلك السياسة الشرعية كما سبق، بحسب ما تقتضيه الأحوال والملابس، والله تعالى أعلم.  
وبعد؛ فما كان من هذه المعالم صواباً فهو من توفيق الله تعالى، وما كان منها من خطأ، فهو من نفسي ومن الشيطان، فأسأل الله العفو والمغفرة..

## الخاتمة

في ختام هذا البحث الموجز؛ هذه أهمّ النتائج التي توصلت إليها:

١. إنَّ المنافقين في المجتمع المسلم هم أخطر عدوٍ يسعى إلى تقويض هذا المجتمع، وبِثُّ الفرقة بين أفراده، ومدَّ اليد إلى العدوِّ المترَّصِّ.
٢. ضرورة فقه التعامل مع المنافقين المندسِّين في الصُّفَّ المسلم، وأنَّ غياب هذا الفقه يؤدِّي إلى تمكُّن أولئك المنافقين، ونجاح مساعيهم الحثيثة في تقويض المجتمع المسلم كما سبق، وهذا ما تهدف إليه هذه الدراسة.
٣. أنَّ القرآن الكريم اشتمل على معلمٍ واضحٍ في التعامل مع المنافقين والتصدي لهم، وهي مبسوطة في ثنايا الآيات والسور، ولعلَّ أبرزها ما قمت بجمعه وتوضيحيه في هذه الدراسة.
٤. ضرورة الحذر من المنافقين، وإجراء هذه المعالم في التعامل معهم، بحسب ما تقتضيه السياسة الشرعية.
٥. أنَّ المسؤولية الكبرى في التصدِّي للمنافقين، وكبح جماح أذاهم ومكرهم تقع - في الدرجة الأولى - على عاتق القادة والرؤساء الذين بأيديهم الحلُّ والعقد، وإنْ كان للعامة نصيب من ذلك، بحسب وعيهم ومرانزهم في المجتمع ومستوياتهم العلمية والفكرية.
٦. ضرورة الحزم في التعامل مع المنافقين، والتخاذل موقف صارم منهم، لا سيما من ظاهروا الأعداء، وأقاموا بين ظهرانيهم، ولم يهاجروا إلى بلاد الإسلام - مع قدرتهم -، وهم يزعمون أنَّهم مسلمون، والذُّنودُ من النفاق ذريعة للّعب على الحبلين كما يقال.

٧. أَنْ جَهَادُ الْمَنَافِقِينَ ، وَفَضْحُ خَطَّطَتْهُمْ وَأَوْكَارُهُمْ مِنْ أَعْظَمِ الْقَرَبَاتِ  
عِنْدَ اللَّهِ، لِمَا فِيهِ مِنْ دُفْعٍ خَطَرٍ عَظِيمٍ عَنِ الْأَمَّةِ.

٨. أَنْ مِنْ جَهَادِ هُؤُلَاءِ الْمَنَافِقِينَ: مَقَاطِعَةُ أَوْكَارِهِمْ وَمُتَدِيَّاتِهِمْ، وَهِجْرَاهَا، بِلْ  
هَدْمِهَا وَالْقَضَاءُ عَلَيْهَا فِي حَالِ الْقُدرَةِ عَلَى ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ وَلَاةِ الْأَمْرِ.

٩. الْحَذْرُ مِنْ تَوْلِيَةِ الْمَنَافِقِينَ مَنَاصِبَ حَسَاسَةً فِي الدُّولَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، عَسْكُرِيَّةً  
كَانَتْ أَوْ مَدْنِيَّةً، وَمَنْعِمُهُمْ مِنَ الْخُرُوجِ لِلقتالِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ فِي حَالِ وجُوبِ الْقُتْلَ، لِمَا  
لَدُكُّهُ مِنْ آثَارٍ سَلَبِيَّةٍ مَدَمَّرَةٍ.

١٠. - وَهُوَ فِي غَايَةِ الْأَهْمَى - أَنْ التَّعَامِلُ مَعَ الْمَنَافِقِينَ بِهَذِهِ الْأَسَلِيبِ الْمُتَنَوِّعةِ  
يُخْضُعُ لِلْسُّيْسِيَّةِ الْشَّرِعِيَّةِ، حَسْبَ مَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ وَالْمَالُ، وَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ  
وَالْأَعْيَانُ، وَلَيْسَ بِالْحُرْكَةِ الْأَخْذُ بِهَا جَمِيعًا فِي آنٍ وَاحِدٍ أَوْ مَكَانٍ وَاحِدٍ.

هَذِهِ أَهْمَّ النَّتَائِجِ الَّتِي تَوَصَّلَتْ إِلَيْهَا، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى  
نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ.

## قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ١. الآثار في شمال الحجاز للدكتور حمود بن ضاوي القثامي، الرياض: وزارة المعارف، المكتبات المدرسية، الطبعة الثانية: ٤٠٤ هـ
- ٢. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود محمد بن محمد العمامي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ٣. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن محمد المختار ابن عبدالقادر الجكنبي الشنقيطي، دار الفكر : بيروت، الطبعة: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٤. أنوار التنزيل وأسرار التأويل لعبد الله بن عمر البيضاوي، بيروت: دار الفكر ، ١٤١٦ هـ، تحقيق: عبدالقادر عرفات.
- ٥. البحر المحيط لأبي حيّان الأندلسي، دار الفكر : بيروت.
- ٦. البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، بيروت: مكتبة المعارف .
- ٧. تاج العروس من جواهر القاموس: لأبي الفيض السيد المرتضى الزبيدي، دار الفكر: بيروت: ١٤١٤ هـ ، دراسة وتحقيق: علي شيري.
- ٨. التاريخ الإسلامي، الدولة العباسية، لhammad شاكر، المكتب الإسلامي: بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ.
- ٩. تاريخ الدولة العثمانية وعلاقتها الخارجية للدكتور علي حسون، المكتب الإسلامي: بيروت ، الطبعة الثالثة: ١٤١٥ هـ.
- ١٠. التحرير والتنوير لمحمد الطاهر ابن عاشور، مؤسسة التاريخ، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.
- ١١. تحرير الأحاديث والأثار الواقعه في تفسير الكشاف للزنخري لجمال الدين يوسف بن محمد الزيلعي ، دار ابن خزيمة : الرياض ، الطبعة الأولى: ١٤١٤ هـ، تحقيق: عبدالله بن عبدالرحمن السعد.
- ١٢. تفسير السراج المثير لشمس الدين محمد بن أحمد الشربيني، دار الكتب العلمية : بيروت.
- ١٣. تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤٠٣ هـ.
- ١٤. التوحيد للشيخ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة الرابعة: ١٤٢٣ هـ.
- ١٥. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام النّان، لعبدالرحمن بن ناصر السعدي: الرياض: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية، تحقيق: محمد زهري النجّار.

١٦. جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى: الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية: ١٤١٢ هـ.
١٧. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي: الطبعة الثانية؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي.
١٨. الدرر السننية في الأجوية النجدية لجامعة من علماء نجد الأعلام، الطبعة السادسة: ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م، المحقق: عبدالرحمن بن محمد ابن قاسم.
١٩. الدر المثور في التفسير المأثور جلال الدين السيوطي، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٣ م.
٢٠. الدر النضيد في تحرير كتاب التوحيد لصالح بن عبدالله العصيمي، دار ابن خزيمة: الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٣ هـ.
٢١. زاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، بيروت: المكتب الإسلامي، ط١٤٢٣ هـ.
٢٢. زاد المعاد في هدي خير العباد للإمام ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعبي، بيروت: مؤسسة الرسالة - الكويت مكتبة المدار الإسلامية، ط١٤٠٧؛ ١٤٠٧ - ١٩٨٦، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط.
٢٣. سنن أبي داود، لسلیمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، دار الفكر : بيروت، تحقيق: محمد محبي الدين عبدالحميد، مع الكتاب : تعليقات كمال يوسف الحوت.
٢٤. سير أعلام النبلاء للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠٦ هـ، تحقيق: بشّار عواد ومحبي هلال.
٢٥. السيرة النبوية الصحيحة، للدكتور أكرم ضياء العمري، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط٦؛ ١٤١٥ هـ.
٢٦. شرح السنة للحسين بن مسعود البغوي، المكتب الإسلامي : دمشق - بيروت ، الطبعة الثانية: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش.
٢٧. صحيح البخاري لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، دمشق: دار القلم: ط١؛ ١٤٠١ هـ. اعتنى به: د. مصطفى ديب البغا.
٢٨. صحيح ابن خزيمة لأبي بكر محمد بن إسحق ابن خزيمة، بيروت: المكتب الإسلامي، ط١؛ ١٣٩١ هـ، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
٢٩. صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري: الرياض: مكتبة الرشد: ١٤٢٢ هـ.
٣٠. الصحيح المستند من أسباب التزول لمقبل بن هادي الوادعي، مكتبة المعارف : الرياض، ١٤٠٠ هـ.

٣١. طريق الهجرتين وباب السعادتين: ابن قيم الجوزية، القاهرة، المطبعة السلفية ومكتبتها، ط٣؛ ١٤٠٠ هـ. عُني بمراجعةه وإخراجه: محب الدين الخطيب.
٣٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، دار المعرفة: بيروت.
٣٣. قواعد التفسير، جمعاً ودراسة للدكتور خالد السبت، الخبر، دار ابن عفان، ط١٤١٧؛ ١٤١٧ هـ.
٣٤. في ظلال القرآن لسيد قطب، دار الشروق: بيروت، الطبعة التاسعة: ١٤٠٠ هـ.
٣٥. الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوال في وجوه التأويل، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري: بيروت، دار المعرفة.
٣٦. كيف دخل التتر بلاد المسلمين .. الأدوار الخفية في سقوط الخلافة العباسية للدكتور سليمان بن حمد العودة، دار طيبة: الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ.
٣٧. لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر: بيروت، ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م.
٣٨. اللباب في علوم الكتاب لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، دار الكتب العلمية: بيروت ، الطبعة الأولى: ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض.
٣٩. لباب النقول في أسباب النزول لأبي الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر ابن محمد السيوطي، دار إحياء العلوم - بيروت.
٤٠. لسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن منظور: القاهرة: دار المعارف. تحقيق: عبدالله الكبير، محمد أحمد حسب الله، وهاشم الشاذلي.
٤١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢ هـ.
٤٢. مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن ابن قاسم.
٤٣. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية: بيروت ، الطبعة الأولى: ١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد.
٤٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي أحمد بن محمد بن علي المقرى الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت.
٤٥. معالم التنزيل لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي: الطبعة الأولى؛ الرياض: دار طيبة: ١٤٠٩ هـ. تحقيق وتحريج: محمد النمر، وعثمان جمعة، سليمان الحرشن.
٤٦. معاني القرآن الكريم لأبي جعفر النحاس، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى: ١٤٠٩ ، تحقيق: محمد علي الصابوني.

٤٧. المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أبوبكر الطبراني، الموصى: مكتبة العلوم والحكم، ط٢؛ ٤٠ هـ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

٤٨. معركة المصحف في العالم الإسلامي لمحمد الغزالى، مصر: دار نهضة مصر، الطبعة الأولى.

٤٩. المغرب في ترتيب المغرب، لأبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز، مكتبة أسامة بن زيد - حلب، الطبعة الأولى: ١٩٧٩ م، تحقيق: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار.

٥٠. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لأبي محمد عبدالله ابن أحمد بن قدامة المقدسي، بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٠٥ هـ.

٥١. مفاتيح الغيب لفخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعى، دار الكتب العلمية: بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٥٢. المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، بيروت: دار المعرفة، ط١؛ ١٤١٨ هـ، تحقيق وضبط: محمد خليل عيتانى.

٥٣. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف ابن مري النووى، دار إحياء التراث العربى - بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩٢ هـ.

٥٤. المواقفات في أصول الشريعة للإمام الشاطئي إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطى المالكى، بيروت: دار المعرفة، ط٢، ١٣٩٥ هـ، تحقيق: عبد الله دراز.

٥٥. نظم الدرر في تناسق الآيات والسور لأبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي: ط١؛ بيروت: دار الكتب العلمية: ١٤١٥ هـ. تحرير: عبدالرزاق المهدى.

٥٦. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدى. ط١؛ دمشق: دار القلم: ١٤١٥ هـ. تحقيق: صفوان عدنان.

#### • الرسائل العلمية:

١- (اختيارات ابن تيمية وترجيحاته في التفسير، من أول سورة المائدة إلى آخر سورة الإسراء ، جمعاً ودراسة) لمحمد بن عبدالعزيز المسند. رسالة دكتوراه، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٥ هـ.

٢- قواعد فقه التعامل مع المخالفين لسلیمان الماجد، بحث طرح ورقة عمل في مؤتمر "الاختلاف.. رؤية واقعية.. ومعالجة موضوعية"، المنعقد بالرياض يوم الخميس: ٢٤/٥/١٤٢٩ هـ الموافق ٢٠٠٨/٥/٢٩ م

## فهرس الموضوعات

١٣١	الملخص
١٣٢	المقدمة
١٣٤	التمهيد: تعريف النفاق وأقسامه
١٣٩	<b>المبحث الأول : المعلم الخاصة</b>
١٣٩	المعلم الأول والثاني: جهادهم والإغلاظ عليهم
١٤٤	المعلم الثالث: ترك الصلاة عليهم أو القيام على قبورهم
١٤٧	المعلم الرابع: منعهم من الخروج للقتال مع المؤمنين
١٥٠	المعلم الخامس: إنكار التميم في الموقف من بعضهم
١٥٣	المعلم السادس: النهي عن اتخاذهم بطانة
١٥٧	المعلم السابع: عدم قبول اعتذارهم إذا اعتذروا
١٦٠	<b>المبحث الثاني : المعلم العامة</b>
١٦٠	المعلم الأول إلى الثالث: الإعراض عنهم، وموعظتهم، والقول البليغ لهم
١٦٤	المعلم الرابع والخامس: عدم طاعتهم، وترك أذائهم
١٦٥	المعلم السادس: الخذر منهم
١٦٧	المعلم السابع: مقاطعة أو كارههم ومتدينيهم
١٧٠	المعلم الثامن: عدم الرضا عنهم مهما حلفوا من الأيمان
١٧٢	المعلم التاسع: التحذير من السمع لهم، والتأثر بما يشونه من الشكوك والشبهات
١٧٤	المعلم العاشر: النهي عن المجادلة عنهم
١٧٧	الخاتمة
١٨٠	قائمة المصادر والمراجع

# مفهوم السنة وعلاقتها بالقرآن

د. يحيى بن عبد الله بن يحيى الشهري البكري\*

الأستاذ المشارك بقسم السنة - كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الملك خالد في أبها

\* من مواليد عام ١٣٨٣هـ بمدينة النماص بالمملكة العربية السعودية.

- نال درجة الماجستير من كلية أصول الدين بجامعة أم القرى عام ١٤١٧هـ بأطروحته: "مرويات حميد الطويل عن أنس بين السماع والتدليس" ، ثم نال منها درجة الدكتوراه عام ١٤٢١هـ بأطروحته: "زواائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة" (منشورة في ٦ مجل).
- من بحوثه المنشورة: "النسبة للجد وأثرها على الرواية والمرويات" ، "أثر معاملة الرسول صلى الله عليه وسلم في نشر الدين الإسلامي" ، ومن كتبه المنشورة: "كشف الغطاء عن أحكام الذهبي في سير أعلام النبلاء (جمع وترتيب)" ، "غنية الملتمس إيضاح الملتبس للخطيب البغدادي (تحقيق)" ، "العالم الربابي الشيخ المقرئ عبيد الله الأفغاني" .

• البريد الإلكتروني : [Yalbakri@kku.edu.sa](mailto:Yalbakri@kku.edu.sa)

## الملخص

هذا بحث بعنوان (مفهوم السنة وعلاقتها بالقرآن الكريم) ألقيت فيه الضوء على السنة النبوية ومفهومها واستعمالاتها، مع محاولة شرح هذا المفهوم مستدلاً لذلك بالقرآن والسنة والآثار عن الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين.

كما بحثت العلاقة بين القرآن الكريم والسنة النبوية كمصدرين للتشرع، وخاصة من حيث كونها قد تستقل بالشرع.. وظهر لي من أهم نتائجه ما يلي:

- ١ - أن السنة وردت في استعمالات العرب بمعانٍ مختلفة، منها: الطريقة المتبعة، والبيان، والمثال المتبوع، والأمة.

- ٢ - أن معنى السنة في الشرع مختلف باختلاف المقصود بها، وأن هذا الاختلاف من باب التنوع، فتطلق ويراد بها أحد عدة معانٍ:

أ- التشريع المبني على السنة النبوية، قوله كانت أو فعلية، أو تقريرية، أو غير ذلك.

ب- السنة قد تطلق ويراد بها ما له تعلق بالفرائض وأحكامها وسننها.

ج- السنة قد تطلق ويقصد بها ما عليه الصدر الأول من الصحابة وغيرهم من التابعين.

د- السنة قد تطلق على ما يقابل البدعة.

هـ- تطلق السنة على ما كان عليه العمل بين المسلمين.

- ٣ - السنة بينت القرآن، ووضاحت: ففسرت ألفاظه التي تشكل، ولا تعرف إلا بمعنى؛ وكذلك وضحت مجملاته، وبمهماته؛ وفرعت على أصل فيه، وربما أكدت ما ورد فيه من أحكام شرعية، وربما استقلت بأحكام لم ترد فيه.

- ٤ - السنة هي التطبيق العملي للقرآن ولا يتأتى التمسك بالقرآن الكريم إلا بالتمسك بها، سواء أكانت قولاً، أم فعلاً، أم تقريراً، أم صفة لها علاقة بالتبليغ عن الله تعالى.

- ٥ - أن الاتباع يقتضي العمل بكل ما صدر عن النبي ﷺ، فكل ذلك مما كان يحرص السلف على التزامه وتطبيقه؛ لأن الأجر والإتباع حاصل في كل ذلك، وهذا الفهم هو الذي ينبغي أن يطبق، ليحصل الإقتداء به ﷺ على حقيقته.

## مقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.. أما بعد: فتختلط على كثير من غير المختصين بعض المصطلحات الشرعية، لاختلاف مفهومها أو الاستدلال بها بين العلماء، ومن ذلك (مفهوم السنة) فله استخداماته الخاصة لدى أرباب العلوم الشرعية، من ذلك أهل الحديث وهم في مصطلح السنة رؤية أشمل من غيرهم، بنوها على النصوص الثابتة من الكتاب والسنة.

وأهمية معرفة كل ذلك تُنبع من أهمية السنة النبوية، وأنها تأتي في المرتبة الثانية من حيث الاستدلال في التشريعات الإسلامية بعد كتاب الله الكريم.

لذلك فإني سألقي في هذا البحث الضوء على كل ذلك باختصار، مع محاولة شرح هذا المفهوم مستدلاً لذلك بالقرآن والسنة والآثار عن الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين (رحمهم الله).

كما أني حرصت على بيان العلاقة بين القرآن الكريم والسنة النبوية كمصدرين للتشريع، ردًا على من يشكك في حجية السنة النبوية، من حيث كونها قد تستقل بالتشريع، وليس هذا تقديمًا لها على كتاب الله، بل امثال لما أمر الله به من طاعة رسوله، ولو كان رسول الله ﷺ لا يطاع إلا فيما وافق القرآن لما كان لطاعته معنى، فدل على أن معنى قوله: ﴿مَنْ يُطِعْ رَسُولَنَا فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [ النساء: ٨٠] أي طاعته طاعةً خاصةً به، وفي هذا دليل على أن السنة تستقل بالتشريع.

ومن المبشرات التي دفعتني إلى نشر هذا البحث أنني رأيت الشيخ ابن عثيمين (رحمه الله تعالى) في المنام فعرضت عليه بعض أبحاثي، فأشار لهذا البحث، وأثنى

عليه، فبقيت زمناً متعلقاً بتلك الرؤيا حتى نشطت لإخراجها من أجلها<sup>(١)</sup> .. وكان

أن جعلت خطته على النحو الآتي:

- مقدمة فيها بيان أهمية البحث وموضوعه، وخطته.

- الفصل الأول / مفهوم السنة في اللغة والاصطلاح.

- المبحث الأول / السنة في لغة العرب.

- المبحث الثاني / السنة في الاصطلاح.

- المبحث الثالث / السنة في استعمالات السلف من الصحابة والتابعين.

- الفصل الثاني / علاقة السنة بالقرآن الكريم.

- المبحث الأول / السنة وبيانها للقرآن الكريم.

- المبحث الثاني / السنة تطبيق عملي للقرآن الكريم.

- المبحث الثالث / السنة مكملة لتشريعات القرآن الكريم.

- الخاتمة.

- مصادر ومراجع البحث. وإلى الشروع في المقصود وبالله نستعين.

---

(١) عدلت هذه بشرى؛ لقوله ﷺ : ((إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا يراها العبد الصالح، أو ثُرى له)). أخرجه مسلم في صحيحه (١: ٣٤٨) في كتاب الصلاة، برقم (٤٧٩).

## الفصل الأول

### مفهوم السنة

#### المبحث الأول: السنة في لغة العرب

السنة في اللغة: هي الطريق و السيرة .. قال ابن منظور<sup>(١)</sup>: «السنة: السيرة حسنةً كانت أو قبيحة».

قال خالد بن عقبة الهذلي:

فلا تجزعن من سيرةٍ أنت سرتها فأول راضٍ سنةً من يسيرُها  
وكُلُّ من ابتدأ أمراً عمل به قومٌ بعده، قيل: هو الذي سنَّه.

قال نصيبي:

كأنَّى سنتُ الحبَّ أول عاشِقٍ من النَّاسِ إذ أحببْتُ من بينهم وحدِي».

وقال حسان بن ثابت:

إِنَّ الْذَوَائِبَ مِنْ فَهِيرٍ وَأَخْوَتِهِمْ  
قد بيَّنوا سُنَّةً لِلنَّاسِ تُتَبِّعُ

وقال الفرزدق:

فجاء بسُنَّةِ الْعُمَرِينَ فِيهَا شفاءً لِلصُّدُورِ مِنِ السَّقَامِ  
في ضوء النصوص السابقة يُمكننا أنَّ نقول: إنَّ كلمة السُّنَّةَ استعملها الشُّعُراءُ  
في الجاهلية والإسلام بمعناها اللُّغوِيِّ، أي الطريقة المُتبعة، سواءً كانت حسنةً أو  
قبيحةً<sup>(٢)</sup>.

(١) لسان العرب لابن منظور (١٣: ٢٢٥ / مادة سنن).

(٢) دراسات في الحديث النبوى للأعظمى (١: ٣ - ٢).

لكن إطلاقها إذا أطلقت يغلب على السنة المحمودة، وهذا ذكره بعض أهل اللغة:

قال الأزهري: «السنة الطريقة المحمودة المستقيمة، ولذلك قيل: فلان من أهل السنة، معناه من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة»<sup>(١)</sup>.

قال ابن منظور: «سنَّ فلانُ طرِيقاً منَ الْخَيْرِ، يَسْنُهُ إِذَا ابْتَدَأَ أَمْرًا مِنَ الْبَرِّ لَمْ يَعْرُفْهُ قَوْمُهُ، فَاسْتَسْنُوا بِهِ وَسَلَكُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

وقال الزبيدي: «وَسَنَّ اللَّهُ سَنَّةً: بَيْنَ طَرِيقَيْ قَوْيَيْماً»<sup>(٣)</sup>.

وقال القرطبي: «والسنن جمع سنة، وهي الطريقة المستقيمة، وفلان على السنة، أي على طريق الاستواء، ولا يميل إلى شيءٍ من الأهواء»<sup>(٤)</sup>. وهذا بيان لأصل وضعها.

ولها عندهم معاني أخرى، منها:

١ - البيان: قال الزبيدي: «سَنَّ اللَّهُ أَحْكَامَهُ لِلنَّاسِ بَيْنَهَا»<sup>(٥)</sup>.

٢ - المثال المُتبَع: قال ابن منظور: «كُلُّ مَنْ ابْتَدَأَ أَمْرًا عَمِلَ بِهِ قَوْمٌ بَعْدَهُ، قِيلَ: هُوَ الَّذِي سَنَّهُ»<sup>(٦)</sup>.

وقال الطبرى: «والسنة: هي المثال المتبَع والإمام المؤتم به، يقال منه: سن فلان فيما سنة حسنة، وسن سنة سيئة إذا عمل عملاً اتَّبع عليه من خير وشر.

(١) تهذيب اللغة (١٢ / ٢١٠).

(٢) اللسان (٣ / ٢١٢٥).

(٣) تاج العروس (٣٥ / ٢٢٨).

(٤) أحكام القرآن (٤ / ٢١٦).

(٥) تاج العروس (٣٥ / ٢٢٨).

(٦) اللسان (٣ / ٢١٢٤).

ومنه قول لبيد بن ربيعة:

من عشر سنت لهم آباءهم ولكل قوم سنة وإمامها

وقول سليمان بن قتة:

وإن الأئل بالطف من آل هاشم تأسوا فسنو للكرام التاسيا<sup>(١)</sup>.

وبهذا فسره ابن زيد في قوله تعالى: ﴿فَدَخَلْتُ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَّةً﴾ [آل عمران: ١٣٧]، فقال: مثال<sup>(٢)</sup>.

٣- الأمة: قال القرطبي: «والسنة الأمّة، والسنن الأمّم، عن المفضل، وأنشد:

ما عاين الناس من فضل كفضلهم ولا رأوا مثلهم في سالف السنن»<sup>(٣)</sup>.

وقد وردت السنة في القرآن الكريم في ستة عشر آية بمعنى العادة والطريقة.

فمنها على سبيل المثال: قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَّةَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ يَنْتَهُوا يُغَفَّرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وصحّ عنه عليه الصلاة والسلام أنّه قال: ((من سنَّ في الإسلام سُنَّةً حسنة فله أجرُها وأجرُ من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سُنَّةً سيئةً كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء))<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسيره (٤: ١٠٠).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤: ١٠٠) عن ابن وهب، عنه (فذكه).

(٣) أحكام القرآن (٤: ٢١٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٤: ٢٠٥٩) في كتاب العلم، باب من سنَّ سُنَّةً حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلاله برقم (١٠١٧): من حديث جرير بن عبد الله (رضي الله عنه).

وَصَحَّ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: ((لَتَبْعُنَّ سَنَنَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبَرًا بَشِيرًا، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ))<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر (٨٥٢ هـ)<sup>(٢)</sup>: ((لَتَبْعُنَّ سَنَنَ)) بفتح المهملة أي طريق.

وَصَحَّ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَوْلُهُ: ((فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سُنْنِي فَلَيْسَ مِنِّي))<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup>: ((فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سُنْنِي فَلَيْسَ مِنِّي)). المراد بالسنّة الطريقة، لا التي تُقابل الغرض.

فَظَهَرَ بِهَا أَسْلَفُنَا أَنَّ الْجَاهِلِيِّينَ اسْتَعْمَلُوا كَلْمَةَ السُّنْنَةِ فِي قَصَائِدِهِمْ بِمَعْنَى الطَّرِيقَةِ، وَاسْتَعْمَلَتْ فِي الْقُرْآنِ بِمَعْنَى الطَّرِيقَةِ وَالْعَادَةِ، وَالْمَعْنَى الثَّانِي راجِعٌ إِلَى الْأَوَّلِ، وَاسْتَعْمَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْمَعْنَى (كَمَا سَبَقَ).

ثُمَّ نُقلَتِ الْكَلْمَةُ مِنْ عُمُومِهَا إِلَى الْمَعْنَى الشَّرِعيِّ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ وَأَضَيفَ إِلَيْها (أَلِ التَّعْرِيفِ): أي طَرِيقٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَشَرِيعَتُهُ.

وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّ مَعْنَاهَا الْلُّغُويِّ قَدْ بَطَلَ أَوْ انْدَعَمَ بَلْ بَقَى اسْتَعْمَالُهَا وَلَكِنْ فِي نَطَاقٍ ضِيقٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٧٤: ٣) في كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل (برقم ٣٢٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه).

(٢) فتح الباري (٦: ٤٩٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٤٩: ٥) في كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح (برقم ٤٧٧٦) من حديث أنس بن مالك (رضي الله عنه).

(٤) فتح الباري (٩: ١٠٥).

(٥) دراسات في الحديث النبوى (٥: ١) (بتصرف).

## المبحث الثاني السُّنَّةُ فِي الشَّرْعِ

وقد اختلف تعريف السُّنَّةُ عند العلماء بحسب ما تقتضيه مباحث وأغراض كل فنٍ من الفنون التي لها علاقة ببادرة السُّنَّةُ. وسنعرض فيما يلي إلى مفهومها: عند المُحَدِّثين، والأصوليين، والفقهاء.

**فَأَمَّا الْمُحَدِّثُونَ فَيُعِرِّفُونَهَا:** بأنَّها كُلُّ ما أُثْرَ عن النبي ﷺ: من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خلقية، أو خُلُقية، أو سيرة، سواءً كانت قبلبعثة أم بعدها.  
**وَأَمَّا الْأَصُولِيُّونَ فَيُعِرِّفُونَهَا:** بأنَّها كُلُّ ما صدر عن النبي ﷺ (غير القرآن) من قول أو فعل أو تقرير. مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي.  
**وَأَمَّا الْفُقَهَاءُ فَيُعِرِّفُونَهَا:** بأنَّها كُلُّ ما ثبت على النبي ﷺ، ما لم يكن من باب الفرض ولا الواجب.

وبالنظر لهذه التعريفات نجد أن بينها اختلاف نوع لا يؤدي إلى التضاد؛ لأن كل طائفة من أصحاب الفنون نظرت للسنة من الزاوية التي تخدم هذا الفن، وموضوعه، وغايتها.

فعلماء الحديث إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الإمام الهادي ، الذي أخبر الله عنه أنه أسوة وقدوة لنا.

فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة، وخلق، وشمائل، وأخبار، وأقوال، وأفعال، سواءً أثبت ذلك حُكْمًا شرعياً أم لا.

وعلماء الأصول إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ المُشَرِّعُ الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده، ولذلك عنوا بأقواله ، وأفعاله، وتقريراته التي تثبت الأحكام

وتُقرّرها.

وعلماء الفقه إنّما بحثوا عن رسول الله ﷺ الذي تدلّ أفعاله على حكم شرعى، وجواباً، أو حرمةً، أو إباحةً، أو غير ذلك<sup>(١)</sup>.

والمحدّثون من بين أرباب الفنون هم أسعدهم الناس بالسّنة، وأكثر الناس استعمالاً لها وعنایةً بها، فتعريفهم لها أشمل التعريف وأكثر استيعاباً لحياة النبي (عليه الصّلاة والسلام) بصفته المشرّع، والمبلغ عن الله. وهو الأسوة في كلّ شأنٍ من شؤون حياته المختلفة قال عز وجل: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُشْوَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

تعريف السنة عند المحدثين: لما كان الأمر على ما أسلفنا من أنّ المحدثين هم أكثر الناس استعمالاً، وعملاً بالسّنة، فيحسنون بنا شرح تعريفهم. فقولهم: «ما أثير عن النبي ﷺ» : يعني بذلك كلّ ما حكى وروي عنه عليه الصّلاة والسلام.

وقولهم: «من قول»: يعني بذلك أقواله التي قالها عليه الصّلاة والسلام في جميع الأحداث (سلماً وحرباً) والأمكنة (حضرًا وسفرًا) والأزمنة (قبل الهجرة وبعدها)، وغير ذلك من شؤون الحياة المختلفة.

وأمثلة الأقوال كثيرة نختار لها حدثاً ذا دلالة على استقلاله عليه الصّلاة والسلام بالبلاغ والتشريع ، وهو قوله ﷺ : ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس

(١) السباعي: السنة ومكانتها في التشريع (ص ٦١)، محمد عجاج: السنة قبل التدوين (ص ١٥ - ١٦).

منه فهو رد<sup>(١)</sup>.

وقولهم «من فعل»: يعنون بذلك أفعاله التي نقلها إلينا الصحابة في شؤون حياته المختلفة.

كمثال أدائه الصّلوات الخمس بهيئاتها وأركانها، وأدائه مناسك العمرة والحج.

وقولهم «أو تقرير»: يعنون به كل ما أقره الرسول ﷺ ما صدر عن بعض أصحابه من أقوال أو أفعال، بسكتون منه وعدم إنكار، أو بموافقته وإظهار استحسانه، وتأييده:

فمثلاً الأول: موقف الصحابة من صلاة العصر في غزوة بني قريظة: فيها رواه ابن عمر قال: قال النبي ﷺ لنا لما رجع من الأحزاب: ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)).

فأدراك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلى حتى نأتيها. وقال بعضهم بل نصلى لم يُرِدَ مِنَ ذَلِكَ فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم<sup>(٢)</sup>.

ومثال الثاني: حديث عائشة (رضي الله عنها): أن رسول الله ﷺ دخل عليها مسروراً تبرق أسارير وجهه، فقال: ((ألم تسمعي ما قال المدجلي لزيد وأساميـةـ - ورأى أقدامهما - : إن بعض هذه الأقدام من بعض))<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥: ٣٠١) في كتاب الصّلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (برقم ٢٦٩٧). ومسلم في صحيحه (٣: ١٣٤٣) في كتاب الأقضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور. برقم (١٧١٨). (كلاهما) من حديث عائشة (رضي الله عنها).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١: ٣٢١) كتاب أبواب صلاة الخوف ، باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماء ... (برقم ٩٠٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣: ١٣٠٤) في كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ (برقم ٣٣٦٢).

فسكت النبي ﷺ مُستبِشّراً، ولم يُنكر على مُجزز ما قاله، فدلَّ ذلك على جواز القيافة، واعتبارها في النسب.

والمثال الثاني: فيه إعلامُ بأنه أولى وأقوى مما سكت عنه مع عدم الاستبشار.

وبعض العلماء يرى أن الإقرار داخل في الفعل:

قال ابن ناصر الدين<sup>(١)</sup>: «التقرير يدخل في الأفعال، لأنَّه كفٌ عن الإنكار، والكفُّ (على المختار عند مُحَقْقِي الأصوليين) فعل».

وقولهم: «أو صفةَ خلقية»: يعنُون بذلك صفات النبي ﷺ الجسدية، كما في حديث البراء بن عازب الصحيح: «كان النبي ﷺ مربوعاً، بعيداً ما بين المنكبين، له شعر يبلغ شحمة أذنيه، رأيته في حلة حمراء لم أر شيئاً قط أحسن منه»<sup>(٢)</sup>.

وقولهم «أو خُلُقية»: يعنُون به أخلاقه الشريفة عليه الصَّلاة والسَّلام.

كما في حديث أنس (رضي الله عنه)، قال: خدمتُ النبي ﷺ عشر سنين، فما قال لي: أَفَ، وَلَا مَصْنَعْتُ، وَلَا أَلَّا صَنَعْتُ<sup>(٣)</sup>.

وقولهم: «أو سيرة سواءً كانت قبل البعثة أم بعدها»: يعنُون بهذا أعم ما سبق ما يدخل في نشأته عليه الصَّلاة والسلام، وتحنته في غار حراء، ومبدأ الوحي، ودعوته للكفار، وهجرته وجهاده، ونحو ذلك.

ونضرب له بمثال قصة بدأ الوحي الواردة في (الصحيح) من حديث عائشة:

(١) مجالسه (ص ١٣٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٠٢:٣) في كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ (برقم ٣٣٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥:٢٢٤٥) في كتاب الأدب ، باب حسن الخلق والسماء... (برقم ٥٦٩١).

«أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُبِّب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتَحَنَّث فيه (وهو التعبد) الليلى ذات العدد، قبل أن ينزع إلى أهله، ويتوسد لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها، حتى جاءه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك، فقال: ((اقرأ، قال: ما أنا بقارئ، قال: فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: اقرأ، قلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال: اقرأ، قلت: ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة، ثم أرسلني)، فقال: ﴿أَقْرَا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ ① ﴿خَلَقَ الْإِنْسَنَ مِنْ عَلَقٍ ﴾ ② ﴿أَقْرَا وَرِبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ٣-١]. فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف فؤاده، فدخل على خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها)، فقال: ((زموني زملوني)), فزملوه حتى ذهب عنه الروع، فقال خديجة وأخبرها الخبر: ((لقد خشيت على نفسي)), فقالت خديجة: كلا والله ما يخزيك الله أبداً إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكتب المعدوم، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق، فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل ابن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة، وكان امرأ تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيئاً كبيراً قد عمي، فقالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك، فقال له ورقة: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رأى، فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى! يا ليتني فيها جذع!، ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك!، فقال رسول الله ﷺ: ((أو مخرجي هم؟))، قال: نعم، لم يأت رجل قطُّ بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يُدركني يومك أنصرك نصراً مؤزرًا، ثم

لم ينشب ورقة أن توفي، وفتر الوحي <sup>(١)</sup>.

فهذا تعريف السنة عند المحدثين مع ذكر الأمثلة على ذلك.. فهي عندهم أعم من أن تكون أدلة شرعية، صالحة لأن تكون دليلاً شرعاً كما يرى الأصوليون.

وبهذا يمكن أن نقسمها باعتبار ذاتها إلى ثلاثة أقسام:

١ - السنة القولية: وهي أقوال النبي ﷺ التي قالها في المناسبات المختلفة، وقد يكون لها أسباب، وقد لا يكون.

٢ - السنة الفعلية: وهي أفعال النبي ﷺ التي صدرت عنه في المناسبات المختلفة، وقد يكون لها أسباب، وقد لا يكون.

٣ - السنة التقريرية: وهي الأقوال أو الأفعال التي حصلت بحضورة النبي ﷺ أو بعلمه، فأقر ذلك، إما بقوله، أو بإشارته، أو بسكته.

وزاد البعض سنة الخلفاء الراشدين؛ لقوله ﷺ : ((فعليكم بسنني، وسنة الخلفاء المهدىين الراشدين، تمسكوا بها، وعضووا عليها بالتواجد)) <sup>(٢)</sup>.

قال ابن رجب <sup>(٣)</sup> : «وفي أمره ﷺ بإتباع سنته، وسنة خلفائه الراشدين بعد أمره بالسمع والطاعة لولاة الأمر عموماً، دليل على أن سنة الخلفاء الراشدين متبعة، كاتباع سنته».

وعن أم المؤمنين عائشة، قالت: بال رسول الله ﷺ ، فقام عمر خلفه بكوز من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤:٤) في كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ

وقول الله جل ذكره: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْنُوجَ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ (برقم ٣).

(٢) سيبأني تخريجه قريباً (ص ٢٠٨).

(٣) جامع العلوم والحكم (٢:١٢١).

ماء، فقال: ((ما هذا يا عمر؟)) فقال: هذا ماء تتوضاً به، قال: ((ما أمرتُ كلاماً  
بلت أن أتواها، ولو فعلت لكان سنة)).<sup>(١)</sup>

وهذا الحديث لو صح لكان نصاً في أن السنة ما داوم عليه النبي ﷺ.

وعن مكحول: السنة سُنّتان: سنة الأخذ بها فريضة وتركها كفر، وسُنّة الأخذ بها  
فضيلة وتركها إلى غيره حرج.<sup>(٢)</sup>

والسنة بعمومها هي الحكمة، فما ورد من ذلك في القرآن الكريم مقرونة مع

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١: ١١) في الطهارة/ باب في الاستبراء برقم (٤٢)، وابن ماجة (١١٨: ١١) في الطهارة وسننها/ باب من بال ولم يمس ماءً برقم (٣٢٧)، والدارقطني (١: ٩٨) في الطهارة/ باب في الاستئنف برقم (١٧٣): من طريق ابن أبي مليكة، عن أمه، عن عائشة.

قال الدارقطني: «تفرد به أبو يعقوب التوأم، عن ابن أبي مليكة، حدث به عنه جماعة من الرفاعي». وضعفه النموي بعد الله بن يحيى. وقال الولي العراقي: المختار أنه حسن. ورمز السيوطي لحسنها. البيان والتعریف للحسيني (٢: ١٨٧)، المجموع للنموي (٢: ٩٩).

والحديث حسن ابتداء الألباني في صحيح سنن أبي داود، فقال: «إسناده حسن وقواه الدارقطني». ولكنه وأشار بعد بنقله إلى القسم الضعيف، قائلاً: «ينقل إلى الضعيف للمخالفه». وهو ما كان ضعيف سنن أبي داود (٩: ٢٦) / برقم (٩) الأصل.

ووجه المخالفه التي أشار لها الشيخ - رحمه الله تعالى - في المشكاة (١: ١١٨): فالحديث ورد من روایة أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: ((إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة)). أخرجه أبو داود (٣: ٣٤٥ / برقم ٣٧٦٠)، قال: وسنده على شرط البخاري. اهـ.

أي أن أيوب السختياني وهو من الأئمة الثقات خالف عبدالله بن يحيى التؤم في روايته له عن عبدالله بن أبي مليكة عن أمه عن عائشة. فأغرب في إسناده ومتنه. والله أعلم.

(٢) أخرجه الدارمي (١: ١٥٣ / برقم ٥٨٩): عن محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عنه. وهذا إسناد صحيح.

الكتاب فهي السنة بإجماع السلف <sup>(١)</sup>.

كقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَصَلُّ اللَّهُ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

قال الشافعي: «فسمعت من أهل العلم بالقرآن، يقول: الحكمة سنة رسول الله» <sup>(٢)</sup>.

(١) الفقيه والمتفقه (١: ٨٧، ٨٨).

(٢) الرسالة (ص: ٧٨).

المحتـالـث

السنة في استعمالات السلف من الصحابة والتابعين

للسنة في استعمال السلف معانٍ عامةً وخاصةً تتعلق جميعها بطريقة النبي ﷺ ،

والالتزام بهديه وشرعيته، وهذه المعانى على النحو الآتى:

**أولاً**: السنة قد تطلق ويراد بها سنته ﷺ على وجه العموم:

فالمقصود بها هنا التشريع المبني على السنة النبوية، قوله كانت أو فعلية، أو تقريرية، أو غير ذلك مما له حكم الرفع.

قال ﷺ : (( إن الأمانة نزلت من السماء في جَنْدِرِ قلوبِ الرِّجَالِ ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ ، فَقَرِئُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا السُّنَّةَ )). وَنَفَهُمْ هَذَا عَلَى إِطْلَاقِهِ وَأَنْ مَرَادَهُ<sup>(١)</sup> بِالسُّنَّةِ كُلِّيًّا أَثْرَ عَنْهُ .

وقوله ﷺ: ((يَوْمَ الْقُومُ أَقْرُؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءٌ فَأَعْلَمُهُمْ بِالسَّنَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءٌ فَأَقْدَمُهُمْ هَجْرَةً)).<sup>(٢)</sup>

وهنا يراد بها سنته، دون النظر إلى اختصاصها بفرض أو واجب أو سنة، وهي

يُـهـذا تـعـلـق بـالـإـسـلـام كـلـه مـتـمـثـلاً فـي الـحـدـيـث الـنـبـيـيـ الشـرـيف.

وإذا حدت الصحابي بالشيء فوجد فيه من القرينة ما يدل على تلقيه له من

(١) أخرجه البخاري (٥: ٢٣٨٢) في الرقاق / باب رفع الأمانة برقم (٦١٣٢)، ومسلم (١: ١٢٦) في الإيمان / باب رفع الأمانة والإيمان برقم (٤٣) من حديث حذيفة بن اليمان (رضي الله عنه).

(٢) أخرجه مسلم (١: ٤٦٥) في المساجد ومواضع الصلاة / باب من أحق بالإماماة برقم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري (رضي الله عنه).

النبي ﷺ فهو من السنة، وله حكم الرفع، وهو أنواع:

**النوع الأول: قول الصحابي مما لا يقال مثله بمجرد الاجتهاد:**

من ذلك ما أخرجه الترمذى<sup>(١)</sup> عن عمر موقوفاً: «الدعاء موقوف بين السماء

والأرض لا يصعد منه شيء حتى يصلى على النبي ﷺ».

قال ابن العربي: ومثل هذا لا يقال من قبل الرأي فيكون له حكم الرفع

<sup>(٢)</sup> انتهى.

ويضاف لهذا أن لا يكون هذا الصحابي يحده بالإنصاف كمسلمة أهل

الكتاب، وكعبد الله بن عمرو بن العاص.

وذلك فيما يمكن أن يكون من أخبار أهل الكتاب، مثل ما يتصل بأخبار

<sup>(٣)</sup> السابقين وبدا الخلق ونحو ذلك.

**النوع الثاني: قول الصحابي: كنا نقول أو نفعل كذا، ونحوه:**

إن لم يضفه إلى زمان النبي ﷺ فيه خلاف<sup>(٤)</sup>، وإن أضافه فالصحيح الذي قطع

(١) أخرجه في السنن (٢: ٣٥٦ / برقم ٤٨٦) وهو من مراasil سعيد بن المسيب عنه. وهي صالحة للحجّة.

انظر جامع التحصيل للعلائي (ص ٤٦)، وفتح المغيث (١: ١٢٧).

(٢) فتح الباري (١١: ١٦٤).

(٣) انظر النكّت لابن حجر (٢: ٥٣٠).

(٤) كذا قال ابن الصلاح تبعاً للمخطيب وحكاه المصنف في شرح مسلم عن الجمهور من المحدثين وأصحاب

الفقه والأصول وأطلق الحكم والرازي والأمدي أنه مرفوع وقال ابن الصياغ: إنه الظاهر، ومثله بقول عائشة

رضي الله عنها: «كانت اليد لا تقطع في شيءٍ تناهٔ». انظر تدريب الرواية (١: ١٨٥).

به الجمهور أنه مرفوع<sup>(١)</sup>.

وذهب العراقي، وابن حجر، والسيوطى إلى أنَّ الأول من قبيل المرفوع كذلك، وهو اختيار النووي، والرازى، والأمدي؛ لأنَّ الظاهر من مثل قول الصحابي: (كنا نفعل كذا...) أنه يحکى الشرع؛ لأنَّ ذلك كان دأبهم<sup>(٢)</sup>. وكذا قوله: (كنا لا نرى بأساً بكتابنا في حياة رسول الله ﷺ) أو (وهو فينا) أو (بين أظهرنا) أو (كانوا يقولون) أو (يفعلون) أو (لا يرون بأساً بكتابنا في حياته ﷺ).. فكله مرفوع<sup>(٣)</sup>.

وهكذا قول الصحابي : (من السنة كذا) فالأشد أنه مسند مرفوع؛ لأنَّ الظاهر أنه لا يريد به إلا سنة رسول الله ﷺ ، وما يجب اتباعه<sup>(٤)</sup>.

### النوع الثالث : ما جاء عن الصحابة في تفسير آيات تتعلق بأسباب التزول:

كقول جابر: «كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دربها في قبلها جاء الولد أحول فأنزل الله تعالى: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ﴾ [آل عمران: ٢٢٣]»<sup>(٥)</sup>.

فأما سائر تفاسير الصحابة مما ليس فيه إضافة شيء إلى رسول الله ﷺ فمعدودة في الموقوفات<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص ٤٨)، النكت لابن حجر (٢: ٥١٥ - ٥١٨)، تدريب الراوى (١: ١٨٥).

(٢) انظر شرح الألفية (١: ٦٢)، تدريب الراوى (١: ١٨٥)، النكت لابن حجر (٢: ٥٢٢ - ٥٢٣).

(٣) انظر تدريب الراوى (١: ١٨٦).

(٤) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص ٥٠)، النكت لابن حجر (٢: ٥٢٣ - ٥٢٥)، وتدريب الراوى (١: ١٨٦).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح (٤: ١٦٤٥ / برقم ٤٢٥٤)، ومسلم في الصحيح (٢: ١٠٥٨ / برقم ١٤٣٥).

(٦) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص ٥٠)، النكت لابن حجر (٢: ٥٣٠ - ٥٣٢)، تدريب الراوى (١: ١٩٢ - ١٩٣).

وهناك أنواع أخرى لا يمكن الجزم بأنها من السنة المرفوعة كالقراءة التفسيرية<sup>(١)</sup>، وإجماع الصحابة السكوتية. وهذا الأخير حجة، ولكن في الجزم بأنه من السنة المرفوعة نظر<sup>(٢)</sup>.

وهنا مبحث يذكره أهل الأصول في هذه السنن ويجعلونها على درجات من حيث التأكيد والاستحباب، ونمثل لذلك من الصلاة إذ هي أهم العبادات المشروعة:

**الدرجة الأولى: السنة التي فعلها النبي ﷺ وداوم عليها، وحث عليها:**

ففي الصحيح<sup>(٣)</sup>: عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ: ((كان لا يدع أربعًا قبل الظهر وركعتين قبل الغدأ)).

**الدرجة الثانية: السنة التي فعلها النبي ﷺ أحياناً وتركها أحياناً:**

قال الشاطبي<sup>(٤)</sup>: «العلماء يقولون في مثل الدعاء والذكر الوارد على إثر الصلاة: إنه مستحب لا سنة ولا واجب، وهو دليل على أمرين: أحدهما: أن هذه الأدعية لم تكن منه عليه السلام على الدوام. والثاني: أنه لم يكن يجهر بها دائمًا، ولا يظهرها للناس في غير مواطن التعليم إذ

(١) انظر الإنستان للسيوطى (٢٠٩:١).

(٢) انظر فتح الباري (١٢:٢٦٩، ٢٨٠)، (١٣:٣٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (١/٣٩٦، برقم ١١٢٧).

(٤) الاعتصام (١:٣١٥).

لو كانت على الدوام وعلى الإظهار لكان سنة ولم يسع العلماء أن يقولوا فيها بغير السنة إذ خاصيته - حسبيا ذكروه - الدوام والإظهار في مجتمع الناس».

ومن هذا ما حث عليه ولم يعزم، لفرق بينها وبين سابقتها من السنن.

في الصحيح<sup>(١)</sup>: عن عبد الله المزني عن النبي ﷺ قال: ((صلوا قبل صلاة المغرب، قال في الثالثة: ملئ شاء)). كراهة أن يتاخذها الناس سنة.

**الدرجة الثالثة: السنة التي تركها لعلة:**

ونمثل لها بصلاة التراويح في رمضان جماعة في المسجد، فقد قام بها النبي ﷺ في المسجد واجتمع الناس خلفه.

ففي الصحيح<sup>(٢)</sup>: عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ صلَّى في المسجد ذات ليله فصلَّى بصلاته ناس، ثم صلَّى القابلة فكثُر الناس، ثم اجتمعوا الليلة الثالثة، أو الرابعة فلم يخرج إليهم النبي ﷺ، فلما أصبح قال: ((قد رأيت الذي صنعتم فلم يعني من الخروج إلا أني خشيت أن يفرض عليكم)). وذلك في رمضان.

قال الشاطبي<sup>(٣)</sup> : «فتأملوا ففي هذا الحديث ما يدل على كونه سنة فإن قيامه أولاً بهم دليل على صحة القيام في المسجد جماعة في رمضان، وامتناعه بعد ذلك من الخروج خشية الافتراض لا يدل على امتناعه مطلقاً؛ لأنَّ زمانه كان زمان وحي

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (١: ٣٩٦) / برقم (١١٢٨).

(٢) آخر جه البخاري في الصحيح (١: ٣٨٠ / برقم ١٠٧٧).

<sup>٣)</sup> الاعتصام (١٩٤: ١).

وتشرع فيمكن أن يوحى إليه إذا عمل به الناس وبالإلزام، فلما زالت علة التشريع بموت رسول الله ﷺ رجع الأمر إلى أصله، وقد ثبت الجواز فلا ناسخ له».

**ثانيًا: السنة قد تطلق ويراد بها ما له تعلق بالفرائض وأحكامها وسننها:**

عن سالم قال: كتب عبد الملك إلى الحجاج أن لا يخالف ابن عمر في الحج، فجاء ابن عمر (رضي الله عنه)، وأنا معه يوم عرفة حين زالت الشمس، فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة، فقال: ما لك يا أبا عبد الرحمن! فقال: الرواح إن كنت تريده السنة، قال: هذه الساعة، قال: نعم، قال: فأنظري حتى أفيض على رأسي، ثم أخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار بيبي وبين أبي، فقلت: إن كنت تريده السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف، فجعل ينظر إلى عبد الله فلما رأى ذلك عبد الله، قال: صدق<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهم: من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج<sup>(٢)</sup>.

وقال إسماعيل بن أمية: قلت للزهري: إن عطاء يقول: تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف، فقال: السنة أفضل لم يطف النبي ﷺ أسبوعاً قط إلا صلى ركعتين<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٢: ٥٩٧) في الحج / باب التهجير بالرواح يوم عرفة برقم (١٥٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢: ٥٦٥) في الحج / باب قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ وَقَنَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ ... تعليقاً ووصله.

(٣) أخرجه البخاري (٢: ٥٨٦) في الحج / باب إذا وقف في الطواف. برقم (٦٨).

**ثالثاً: السنة قد تطلق ويقصد بها ما عليه الصدر الأول من الصحابة وغيرهم من التابعين:**

تُطلق السنة ويراد بها عمل الصحابة (رضوان الله عليهم) سواءً أكان مأخوذًا من الكتاب أو من سنة رسول الله ﷺ، أم من اجتهادهم، وهذا سائع؛ لأنَّ عملهم اتباع لسنة ثبتت عندهم، لم تُنقل إلينا، أو اجتهاد مجتمع عليه منهم ، أو من الخلفاء<sup>(١)</sup>.

ودليل ذلك ما رواه خالد بن معدان، قال: حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر، قالا: أتينا العرباض بن سارية وهو من نزل فيه: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوكَ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَجْمَلُكُمْ عَنِيهِ﴾ [التوبه: ٩٢] فسلمنا، وقلنا: أتيناك زائرين، وعائدين، ومقتبسين، فقال العرباض: صلِّ بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بلية، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله ! كأن هذه موعظة مودع، فما إذا تعهد إلينا، فقال: ((أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشاً؛ فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنني، وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، وعضووا عليها بالنواجد، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله))<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر المواقف للشاطبي (٤: ٣٤).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٤: ٢٠٠) في كتاب السنة ، باب لزوم السنة برقم (٤٦٠٧) واللفظ له. والترمذي في الجامع (١: ١٧) في كتاب العلم ، باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة. وقال: «هذا حديث =

<sup>(١)</sup> قال العلائي : «وجه الدلالة منه ظاهر... من جهة أنَّ النبِيَّ ﷺ أمر بالتمسُّك بسنْتِهِ ، والعُضُّ علىْها بالتواجد ، وذلِك مجاز ، كنايةً عن مُلازِمة الأخذ بها ، وَعَدَمِ العدُولِ عَنْها ، مع أَنَّه ﷺ قَرِنَ فِي هَذِهِ الْأَوْامِرِ بَيْنَ سَنْتِهِ وَسَنْتِهِ ، فَكَانَا فِي الْحُجَّةِ سَوَاءً ، وَلَا يُقْنَاعُ : إِنَّ ذَلِكَ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ تَكُونَ سَنْتِهِ مُسَاوِيَةً لِمَا ثَبَّتَ مِنْ سُنَّةِ النبِيِّ ﷺ بِحِيثِ يَقْعُدُ التَّعَارُضُ بَيْنَهُمَا ، وَيَعْدُلُ إِلَى التَّرجِيحِ ، فَرِبَّمَا يُقْدِمُ الْعَمَلُ بِسَنْتِهِ عَلَى مَا ثَبَّتَ عَنِ النبِيِّ ﷺ ، لَأَنَّا لَا نَقُولُ : لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ سَنْتِهِ حُجَّةً مُعْتَمِدةً أَنْ يَكُونَ لَهُ هَذِهِ الْمُسَاوَةُ ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَأْمُورًا بِإِتَابَاهَا وَالْعَمَلُ بِهَا بِشَرْطِ عَدَمِ وُجُودِ سُنَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ قُدِّمَتْ عَلَى سَنْتِهِ ، كَمَا أَنَّ الْقِيَاسَ حُجَّةٌ شُرُعِيَّةٌ ، وَهُوَ مُتَأْخِرٌ فِي الرُّثْبَةِ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ .

وَأَمَّا كَوْنُهُ مُخْتَصًا بِالْخُلُفَاءِ الْأَرْبَعَةِ دُونَ مَنْ بَعْدِهِمْ فَلِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ قَاطِبَةً عَلَى اخْتِصَاصِهِمْ بِالْوُصُوفِ الْمُذَكُورِ فِي الْحَدِيثِ ، وَأَنَّهُ لَا يُطْلَقُ عَلَى مَنْ بَعْدِهِمْ . وقد روى سفيينة (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ أنه قال: ((الخلافة في أمتي ثلاثون سنة بعدي، ثم تصير ملكاً))<sup>(٢)</sup>. وإسناده حسن.

وَكَانَتْ مُدَّةُ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ (رضي الله عنهم) نَحْوُ هَذِهِ الْمَدَارِ بِالْإِتْفَاقِ ، وَبِهَذَا

= حسن صحيح). وأخرجه ابن ماجه (١٧) في المقدمة ، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين برقم (٤٤). وأخرجه أحمدي في مسنده (٤: ١٢٦ - ١٢٧)، كلهم من طريق خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية (رضي الله عنه): (فذكره).

(١) إجمال الإصابة (ص ٤٩).

(٢) أخرجه أحمدي في مسنده (٥: ٢٢٠ / برقم ٢١٩٦٩)، وابن حبان في صحيحه (الإحسان) (١٥: ٣٤ / برقم ٦٦٥٧) وقد حسن العلائي في كلامه السابق.

**احتَجَّ البيهقيُّ وغَيْرُه عَلَى انْسِرافِ قَوْلِهِ عَنِ الْحُكْمِ: ((وَسُنَّةُ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ))  
إِلَى الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَقُصْرُ الْلَّفْظِ عَلَيْهِمْ». اهـ.**

قلت: وما يدلُّ على أَنَّ ذَلِكَ كله يطلق عليه سُنَّةً، ما رواه حضين بن المنذر أبو ساسان، قال: شهدتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأَقَى بِالْوَلِيدِ قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رَكْعَيْنِ، ثُمَّ قال: أَزِيدُكُمْ، فَشَهَدَ عَلَيْهِ رَجُلًا: أَحَدُهُمَا حَمْرَانٌ أَنَّهُ شَرَبَ الْخَمْرَ، وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَقَيَّأُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّهُ لَمْ يَتَقَيَّأْ حَتَّى شَرَبَهَا.

فَقَالَ: يَا عَلِيٌّ قُمْ فاجلدُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: قُمْ يَا حَسْنَ فاجلدُهُ. فَقَالَ الْحَسْنُ: وَلَ حَارَّهَا مِنْ تَوَلَّ قَارَّهَا.

فَكَعَّانَهُ وَجِدَّهُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قُمْ فاجلدُهُ. فَجَلَدَهُ وَعَلَيْهِ يَعْدُ حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعينَ، فَقَالَ: أَمْسِكْ، ثُمَّ قَالَ: جَلَدَ النَّبِيَّ عَنِ الْأَرْبَعينِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرَ أَرْبَعينَ، وَعُمْرُ ثَانِيَنِ وَكُلُّ سَنَّةٍ. وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ<sup>(١)</sup>.

**رابعاً: السُّنَّةُ قَدْ تُطْلَقُ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْبَدْعَةِ:**

كَقَوْلِهِمْ: (طَلَاقُ السُّنَّةِ كَذَا، وَطَلَاقُ الْبَدْعَةِ كَذَا)<sup>(٢)</sup>.

وَ(فُلانٌ عَلَى سُنَّةٍ) إِذَا وَافَقَ التَّنْزِيلَ وَالْأَثْرَ فِي الْقَوْلِ وَالْفَعْلِ. (وَفُلانٌ عَلَى بَدْعَةٍ) إِذَا عَمِلَ خَلَافَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>. فَظَهَرَ بِهَذَا أَنَّ السُّنَّةَ تُضَادُ الْبَدْعَةَ فِي مَعْنَاهَا.

وَقَدْ وَرَدَ الْحَدِيثُ بِذَلِكَ فَقَالَ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ: ((مَا أَحَدَثَ قَوْمٌ بَدْعَةً إِلَّا رُفِعَ مَثْلُهَا مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّحِيفَ (٣: ١٣٣١) بَابُ حِدَّ الْخَمْرِ بِرَقْمِ (١٧٠٦).

(٢) قَالَ الْبَخَارِيُّ: «وَطَلَاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطْلَقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ وَيُشَهِّدُ شَاهِدِيْنَ». الصَّحِيفَ (٥: ٢٠١١).

(٣) مَفْهُومُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (ص ٢٩).

وقال ابن عباس: «ما يأتي على النَّاسِ منْ عَامٍ إِلَّا أَحَدُهُوا فِيهِ بَدْعَةً، وَأَمَاتُوهَا سُنَّةً، حَتَّى تُحْيِي الْبَدْعَ، وَتُمُوتُ السُّنَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

على أن من الارتباط الواضح بين معنى السنة اللغوي وهي الطريقة المتبعة، وعمله عليه الصلاة والسلام يظهر في تعريف الراغب للسنة، بقوله: «سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ طریقہ التي کان یتحرارها»<sup>(٣)</sup>.

فهل هذا هو المراد أم أنه كل عمل عمله ﷺ ولو مرةً واحدة، نحتاج لبيان هذا لتتبع سنته ﷺ وفهم الصحابة لأقواله وأفعاله، ومدى تطابق هذا مع عمل الفقهاء.  
خامساً: تطلق السنة على ما كان عليه العمل بين المسلمين:

عن ابن وهب، عن مالك، قال: قال لي مالك: «كل قرية متصلة البيوت وفيها جماعة من المسلمين، فينبغي لهم أن يجتمعوا إذا كان إمامهم يأمرهم أن يجتمعوا، أو ليؤمر وارجلاً فيجمع بهم؛ لأن الجمعة سنة»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عبد البر: «يمتحن أن يكون قول مالك: (سنة) أي طريقة الشريعة التي سلكها المسلمون، ولم يختلفوا فيها»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٤: ١٠٥ / برقم ١٧٠١١) من حديث غضيف بن الحارث الشهالي. قال الحافظ في الفتح (١٣: ٢٥٣) بسند جيد.

(٢) البدع والنهي عنها لابن وضاح (ص ٤٥).

(٣) المفردات (ص ٢٤٥).

(٤) الاستذكار (٢: ٥٧).

(٥) الاستذكار (٢: ٥٧).

### موقف الصحابة من السنة واتباعهم للنبي ﷺ:

الأمة مكلفة باتباع هدي النبي ﷺ في أقواله وأفعاله وإقراره، وصفاته، وبالجملة كل ما صدر عنه، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُسْبِّحُونَ اللَّهَ فَأَتَيْتُكُمْ يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ أَكْثَرُهُمْ لَا فِرْقَ فِي ذَلِكَ مَا بَيْنَ الْعِبَادَةِ، وَمَا يَظْهَرُ أَنَّهُ مِنْ عَادَاتِهِ فِي لِبْسِهِ وَمُشَيْهِ وَهِيَئَتِهِ وَأَكْلِهِ وَشَرْبِهِ، فَهُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَكْمَلِ الْحَالَاتِ فِي كُلِّ شَؤُونِ حَيَاتِهِ، فَمَنْ اقْتَنَى أَثْرَهُ لَمْ يَعْدِ الأَجْرَ فِي كُلِّ حَالٍ .﴾

فسنة العادة لا تخلو من إفادة حكم شرعى، ومن تركها فقد حرمت خيراً كثيراً، كهدىه ﷺ في الأكل والشرب، والقيام، والقعود، ومخاطبته أصحابه (يا أبا بكر) و(يا أنس)، وطلبه الأكل من أهله، وتعتممه، ولبسه وملابسها، ونعله، ونوع طعامه، وأنه أكل اللحم وشرب اللبن والعسل والنبيذ، وأكل التمر والثرید.

وما يتبع ذلك من هيئته عند اللبس والمشي والقيام والقعود والأكل والشرب.. كل ذلك أفاد حكمـاً شرعاً يدور بين الإباحة والاستحباب والوجوب، فأكل الثريد مثلاً يدل على إباحة أكله، وتعتممه ﷺ دل على إباحة التعنم وهكذا<sup>(١)</sup>.

وإذا نظرنا في امثال الصحابة (رضي الله عنهم) لهذا التكليف، وجدنا عندهم الاتباع بكل صوره، بدون تفريق بين عادة وعادة، والذي دعاهم إلى ذلك حب متابعته، وفهم لكونه ﷺ أسوة في كل شيء، فمما ورد في الباب:

١ - حديث ابن عمر (رضي الله عنهمـا)، قال: اخـذـتـ النـبـيـ ﷺ خـاتـماـ مـنـ ذـهـبـ، فـاتـخـذـ النـاسـ خـواتـيمـ مـنـ ذـهـبـ، فـقـالـ النـبـيـ ﷺ : ((إـنـ اـخـذـتـ خـاتـماـ مـنـ ذـهـبـ))،

(١) المدخل إلى السنة النبوية (ص ٢٥) بتصرف.

فنبذه، وقال: ((إني لن ألبسه أبداً)), فنبذ الناس خواتيمهم<sup>(١)</sup>.

٢ - وحديث أبي سعيد الخدري: أنه قال صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، فخلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى القوم أن رسول الله ﷺ قد خلع نعليه، خلعوا نعلهم، فلما انتهى، قال لهم: ((ما شأنكم خلعتم نعلكم ! ))، قالوا: يا رسول الله رأيناكم خلعت نعليك، فخلعوا نعلانا، فقال: ((أتاني جبريل فحدثني أن في نعلي أذى؛ فخلعهما، فإذا دخل أحدكم المسجد فلينظر فإذا رأى في نعليه قذرا فليمسحهما بالأرض، ثم يصلى فيهما))<sup>(٢)</sup>.

٣ - عن أنس بن مالك: «أن خياطًا بالمدينة دعا رسول الله ﷺ على خبز شعير وإهالة سنخة، وكان فيها قرع، قال أنس: فكنت أرى النبي ﷺ يعجبه القرع، قال: فكنت أقدمه بين يديه، فلم يزل القرع يعجبني منذ رأيته يعجبه ﷺ»<sup>(٣)</sup>.  
فهذه الآثار وغيرها تدل على أن الصحابة (رضي الله عنهم)، لم يكونوا يتلمسون الحكمة والسبب من أفعاله عليه الصلاة والسلام، بل كانوا ينفذون ما يأمرهم به، وما لم يأمرهم به من أفعاله وتصرفاته حاكوه فيه، فإن كان شيئاً يخصه ولا يلزمهم نبههم

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٦: ٢٤٥٠) في الاعتصام بالكتاب والسنّة/باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ برقم (٦٨٦٨).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢: ١٠٧) في الصلاة/ جماع أبواب الصلاة على البسط/ باب المصلي يصلي في نعليه برقم (٧٨٦)، وابن حبان في صحيحه (٥: ٥٦٠) في ذكر الأمر لمن أتى المسجد للصلاة أن ينظر في نعليه ويمسح الأذى عنهما إن كان بهما برقم (٢١٨٥).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٢: ٥٢٩٣ / برقم ١٠٣) ذكر إباحة إجابة المroe إذا دعى على الشيء الطفيف.

إلى ذلك، كقصة خلع النعال.

فدل هذا على أن الأصل عندهم جميعاً اتباع النبي ﷺ في كل أحواله؛ لقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. وقد لزموا ذلك المنهج في حياتهم بعد وفاته ﷺ ، اشتهر من الصحابة بذلك جماعة، منهم عمر بن الخطاب، وسلمة بن الأكوع ، وابن عمر، وابن مسعود، وعمرو بن الأسود، وقرة بن إياس، وفاطمة (رضي الله عنهم)، فإلى طرف من أخبارهم:

١ - فأما عمر بن الخطاب: فهو الخليفة الراشد الإمام المجتهد، كان من أ Zimmerman الناس لسنة الرسول ﷺ ولسنة أبي بكر الصديق.

فعن إبراهيم النخعي: «أن أصحاب عبد الله كانوا يرحلون إليه فينظرون إلى سنته وھديه ودله ، قال: فيتشبهون به»<sup>(١)</sup>.

وعن مالك، قال: «كان عمر أشبه الناس بھدي رسول الله ﷺ وأشبه الناس بعمر ابنه عبد الله وبعبد الله ابنه سالم»<sup>(٢)</sup>.

٢ - وأما سلمة بن الأكوع: فكان حريصاً على اقتداء أثر النبي ﷺ في الصلاة إلى سارية معهودة في المسجد، روى هذا يزيد بن أبي عبيد، قال: «كنت آتي مع سلمة ابن الأكوع فيصلني عند الأسطوانة التي عند المصحف، فقلت: يا أبا مسلم أراك

(١) أخرجه أبو عبيد في الغريب (٣: ٣٨٤ - ٣٨٣) من حديث أبي معاوية، عن الأعمش، عنه (فذكره). وقد وهم الحافظ في الفتح (١٠: ٥١٠) في نقله وفهمه لهذا الأثر، فقال: «وقد أخرج أبو عبيد في (غريب الحديث): أن أصحاب عبد الله بن مسعود كانوا ينظرون إلى سنته وھديه ودله، فيتشبهون به، فكان الحامل لهم على ذلك حديث حذيفة». فالمقصود بالرحلة هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، وانظر أثر حذيفة الآتي في شأن ابن مسعود .

(٢) فتح الباري (١٠: ٥١٠).

تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة؟ قال: فإني رأيت النبي ﷺ يتحرّى الصلاة عندها<sup>(١)</sup>.

فهل الصلاة إلى هذه السارية أمّا تعبدًا محضًا أم أن المقصود هو اتخاذ سترة تستر النبي ﷺ من أن يمر بين يديه أحد؟! هذا هو الأظاهر، لكن في صنيع سلمة بن الأكوع (رضي الله عنه) مزيد اقتداء لفعله ﷺ؛ لتخصيصه تلك السارية، بدون البحث في الحكم الشرعي الذي هو شأن الفقيه.

٣- أما ابن عمر: فقل نظيره في المتابعة لرسول الله ﷺ في كل شيء من الأقوال والأفعال، وفي الرهادة في الدنيا ومقاصدتها والتطلع إلى الرياسة وغيرها. وإن كان قد خولف في بعض ما ذهب إليه، ومن ذلك تتبعه لآثار النبي ﷺ.

قال جابر (رضي الله عنه): «لم يكن أحد منهم ألزم لطريق النبي ﷺ من ابن عمر»<sup>(٢)</sup>.

وعن نافع قال: «كان ابن عمر يتبع آثار رسول الله ﷺ، وكل منزل نزله رسول الله ﷺ ينزل فيه، فنزل رسول الله ﷺ تحت سمرة، فكان ابن عمر يجيء بالماء فيصبه في أصل السمرة كي لا تبiss»<sup>(٣)</sup>.

عن نافع عن ابن عمر، قال: «دخل النبي ﷺ البيت وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال، فأطال ثم خرج فكنت أول الناس دخل على أثره، فسألت بلا لام: أين

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١: ١٨٩) في كتاب الصلاة / باب الصلاة إلى الأسطوانة. برقم (٤٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في (رفع اليدين) عزاه له النووي في تهذيب الأسماء (١: ٢٦٢)، والبخاري في الفتح (١٠: ٥١٠)، ولم أجده في المطبوع من هذا الكتاب.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٥١: ١٥) في ذكر تتبع بن عمر آثار رسول الله ﷺ واستعماله ستة بعده برقم (٧٠٧٤).

صلى؟ قال: بين العمودين المقدمين»<sup>(١)</sup>.

وعن نافع: «أن عبد الله كان إذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل وجعل الباب قبل ظهره، فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريباً من ثلاثة أذرع صلى، يتونح المكان الذي أخبره به بلال أن النبي ﷺ صلى فيه»<sup>(٢)</sup>. والحكمة غير ظاهرة، إنما هو من قبيل الاتفاق، لا أن هذين العمودين خصوصية، وهذا ما فهمه راوي القصة نافع إذ قال عقبها: وليس على أحدهنا بأنس إن صلى في أي نواحي البيت شاء.

وعن مالك بن أنس، عن الزهري، قال: «لا تعدلن برأي ابن عمر لأنه أقام ستين سنة بعد رسول الله ﷺ فلم يخف عليه شيء من أمر رسول الله ﷺ ولا أصحابه»<sup>(٣)</sup>.

وعن مالك: «أقام ابن عمر بعد النبي ﷺ ستين سنة يقدم عليه وفود الناس»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية عن أبي وهب، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: «قلت لسالم: أسمعت أباك يقول هكذا ، فقال: ربما سمعته يقول الشيء أكثر من مئة مرة، فقلت لمالك: مئة مرة، قال: نعم وألف مرة، لكثرة السنين قد أقام ابن عمر بعد النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١: ١٨٩) في الصلاة/ باب الصلاة بين السواري في غير جماعة برقم (٤٨٢). وأخرجه مسلم في صحيحه (٢: ٩٦٦) في الصلاة/ باب استحباب دخول الكعبة للحجاج وغيره والصلاحة فيها والدعاة في نواحيها كلها. برقم (١٣٢٩) واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١: ١٩٠) في الصلاة/ باب الصلاة بين السواري في غير جماعة برقم (٤٨٤).

(٣) تاريخ دمشق (٣١: ١٦٤).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢: ٢٥٨ / برقم ١٣٠٣٦، ١٣٠٣٥) وهو مرسل رجاله ثقات.

ستين سنة يفتني الناس في الموسم<sup>(١)</sup>.

٤ - أما ابن مسعود فقد شهد له حذيفة بن اليمان، إذ قال: «إن أشبه الناس دلاً<sup>(٢)</sup> وسمتاً<sup>(٣)</sup> وهدياً<sup>(٤)</sup> برسول الله ﷺ لا بن أم عبد، من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع إليه، لا ندرى ما يصنع في أهله إذا خلا»<sup>(٥)</sup>.

٥ - عن عروة بن عبد الله بن قشير، حدثني معاوية بن قرة، عن أبيه، قال: «أتيت رسول الله ﷺ فباعته، وإن زر قميصه لمطلق، قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه في شتاء ولا صيف إلا مطلقة أزرارهما»<sup>(٦)</sup>.

٦ - وأما فاطمة (رضي الله عنها): فعن عائشة، قالت: «ما رأيت أحداً أشبه سمتاً وهدياً ودلاً<sup>(٧)</sup> برسول الله ﷺ في قيامها وقعودها من فاطمة بنت رسول الله

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١: ١٦٣).

(٢) قوله (دلاً): (بفتح المهملة وتشديد اللام)، هو: حسن الحركة في المشي والحديث وغيرهما، ويطلق أيضاً على الطريق. انظر الفتح (١٠: ٥١٠).

(٣) قوله (سمتاً): (بفتح المهملة وسكون الميم)، هو: حسن المنظر في أمر الدين، ويطلق أيضاً على القصد في الأمر، وعلى الطريق والجنة. انظر الفتح (١٠: ٥١٠).

(٤) قوله (هدياً): قال أبو عبيد: «المهديُّ والدُّلُّ: متقاربان، يقال في: السكينة والوقار، وفي الهيئة والمنظار والشمائل، قال: والسمت يكون في حسن الهيئة والمنظر من جهة الخير والدين لا من جهة الجمال والزينة، ويطلق على الطريق، وكلاهما جيد لأن يكون له هيئة أهل الخير على طريقة أهل الإسلام». انظر الفتح (١٠: ٥١٠).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٥: ٢٢٦) في الأدب / باب في المهيِّ الصالح برقم (٥٧٤٦).

(٦) أخرجه أبو داود (٤: ٥٥) في اللباس / باب في حل الأزار برقم (٤٠٨٢)، وابن ماجه (٢: ١١٨٤) في اللباس / باب حل الأزار برقم (٣٥٧٨)، وابن حبان في صحيحه (١٢: ٢٦٦) ذكر الإباحة للمرء أن يكون مطلقاً الإزار في الأحوال برقم (٥٤٥٢).

١) ﴿عَنْبَرٍ﴾

واشتهر بذلك جماعة من التابعين منهم عمرو بن الأسود، شهد له بذلك عمر<sup>(١)</sup> ابن الخطاب (رضي الله عنه)، وعداده في الشاميين، ويقال: إنه كان بحمص .

قال عمر بن الخطاب: «من سره أن ينظر إلى هدي رسول الله ﷺ ، فلينظر إلى هدي عمرو بن الأسود»<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية عنه قال: «مررت على عمر سائراً إلى الشام، فدخلت على عمر، فلما خرج من عند عمر قال: من أحب أن ينظر إلى هدي رسول الله، فلينظر إلى هدي عمرو بن الأسود»<sup>(٣)</sup> .

وعن عبد الرحمن بن جبير بن نفير: «حج عمرو بن الأسود فرأه ابن عمر<sup>(٤)</sup> يصلّي، فقال: ما رأيت أشبه صلاة ولا هدياً ولا خشوعاً، ولا لبسة برسول الله ﷺ من هذا الرجل»<sup>(٥)</sup> .

(١) أخرجه أبو داود (٤: ٣٥٥ / برقم ٥٢١٧)، والترمذى (٥: ٧٠٠ / برقم ٣٨٧٢)، والنسائي في الكبيرى (٥: ٦٩ / برقم ٨٣٦٩)، والحاكم في المستدرك (٤: ٣٠٣ / برقم ٧٧١٥) وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روی هذا الحديث من غير وجه عن عائشة. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفين ولم يخرجاه بهذه السياقة.

(٢) تاريخ دمشق (٤٥: ٤١٤).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٨: ١١٥ / برقم ١١٥)، قال الهيثمي في المجمع (٩: ٤١٤): «و فيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اخالطه، وبقية رجاله ثقات».

(٤) أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة (٢: ١٨١).

(٥) أخرجه الطبراني في مسنده الشامي (٢: ٦٧)، ومن طريق ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١٣: ٤٥).

## الفصل الثاني

### علاقة السنة بالقرآن الكريم

#### المبحث الأول

##### السنة بيان للقرآن الكريم

لقد أتت السنة في الجملة موافقة للقرآن الكريم، تفسر مبهمه، وتفصل مجمله، وتقيد مطلقة، وتحصّص عامةً وتشرح أحكامه وأهدافه، كما جاءت بأحكام لم ينصَّ عليها القرآن الكريم، فكانت في الواقع بياناً للقرآن، وهذا البيان أخذ صوراً متعددة:

فحيناً يكون عملاً صادراً عن رسول الله ﷺ ، وحينما آخر يكون قوله في مناسبة، وحينما ثالثاً يكون تصرفاً أو قوله من أصحابه ﷺ فيرى العمل أو يسمع القول ثم يقر هذا وذاك، فلا يعرض عليه ولا ينكره، بل يسكت عنه ويستحسن، فيكون هذا منه تقريراً.

والملهم هنا فهم أن العلاقة تكاملية، فلا ينبغي أن يؤخذ الحكم من القرآن وحده ولا من السنة وحدها، وإنما يؤخذ منها.

فالسنة بينت القرآن، ووضحته؛ ففسرت ألفاظه التي تشكل، ولا تعرف إلا بنص؛ وكذلك وضحت مجملاته، وبمهماته؛ وفرعت على أصل فيه، وربما أكدت ما ورد فيه من أحكام شرعية، وفي الجملة هي بيان له، كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] وبهذا الاعتبار تنقسم السنة إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: السنة المؤكدة، وهي الموافقة للقرآن الكريم، من كل وجه.. والأمثلة على ذلك كثيرة، منها جميع الأحاديث التي تدلُّ على فرض الصلاة والزكاة والصوم والحجّ.. وغيرها. منها قوله عليه الصلاة والسلام في حديث أبي هريرة

ﷺ: كان النبي ﷺ يرمي يوماً للناس فأتاه جبريل فقال: ما الإيمان؟ قال: ((أن تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث)). قال: ما الإسلام؟ قال: ((الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان...)).<sup>(١)</sup>

ومثل هذا كثير في العبادات والمعاملات وغير ذلك من أبواب الدين.

**القسم الثاني:** السنة المبينة المفسرة لما أجمل في القرآن الكريم.

قال الشافعي: «ومنه ما أحكم فرضه بكتابه، وبينَ كيف هو على لسان نبيه، ومثل عدد الصلاة والزكاة ووقتها»<sup>(٢)</sup>.

بيان النبي ﷺ لما أجمل من عبادات وأحكام في القرآن الكريم، باب واسع..

من ذلك أن الله تعالى فرض الله تعالى الصلاة على المؤمنين، من غير أن يبين أوقاتها وأركانها، فيبين الرسول ﷺ ذلك بقوله و فعله: ((صلوا كما رأيتموني أصلّى))<sup>(٣)</sup>.

ومن بيان النبي ﷺ تخصيص عموم القرآن، من هذا ما ورد في بيان قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَطَّ الْأَنْشَيْنَ﴾ [النساء: ١١]. فهذا حكم عام في وراثة الأولاد آباءهم وأمهاتهم، يثبت في كلّ أصلٍ موروث، وكلّ ولد وارثٍ، فخصّت السنة المورثة بغير الأنبياء بقوله ﷺ: ((لا ثُورث ما تركناه صدقة))<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري برقم (٥٠)، ومسلم برقم (١٠).

(٢) الرسالة للشافعي (ص ٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح برقم (٦٠٥).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح برقم (١٧٥٧).

وَخَصَّتِ الْوَارِثُ بِعِيْرِ الْقَاتِلِ بِقَوْلِهِ ﷺ : ((لَا يَرَثُ الْقَاتِلُ شَيْئًا))<sup>(١)</sup>.

وربما خصص القرآن السنة كما في حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

((إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحْلُ لِغَنِيٍّ وَلَا لِذِي مُرَّةٍ سَوِيًّا)).

خصصه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَةُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ فُلُوْجُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرِيمَيْنَ وَفِي سَيِّلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّيِّلِ فَرِيضَةٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ وَاللَّهُ عَلِيُّ حَكِيمٌ﴾ [التوبه: ٦٠] فالعامل على الزكاة له حق في الزكاة وإن كان غنياً.

ومن بيانه ﷺ تقييد ما أطلق في القرآن كما في قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَلًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]. فإن قطع اليد لم يقيد في الآية الكريمة بموضع خاص.

فتطلق اليد على الكف، وعلى الساعد وعلى الذراع، ولكن السنة قيدت القطع بأن يكون من الرُّسْخَن، وقد فعل ذلك النبي ﷺ، عندما أتي بسارقٍ فقطع يده من مفصل الكف<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٤: ١٨٩ / برقم ٤٥٦٤)، والبيهقي في معرفة السنن (٥: ٤٣): من حديث عمرو بن شعيب. قال أحمد هذا مرسلاً. وأخرجه في السنن الكبرى (٦: ٢١٩ / برقم ١٢٠١٦)، (٨: ١٣٣ / برقم ١٦٢٦٢): عن سعيد بن المسيب: «قال لا يرث قاتل من دية من قتل» وأخرجه البيهقي (٨: ١٣٣ - ١٣٤) من مرسيل غيره ثم قال (٦: ٢١٩): هذه مراسيل جيدة يقوى بعضها بعضًا وقد روی موصولاً من أوجه ذكرها وجميعها فيها كلام. وقال في (٨: ١٣٤): هذه مراسيل يؤكّد بعضها بعضًا وقد روينا من أوجه موصولة ومرسلة في كتاب الفرائض. اهـ.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٨ / ٢٧١ - ٢٧٠ / برقم ١٧٠٢٥) وقال في السنن الصغرى (٧: ٣٠٢): «وفي إسناد هذا الحديث مقال».

**القسم الثالث: السنة المستقلة، أو الزائدة على ما في القرآن.**

قال الشافعي: «ومنه ما سنَّ رسول الله ﷺ مما ليس فيه نصٌّ وحكم»<sup>(١)</sup>.

ويتحقق به التفريع على أصل في القرآن.. وهذا كله سيأتي بيانه في المبحث الثالث من هذا الفصل.

---

(١) الرسالة للشافعي (ص ٢٢).

المبحث الثاني

السنة التطبيق العملي للقرآن الكريم

تعد السنة التطبيق العملي للقرآن الكريم، فالأخذ بكل ما جاءت به من أحكام وأخلاق وآداب، إنما هو بيان للقرآن الكريم.. قال تعالى عن رسوله ﷺ وما

يَنْطِقُ عَنِ الْمَوْهَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ [النجم: ٣-٤].

وقال عز وجل: ﴿وَمَا أَنْكُمُ الرَّسُولُ فَحَذِّرُوهُ وَمَا يَهْنُكُمْ عَنْهُ فَإِنَّهُمْ بِهَا﴾ [الحشر: ١٧].

وقد قال النبي ﷺ : ((ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه)).<sup>(١)</sup>

ولا يتأتى التمسك بالقرآن الكريم إلا بالتمسك بسنة النبي ﷺ، سواء أكانت قولاً، أم فعلاً، أم تقريراً، أم صفة لها علاقة بالتبليغ عن الله تعالى.

وقد قيض الله تعالى لهذا السنة أفاد الرجال على مِنْهُ العُصُور فنفوا عنها زيف  
الضالين، وانتحال المبطلين، وكذب الوضاعين، فاشتغلوا بالحديث رواية ودرائية،  
وأكثرروا التصنيف في هذه الفنون المختلفة، كل ذلك لخدمة الحديث الشريف، وبيان  
صحيحه من ضعيفة؛ لكي لا ينسب شيء إلى النبي ﷺ ولم يقله، واستطاع الفقهاء  
من أهل الحديث وغيرهم الاستدلال بالحديث النبوى جنباً إلى جنب مع القرآن  
الكريم، خلافاً لبعض الفرق الضالة الذين جعلوا الحجة بالمتواتر دونها سواه من  
الأحاداد، فكان لجهود المحدثين في نقد أسانيد أحاديث الآحاد وبيان ما يثبت منها  
ما لا يثبت، وعرضها على الموازين التي وضعوها في مصطلح الحديث فتميز بها  
الصحيح من الضعيف الأثر الواضح في إظهار السنة وقمع البدعة وأصبح كلام

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤: ١٣٠) قال الشوكاني في نيل الأوطار (٨: ٢٧٨): « وهو حديث صحيح ».

النبي ﷺ حجة لا يستطيع أحد رد الاحتجاج به في العقائد أو العبادات أو المعاملات.

وقد بدأت العناية بالسنة من قبل الصحابة رواية ودرایة فهم الذين شهدوا التنزيل ورأوا تصرفات النبي ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله، ولذا فقهوا عنه مراده، وكانوا بحق أنموذجاً يحتذى في فهم نصوص الشارع والعمل بها، وإن لم يكونوا على درجة واحدة من الفهم والمعرفة.

قال ابن خلدون: «الصحابة كلهم لم يكونوا أهل فتيا، ولا كان الدين يؤخذ عن جميعهم، وإنما كان ذلك مختصاً بالحاملين للقرآن، العارفين بنسخه ومنسوخه، ومتشاربه ومحكمه، وسائل دلالاته بما تلقوه من النبي ﷺ، أو من سمعه منهم ومن عليتهم، وكانوا يسمون لذلك القراء، أي الذين يقرؤون الكتاب، لأن العرب كانوا أمة أمية، فاختص من كان منهم قارئاً للكتاب بهذا الاسم لغراسته يومئذ».

وبقي الأمر كذلك صدر الملة، ثم عظمت أمصار الإسلام، وذهبت الأممية من العرب بمارسها الكتابة، وتمكن الاستنباط، وكم الفقه، وأصبح صناعةً وعلمًا، فبدلو باسم الفقهاء والعلماء من القراء<sup>(١)</sup>. اهـ.

ثم في عصر الصحابة والتابعين نشأ من يشكك في السنة، ويعارضها بالقرآن:

عن أبي نصرة قال: كنا عند عمران بن حصين، قال: فجعل يحدثنا، قال فقال رجل: حدثنا عن كتاب الله، قال فغضب عمران: فقال: إنك أحمق ذكر الله الزكاة في كتابه فأين من المئتين خمسة؟ ذكر الله الصلاة في كتابه فأين الظهر أربعًا؟ حتى ذكر

(١) مقدمة ابن خلدون، الباب السادس / الفصل السابع (ص ٤٤٦).

الصلوات ذكر الله الطواف في كتابه فأين الطواف بالبيت سبعاً وبالصفا والمروءة  
سبعاً؟ إننا نحكم ما هناك وتفسره السنة<sup>(١)</sup>.

وعن صرد بن أبي المنازل قال: سمعت حبيب بن أبي فضالة المالكي، قال: «لما  
بني هذا المسجد مسجد الجامع، قال: وعمران بن حصين جالس فذكروا عنده  
الشفاعة، فقال رجل من القوم: أبا نجید إنكم لتحدثونا بأحاديث ما نجد لها أصلاً  
في القرآن فغضب عمran، وقال: للرجل قرأت القرآن؟ قال: نعم، قال: فهل  
ووجدت فيه صلاة المغرب ثلاثة، وصلاة العشاء أربعاء، والغداة ركعتين، والأولى  
أربعاء، والعصر أربعاء، قال: لا، قال: فمن أخذتم هذا الشأن؟ ألستم عنا أخذتموه،  
وأخذناه عن نبی الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

ورواه عقبة بن خالد الشني، ثنا الحسن، قال: «بينما عمران بن حصين يحدث  
عن سنة نبینا ﷺ إذ قال له رجل يا أبا نجید حدثنا بالقرآن، فقال له عمران: أنت  
وأصحابك تقرؤون القرآن، أكنت محدثي عن الصلاة وما فيها وحدودها؟ أكنت  
محدثي عن الزكاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف المال؟ ولكن قد شهدت  
وغيت أنت، ثم قال: فرض علينا رسول الله ﷺ في الزكاة كذا وكذا، وقال الرجل:  
أحييتنی أحیاك الله.

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد برقم (٩٢): أنا معمر، عن علي بن زيد، عنه. وإسناده فيه ضعف من شأن  
علي بن زيد . قال ابن حجر في التقریب (٤٧٣٤): ضعيف وقد توبع على أصل الخبر.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٢: ٩٤ / برقم ١٥٦١)، وابن أبي عاصم في السنة (٢: ٣٨٦ / برقم ٨١٥)،  
الموزی في تعظیم قدر الصلاة (٢: ١٠٠٧ / برقم ١٠٨١) واللفظ له. وطوله الطبراني في المعجم الكبير (١٨:  
٢١٩ / برقم ٥٤٧)، وفي سنده صرد بن أبي المنازل، قال فيه ابن حجر في التقریب (٢٩٢٤): مقبول. يعني عند  
المتابعه، وقد توبع عليه في الروایة التالية.

قال الحسن: فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين<sup>(١)</sup>.

وعن سعيد بن جبير: «أنه حديث يوماً بحديث عن النبي ﷺ، فقال رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا، قال: ألا أراني أحذثك عن رسول الله ﷺ، وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك»<sup>(٢)</sup>.

قال الشافعي (رحمه الله)<sup>(٣)</sup>: «لم أسمع أحداً نسبه الناس (أو نسب نفسه) إلى علم يخالف في أنَّ فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله ﷺ والتسليم لحكمه، بأنَّ الله (عز وجل) لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله ﷺ، وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله علينا وعلى من بعدهنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ واحدٌ، لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله ﷺ إلا فرقة ساصلف قوله إن شاء الله تعالى». اهـ.

وهذا التنويه عن التمسك بالسنة وبكونه واجباً كان يمكن الاستغناء عنه؛ لأنَّه أمر من لوازم الشهادتين لو لا أنه نشأ كما قال الشافعي من يشك في حجية السنة، قد يُنكره وتوبيخه هو الرد عليهم وتفنيده حججه، وفي هذا العصر نشأ في الهند في القرن الماضي طائفة يدعون أنفسهم بـ«القرآنين»<sup>(٤)</sup> يرون أنهم ليسوا ملزمين إلا بما في

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١: ١٩٢ / برقم ٣٧٢) وفي سماع الحسن من عمران بن حصين كلام، وورودها من أكثر من طريق يدل على ثبوت القصة (والله أعلم).

(٢) أخرجه الدارمي (١: ١٥٤ / برقم ٥٩٠) بإسناد صحيح.

(٣) جماعة العلم (ص ١١، ١٢).

(٤) صنف في الرد عليهم خادم حسين إلهي بخش كتاباً قيماً رد فيه على شبهاتهم، وعنوانه «القرآنون =

القرآن الكريم، أما ما في السنة فليسوا مطالبين به.

فأين هؤلاء من مدلول قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَطِقُ عَنِ الْهُوَى ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ ۝﴾ [النجم: ٤-٣]. الذي بين أن السنة وحي ألهي، كالقرآن الكريم.

والقرآن الذي تبنوه مصدرًا وحيدًا حجة عليهم في ذلك، فقد قال الله تعالى:

﴿ وَمَا أَئْتَكُمُ الرَّسُولُ فَحْذِرُوهُ وَمَا هَنَّكُمْ عَنْهُ فَانْهَوْهُ ۝﴾ [الحشر: ٧].

ثم كيف قد عرف هؤلاء أوقات الصلاة، وعدد ركعات الفرائض، وكيفية الحج ومقادير الزكاة، إن كانوا يصلون أو يحجون، فأين توضيح ذلك وكثير غيره، إلا بسنة رسول الله ﷺ.

وهوئاء من عنى رسول الله ﷺ في أعلام نبوته في أنه سيأتي بعض الناس ويرد الأحكام الثابتة في الشرع بالسنة المطهرة بحجج واهية، حيث قال ﷺ: (( ليوشك الرجل متكتأ على أريكته يُحدث بحديسي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله ما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله فهو مثل ما حرم الله ))<sup>(١)</sup>.

وهكذا ظهر لنا أهمية السنة في التشريع، وأنه لا غنى عنها في جميع مجالات الحياة؛ إذ هي الوحي الثاني<sup>(٢)</sup>.

= وشبهاتهم حول السنة)، مكتبة الصديق، الطائف، المملكة العربية السعودية، ط - ١ (١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩)، وأصله رسالة ماجستير قدمت لكلية الشريعة في مكة المكرمة تحت عنوان (فرقة أهل القرآن بباكستان وموقف الإسلام منها)، عام (١٤٠٠ هـ).

(١) أخرجه الدارمي في سنته (١٥٣: ١٥٣) برقم (٥٨٦) بهذا وسيأتي تخرجه قريباً.

(٢) انظر السنة ومكانته في التشريع (ص ٤٩ - ٥٦)، والسنة قبل التدوين (ص ٢٣ - ٢٧)، والمدخل إلى السنة النبوية (ص ١٣٥ - ١٤٨) بتصرف وزيادة.

فمهمة الرسول ﷺ بيان أحكام الشريعة للأمة، والتطبيق العملي للوحي. فالذي لا شك فيه أن السنة المشرفة هي الأصل الثاني من أصول التشريع بعد القرآن الكريم، وهي بيان للقرآن في العموم، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]. والله جل وعلا تكفل بحفظ القرآن الكريم، ومن حفظه حفظ بيانه.. قال الله تعالى: ﴿إِنَّا لَخَنَّ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

ثم إن من أصرح ما ورد من تبيان هذا الكتاب نصه على تحديد مُهمة الرسول ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وقد ورد هذا البيان بأساليب مُتنوعة تميز كُلّ منها بحسب ما يتضمنه موضعه من إعجاز في البيان عند الإجمال وعند التفصيل، وشاهد ذلك أنَّ الكتاب قد حوى السنة كلها في جملتين من آية واحدة<sup>(٢)</sup>، حيث قال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا أَنَّكُمُ الرَّسُولُ فَحَذِّرُوهُ وَمَا هُنَّكُمْ عَنْهُ فَانْهَوْهُ﴾ [الحشر: ٧].

(١) دراسات في الحديث النبوى (ص ٣٥).

(٢) أصوات البيان (٣ / ٣٣٥).

### المبحث الثالث

#### السنة مكملة لتشريعات القرآن الكريم

قال الشافعي (رحمه الله تعالى): «إن الله جل ثناؤه وضع رسوله موضع الإبانة؛ لما افترض على خلقه في كتابه، ثم على لسان نبيه ﷺ، وإن لم يكن ما افترض على لسانه نصاً في كتابه الله، فأبayan في كتابه أن رسول الله ﷺ يهدي إلى صراطٍ مستقيم، صراط الله، ففرض على العباد طاعته، وأمرهم بأخذ ما آتاهم والانتهاء عما نهاهم عنه»<sup>(١)</sup>.

فلا عذر لأحد في ترك الاقتداء به ﷺ في أمره ونهيه.. قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَإِنَّمَا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وفي المباحثين الماضيين تعرضنا لعلاقة السنة بالقرآن من حيث التفصيل والبيان، وفي هذا المبحث نذكر، ما كملت به السنة تشريعات القرآن الكريم، وذلك من ثلاثة جوانب:

**الجانب الأول:** أنَّ السنة ترد مفروضة على أصلٍ في كتاب الله، من ذلك منع بيع الشمار قبل بدء صلاحها، ففي القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. وعندما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، وجد المزارعين يتباينون في تجارة الأشجار قبل أن ييدو صلاحها، من غير أن يتمكّن المشتري من معرفة كميتها وصلاحها، فإذا

(١) تأويل مختلف الحديث (ص ١٢).

كان جنبي الشّمار كانت المفاجأة غير الطيبة كثيراً ما تُثير النّزاع بين المتعاقدين، وذلك عندما يطرأ طارئ من بردٍ شديدٍ ، أو مرضٍ شجري، يقضي على الزهر، وينعدم معه الشمر.

لذلك حرم رسول ﷺ هذا النوع من البيع ما لم يbedo صلاح الشمر، فعن جابر بن عبد الله رض قال: قال رسول الله ﷺ: ((لو بعت من أخيك ثمراً فأصابتهجائحة، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً، بم تأخذ مال أخيك بغير حق)) <sup>(١)</sup>.

وعن زيد بن ثابت رض : «كان الناس في عهد رسول الله رض يتبععون الشمار، فإذا جد الناس وحضر تقاضيهم، قال المبتاع: إنه أصاب الشمر الدمان، أصابه مراض، أصابه قشام عاهات ؛ يكتجرون بها فقال رسول الله رض: لما أكثر الغرماء عنده الخصومة في ذلك، فإما لا فلا تتبععوا حتى يbedo صلاح الشمر. كالمشورة يشير بها؛ لكثره خصومتهم» <sup>(٢)</sup>.

**الجانب الثاني:** وردت السنة بأحكام لم ينص عليها في القرآن الكريم، من ذلك ما ورد في الحديث الصحيح عن المقداد بن الأسود، عن رسول الله رض، قال: ((ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجال يشنى شبعان على أريكته، يقول: عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام، فحرموه ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ألا ولا لقطة من مال معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها، ومن نزل بقوم، فعليهم

(١) أخرجه البخاري برقم (٢٠٨٦).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٢٠٨١).

أن يُقْرُوْهُمْ، فَإِنْ لَمْ يُقْرُوْهُمْ فَلَعْلَهُمْ أَنْ يُعْقِبُوْهُمْ بِمَثَلِ قَرَاهِمْ) <sup>(١)</sup>.

وعن ابن أبي أوفى (رضي الله عنهم)، قال: أصابتنا مجاعة ليالي خير، فلما كان يوم خير وقنا في الحر الأهلية فانتحرناها، فلما غلت القدر، نادى منادي رسول الله ﷺ: ((أَكْفُوا الْقَدْرَ، فَلَا تَطْعُمُوا مِنْ لَحْومِ الْحُمُرِ شَيئًا)) <sup>(٢)</sup>.

**الجانب الثالث:** ما ورد عن غيره عليه السلام من الأئمة الراشدين (كذلك) يأخذ حكم السنة المستقلة، ولذا كان عمر بن الخطاب حذرًا من أن يصنع شيئاً فيستتن الناس به، فعن عبد الرزاق: عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، حدثه: «أنه اعتمر مع عمر بن الخطاب في ركب فيهم عمرو بن العاص، وأن عمر عَرَسَ في بعض الطريق قريباً من المياه، فاحتلم فاستيقظ وقد كاد أن يصبح، فركب وكان الرفع حتى جاء الماء، فجلس على الماء يغسل ما رأى من الاحتلام حتى أسفى، فقال عمرو: أصبحت ومعنا ثياب ألبسها ودع ثوبك يغسل، فقال عمر: واعجبًا لك يا عمرو ! لئن كنت تجد الثياب، أفك الناس يجدون الثياب !، فوالله لو فعلت ل كانت سنة، لا بل أغسل ما رأيت وأنضج ما لم أر».

ورواه كذلك عن معمر، عن هشام بن عروة به <sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤: ١٣٠ / برقم ١٧٢١٣)، وأبو داود في كتاب السنة، باب لزوم السنة (٤: ٢٠٠ / برقم ٤٦٠٤)، وابن زنجويه في الأموال برقم (٦٢٠)، والطبراني في الكبير برقم (٦٦٩)، و(٦٧٠)، والشاميين برقم (١٠٦١)، والبيهقي في الدلائل (٦: ٤١)، وهو حديث صحيح الإسناد.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٢٩٨٦)، ومسلم برقم (١٩٣٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١: ٣٦٩ / برقم ١٤٤٨، ١٤٤٥، ١٤٤٦)، ومن طريقه الطبراني في الأوسط للطبراني (٢/ ١٦١ / برقم ٧٢٧) والقصة صحيحة الإسناد.

قال ابن عبد البر<sup>(١)</sup>: «أما قوله لعمرو بن العاص حين قال له: دع ثوبك يغسل، فقال: (لو فعلتها لكان سنة)، فإنما كان ذلك لعلمه بمكانه من قلوب المؤمنين، ولا شهار قول رسول الله ﷺ فيهم: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي»، وأنهم كانوا يمثلون أفعالهم فخشى التضييق على من ليس له إلا ثوب واحد وكان رحمة الله، يؤثر التقلل من الدنيا والزهد فيها». اهـ.

أما ابن حزم<sup>(٢)</sup> فنحو منحى آخر فقال: «وأما قول عمر: (لو فعلتها لكان سنة)، فليس على ما ظن الجاهل المحتاج بذلك في التقليد، ولكن معنى ذلك: لو فعلتها لاستن بذلك الجهل بعدي، فكره عمر أن يفعل شيء يلحقه أحد من الجهال بالسنين، كما قال طلحة: (إذ رأى عليه ثوباً مصبوغاً وهو حرام) : (إنكم قوم يقتدى بكم فربما رأك من يقول: رأيت على طلحة ثوباً مصبوغاً وهو حرام)، أو كلاماً هذا معناه، فعلى هذا الوجه قال عمر: (لو فعلتها لكان سنة)، لا على أن يُسَنَّ في الدين ما لم ينزل به وحي، وقد كانوا رضي الله عنهم يفتون بالفتيا فيبلغهم عن النبي ﷺ خلافها فيرجعون عن قولهم إلى الحق الذي بلغهم وهذا لا يحل غيره».

ولم يتعرض رحمه الله تعالى إلى كون فعل الخليفة الراشد، سنة للحدث الصحيح: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي)).

وهذا أمر شائع ولا يدخل ما صنعوا في العبادة المحسنة، إذ لازم هذا دليل من الكتاب أو السنة، فيتافق هذا مع رأي ابن حزم، في اقتصار السنن المشروعة على الوحي وهو الظاهر والله أعلم.

(١) الاستذكار (١: ٢٨٨) وبنحوه قال الباقي، كما في شرح الزرقاني (١: ١٥٠).

(٢) الإحکام (٦: ٢٤٨ - ٢٤٩).

### أمثلة السنن التي سنّها الخلفاء الراشدون:

أ - في عهد أبي بكر الصديق (رضي الله عنه): جمع القرآن من صدور الرجال، والعُسْب<sup>(١)</sup>، واللَّخَاف<sup>(٢)</sup>. بإشارة عمر الفاروق.. فعن عبيد بن السباق: «أن زيد بن ثابت (رضي الله عنه)، قال: أرسل إلى أبو بكر مقتل أهل اليمامة فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر (رضي الله عنه): إن عمر أتاني، فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وإنني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالموطن، فيذهب كثير من القرآن، وإنني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت لعمر كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ، قال عمر: هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر، قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجتمعه، فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن، قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله؟ قال: هو والله خير، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما)، فتتبع القرآن أجمعه من العسب، واللَّخَاف، وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبية مع أبي خزيمة الأنصاري، لم أجدها مع

(١) والعُسْب (بضم العين والسين) جمع عَسِيب، وهو: جريد النَّخل، مما لا يثبت عليه السَّعف. وربما كشفوا المخصوص وكتبا في الطرف العريض منه. انظر النهاية لابن الأثير (ص ٦١٤).

(٢) واللَّخَاف (بكسر اللام المُشدَّدة) جمع لَخْفَة، وهي: حجارة بيض راق. انظر النهاية لابن الأثير (ص ٨٣٢).

أحد غيره، ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر (رضي الله عنها)<sup>(١)</sup>.

ب - في عهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) دون الدواوين التي سجل فيها أسماء من يستحق العطاء من المسلمين، على القبائل.. فعن عبيد الله بن عبد الله بن موهب، قال: «سمعت أبو هريرة، يقول: قدمت على عمر بن الخطاب من عند أبي موسى الأشعري بثمانمائة ألف درهم، فقال لي: بماذا قدمت؟ قلت: قدمت بثمانمائة ألف درهم، فقال: إنما قدمت بثمانين ألف درهم، قلت: بل قدمت بثمانمائة ألف درهم، قال: ألم أقل لك أنك يماني أحق، إنما قدمت بثمانين ألف درهم، فكم ثمانمائة ألف، فعددت مائة ألف، ومائة ألف حتى عدلت ثمانمائة ألف، قال: أطيب ويلك ! قلت: نعم، قال: فبات عمر ليته أرقاً حتى إذا نودي بصلوة الصبح، قالت له امرأته: يا أمير المؤمنين ما نمت الليل، قال: كيف ينام عمر بن الخطاب وقد جاء الناس ما لم يكن يأتيهم مثله منذ كان الإسلام، فما يؤمن عمر لو هلك وذلك المال عنده فلم يضبه في حقه، فلما صل الصبح اجتمع إليه نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ، فقال لهم: إنه قد جاء الناس الليلة ما لم يكن يأتيهم منذ كان الإسلام، وقد رأيت رأياً فأشيروا علي، رأيت أن أكيل للناس بالمكيال، فقالوا: لا تفعل يا أمير المؤمنين؛ إن الناس يدخلون في الإسلام ويكثر المال، ولكن أعطهم على كتاب، فكلما كثر الناس كثر المال أعطيتهم عليه، قال: فأشيروا علي بمن أبدأ منهم، قالوا: بك يا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤: ١٩٠٧) في كتاب التفسير، باب جمع القرآن برقم (٤٧٠١).

أمير المؤمنين؛ إنك ولِي ذلك، ومنهم من قال: أمير المؤمنين أعلم، قال: لا ولكن ابدأ برسول الله ﷺ، ثم الأقرب فالأقرب إليه فوضع الديوان على ذلك...»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك قول ابن شهاب: «وأخبرني عروة بن الزبير، أن عمر بن الخطاب غَرَّب، ثم لم تزل تلك السنة»<sup>(٢)</sup>.

ج - وفي عهد عثمان بن عفان (رضي الله عنه) حمل النّاس على القراءة على حرف واحدٍ من الأحرف السّبعة.. فعن ابن شهاب: «أنَّ أنس بن مالك حدثه، أنَّ حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين ! أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلي إلينا بالصحف نسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش؛ فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق». .

قال ابن شهاب: وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، سمع زيد بن ثابت، قال:

(١) أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١: ٤٦٥)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٦:

٣٦٤) في كتاب قسم الغيء والغنية ، باب إعطاء الغيء على الديوان ومن يقع به البداية برقم (١٢٨٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦: ٢٥٠٧) في المحاربين من أهل الكفر / باب البكران يحملان وينفيان برقم (٦٤٤٣).

«فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فالتمسناها، فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنباري: ﴿مَنْ أَمْوَاتِنَ رِجَالٌ صَدَّقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، فألحقتها في سورتها في المصحف»<sup>(١)</sup>.

د - في عهد علي بن أبي طالب (رضي الله عنه): معاملة الأسرى والجرحى في قتاله (رضي الله عنه) في الجمل وصفين؛ لأنها أول واقعة تحصل بين فئتين من المسلمين، وقد عد هذا علي من البغي فعامل الأسرى والجرحى ألطاف معاملة. وأمر بعدم قسمة أموالهم واعتبارها غنيمة، سوى السلاح والكرا운 الذي حملوه للحرب<sup>(٢)</sup>.

فظهر بكل ما قدمنا أن باب السنة واسع، وأن الفقه فيها شرط لازم، لذلك لم يبرع فيها إلا من كمل علمه وبصره بالكتاب العزيز، لذا لزم الفقيه فهمها والإحاطة بجلها، وخاصة الأحكام منها.

قال الزركشي: «لا يشترط الإحاطة بجميع السنن، وإنما لا يشترط بباب الاجتهاد، وقد اجتهد عمر (رضي الله عنه) وغيره من الصحابة في مسائل كثيرة لم يستحضرها فيها النصوص حتى رويت لهم فرجعوا إليها»<sup>(٣)</sup>.

ورأى الغزالى أن يكون عنده أصلٌ صحيحٌ لجميع الأحاديث المتعلقة بالأحكام ومثل ذلك (بستان أبي داود)<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٤: ١٩٠٨) في كتاب التفسير ، باب جمع القرآن برقم (٤٧٠١).

(٢) خلافة علي بن أبي طالب (ص ٤٤٦ - ٤٤٨)، والعمري (١٤١٤هـ) عصر الخلافة الراشدة (ص ٨٠ - ٨١).

(٣) البحر المحيط (٦: ٢٠٠).

(٤) المستصفى (٢: ٣٥١).

قال النووي: «والتمثيل بسنن أبي داود لا يصح؛ فإنه لم يستوعب الصحيح من أحاديث الأحكام ولا معظمها، وكم في (الصحيحين) البخاري ومسلم من حديث حكمي ليس في سنن أبي داود»<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني: «والحق الذي لا شك فيه ولا شبهة أن المجتهد لا بد أن يكون عالماً بما اشتغلت عليه مجتمع السنة التي صنفها أهل الفن، كالآمehات الست وما يلحق بها، مشرفاً على ما اشتغلت عليه المسانيد والمستخرجات والكتب التي التزم مصنفوها الصحة»<sup>(٢)</sup>.

(١) الإهاب شرح المنهاج للسيبكي (٣: ٢٥٥).

(٢) إرشاد الفحول (ص: ٢٣٤).

## الخاتمة

وفي الختام أُحمد الله أن أَعُنَّ على إكمال هذه المباحث اليسيرة التي بينت فيها المقصود بالسنة، واستعمالاتها لدى السلف الصالح، وطريقتهم في فهمها، وعلاقتها بالقرآن الكريم .. وظهر من نتائجه ما يلي:

١ - أن السنة وردت في استعمالات العرب بمعاني مختلفة، منها: الطريقة المتبعة، والبيان، والمثال المتبوع، والأمة.

٢ - أن معنى السنة في الشرع يختلف باختلاف المقصود بها، وأن هذا الاختلاف من باب التنوع، فعلماء الأصول نظروا في التعريف من حيث أن رسول الله ﷺ ألمّشروع فعنوا بكل ما صدر عنه مما يتثبت الأحكام ويُقرّرها. وعلماء الفقه نظروا في التعريف لكل ما صدر عنه ﷺ مما يكون دليلاً شرعاً، وجواباً، أو حرمةً، أو إباحةً، أو غير ذلك.

وأشمل هذه التعريفات ما ورد عن أهل الحديث إذ نظروا في التعريف لكل ما يتصل به ﷺ من سيرة ، وخلق ، وشمائل ، وأخبار ، وأقوال ، وأفعال ، سواءً ثبت ذلك حُكماً شرعاً أم لا ، بصفته المشرع والأسوة الحسنة.

٣ - السنة تنقسم باعتبار ذاتها إلى أقوال وأفعال وتقريرات.

٤ - السنة تطلق ويراد بها أحد عدة معانٍ:

أ - التشريع المبني على السنة النبوية، قولية كانت أو فعلية، أو تقريرية، أو غير ذلك مما له حكم الرفع.

وهذه السنة بهذا المعنى لها درجاتٍ من حيث المداومة وعددها : فمنها سنن

حث عليها النبي ﷺ وفعلها وداوم عليها، وسنت فعلها النبي ﷺ أحياناً وتركها أحياناً، وسنت فعلها ﷺ ثم تركها لعنة.

ب - السنة قد تطلق ويراد بها ما له تعلق بالفرائض وأحكامها وسننها.

ج - السنة قد تطلق ويقصد بها ما عليه الصدر الأول من الصحابة وغيرهم من التابعين.

د - السنة قد تُطلق على ما يُقابل البدعة.

هـ - الخامس: تطلق السنة على ما كان عليه العمل بين المسلمين.

٥ - السنة بينت القرآن، ووضحته: فسرت ألفاظه التي تشكل، ولا تعرف إلا بنص؛ وكذلك وضحت مجملاته، ومبنياته؛ وفرعت على أصل فيه، وربما أكدت ما ورد فيه من أحكام شرعية، وربما استقلت بأحكام لم ترد فيه.

٦ - كملت السنة تشرعات القرآن الكريم من أوجه:

أ - ترد السنة مفروضة على أصلٍ في كتاب الله.

ب - ورد في السنة بأحكام لم يُنصَّ عليها في القرآن الكريم.

ج - ما ورد عن غيره ﷺ من الأئمة الراشدين (كذلك) قد يأخذ حكم السنة المستقلة.

٧ - السنة تنقسم بالنظر لعلاقتها بالقرآن إلى أقسام:

أ - السنة المؤكدة، وهي الموافقة للقرآن الكريم، من كل وجه.

ب - السنة المبينة المفسرة لما أجمل في القرآن الكريم.

ج - السنة المستقلة، أو الزائدة على ما في القرآن.

٨ - السنة هي التطبيق العملي للقرآن ولا يتأتى التمسك بالقرآن الكريم إلا بالتمسك بها، سواء أكانت قولهً، أم فعلًاً، أم تقريرًا، أم صفة لها علاقة بالتبلیغ عن الله تعالى.

٩ - أن الاتباع يقتضي العمل بكل ما صدر عن النبي ﷺ؛ فكل ذلك مما كان يحرص السلف على التزامه وتطبيقه؛ لأن الأجر والاتباع حاصل في كل ذلك، وهذا الفهم هو الذي ينبغي أن يطبق، ليحصل الاقتداء به ﷺ على حقيقته.

## المصادر والمراجع

- ١- (**الإبهاج في شرح المنهاج**) لتنقى الدين علي بن عبد الكافي السبكي، وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ مـ..
- ٢- (**أحكام القرآن**) لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية.
- ٣- (**إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلق**) لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦ هـ) تـ. دـ. نور الدين عتر، دار البشائر - بيروت، الطبعة الثانية (١٤١١ هـ، ١٩٩١ مـ).
- ٤- (**إرشاد الفحول**) للعلامة محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠ هـ) مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى (١٣٢٧ هـ).
- ٥- (**أصول التخريج ودراسة الأسانيد**) للدكتور محمود الطحان، دار القرآن الكريم، بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠١ هـ، ١٩٨٩ مـ).
- ٦- (**أضواء البيان**) للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية.
- ٧- (**الإتقان في علوم القرآن**) بلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تـ. سعيد المنذوب، دار الفكر - لبنان ، الطبعة الأولى (١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ مـ).
- ٨- (**الإحکام في أصول الأحكام**) لأبي محمد علي بن محمد ابن حزم الظاهري (٤٥٦ هـ) تقديم إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ مـ.
- ٩- (**الاعتصام**) لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي ،المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
- ١٠ - (**الأم**) لأبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعی، ومعه اختلاف الحديث، وكتب أخرى للشافعی، وفي آخره مختصر المزنی، تصحیح محمد زہری النجار، دار المعرفة، بيروت.
- ١١- (**البحر المحیط في أصول الفقه**) لبدر الدين الزركشي، تـ. عبد الستار أبو غدة، راجعه. عبد القادر العاني، دار الصفوة، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ مـ).
- ١٢- (**البداية والنهاية**) للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير (٧٤٧ هـ) تـ. دـ. أحمد أبو ملحم (وآخرين) دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ مـ).

- ١٣- (**البدع والهوي عنها**، القرطبي، محمد بن وصاح (١٤١١هـ، ١٩٩٠م) الطبعة الأولى. القاهرة، دار الصفا.
- ١٤- (**التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**) لزين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ) ت. الشيخ محمد راغب الطباطبائي، دار الحديث - بيروت، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م).
- ١٥- (**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**) للعلامة الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى القرطبي، مؤسسة قرطبة.
- ١٦- (**التوضيح الأبهى لتذكرة ابن الملقن في علم الآخرة**) لشمس الدين السخاوي، ت. عبد الله البخاري، أضواء السلف، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ، ١٩٩٨م).
- ١٧- (**الجامع الصحيح**) لمسلم بن الحجاج القشيري النسابوري، تحقيق وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.
- ١٨- (**الجامع الصحيح**) لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل، تحقيق مصطفى بغـا، دار القلم - دمشق.
- ١٩- (**الجامع الكبير**) للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية (١٩٩٤م - ١٤١٤هـ).
- ٢٠- (**الجامع لأخلاق الرواية وأداب السامع**) للحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) ت. د. محمود الطحان، م. المعارف - الرياض، (١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م).
- ٢١- (**الجوهر النقي على السنن الكبير للبيهقي**) لابن الترکمانی، في حاشية السنن الكبير للبيهقي، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٤٤هـ.
- ٢٢- (**الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**) للسيد محمد بن جعفر الكتاني (١٣٥٤هـ) كتب مقدماتها ووضع فهرسها . محمد المتصر بن محمد الزرمي بن محمد بن جعفر الكتاني، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الخامسة (١٤١٤هـ، ١٩٩٣م).
- ٢٣- (**الرسالة**) لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٢٤- (**السنة قبل التدوين**) د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م)

٢٥. (السنة ومكانته في التشريع) د. مصطفى السباعي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي - بيروت.
٢٦. (السنن الكبرى) لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٤٤ هـ.
٢٧. (السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية) لمهدى رزق الله أحد، مركز الملك فیصل للبحوث والدراسات الإسلامية - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م).
٢٨. (السيرة النبوية)، لابن هشام، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، مطبعة البابي الحلبي، بمصر، الطبعة الثانية، ١٣٧٥ هـ، ١٩٥٥ م.
٢٩. (الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله) للإمام برهان الدين إبراهيم بن موسى الأبناسي، (٨٠٢ هـ) ت. صلاح فتحي هلل، م. الرشد - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م).
٣٠. (الفقيه والمتفقه) للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) ت. عادل بن يوسف العزاوي، دار ابن الجوزي - المحفوظ، الطبعة الأولى (١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م).
٣١. (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) للعلامة محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠ هـ) ت. عبدالرحمن بن يحيى المعلمي الياني، زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م).
٣٢. (الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث) للحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (٣٦٥ هـ) ت. سهيل زكار ويعقوب مختار غزاوي، دار الفكر - بروت، الطبعة الثانية (١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م).
٣٣. (الكتفافية في علم الرواية) للخطيب أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (٤٦٣ هـ) دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الطبعة الأولى (١٣٥٧ هـ).
٣٤. (المجمع المؤسس للمعجم المُفهِّس) وهو (مشيخة) الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) ت. د. يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة - بروت، الطبعة الأولى (١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م).
٣٥. (المستصفى من علم الأصول) لحجۃ الإسلام أبي حامد الغزالی، المطبعة الأميرية ببولاق - مصر، الطبعة الأولى، تصوير دار صادر - بيروت.
٣٦. (المُسند) للإمام أحمد بن حنبل الشيباني (٢٤١ هـ) دار الفكر العربي - بيروت .

٣٧. (**المصنف في الأحاديث والآثار**) للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، دار التاج، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩ م.
٣٨. (**المعجم المفهرس للفاظ الحديث النبوي**). للفيف من المستشرين، نشره وينسنك، ومحمد فوائد عبد الباقي.
٣٩. (**المغني عن حل الأسفار في تخریج ما في الإحياء من الأخبار**) للحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (١٤٠٦ هـ) اعتبرني به . أشرف بن عبد المقصود، م . دار طبرية - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م).
٤٠. (**المفردات في غريب القرآن**) لأبي القاسم الحسين بن محمد، ، ت. محمد سيد كيلاني، دار المعرفة - بيروت.
٤١. (**المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة**) للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢ هـ) ت . عبد الله بن محمد الصديق، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م).
٤٢. (**المقترب في بيان المضطرب**) لأحمد بن عمر بازمول، دار الخراز، ط١٤٢٢ (١٤٠١ هـ، ٢٠٠١ م).
٤٣. (**المنهج المقترن لفهم المصطلح**) للشريف حاتم بن عارف العوني، دار المجرة - الثقة، الطبعة الأولى (١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م).
٤٤. (**الموضوعات من الأحاديث المرفوعات**) للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٩٧ هـ) ت. د . نور الدين بن شكري بن علي بويا جيلار، م . أصوات السلف . الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م).
٤٥. (**الموقفة في علم مصطلح الحديث**) للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨ هـ) بعناية عبد الفتاح أبو غدة ، م . المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الأولى (١٤٠٥ هـ).
٤٦. (**النكت على كتاب ابن الصلاح**) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، ت . د . ربيع بن هادي المدخلـي، المجلس العلمي - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى (١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م).
٤٧. (**النكت على كتاب ابن الصلاح**) للإمام بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي (٧٩٤ هـ) ت. د . زين العابدين بلافريج، أصوات السلف - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٨ هـ، ١٩٩٨ م).
٤٨. (**النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**) بقلم . علي بن حسن بن عبد الحميد [مع تعليقات

- للالباني، دار ابن الجوزي - المفوف، الطبعة الأولى (١٤١٣ - ١٩٩٢ م).
٤٩. (المهداية في تحرير أحاديث البداية) لأحمد الغماري، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٧ هـ).
٥٠. (اليقظة والدرر في شرح نجدة ابن حجر) لعبد الرؤوف المأواوي (١٠٣١ هـ) ت. د. المرتضى الزين أحمد، م. الرشد - الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢٠ - ١٩٩٩ هـ).
٥١. (اهتمام المحدثين ب النقد الحديث سنداً ومتناً ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم) د. محمد لقمان السلفي، بدون.
٥٢. (تاج العروس من جواهر القاموس) لمحمد مرتضى الحسيني الزيدى، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار المهدية.
٥٣. (تاريخ بغداد أو مدينة السلام) للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) دار الكتاب العربي - بيروت، (١٤١٤ م).
٤٤. (تدريب الرواية في شرح تقريب النواوى) لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، ت. عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحدية - الرياض.
٥٥. (تذكرة الحفاظ) للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨ هـ) ت. الشيخ عبد الرحمن المعلماني اللبناني (١٣٨٣ هـ) الطبعة الثالثة (بعد ١٣٧٧ هـ).
٥٦. (تصحيح الحديث عند الإمام ابن الصلاح) د. حمزة عبد الله المليباري، دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٧ - ١٩٩٧ م).
٥٧. (تفسير القرآن العظيم) لعماد الدين ابن كثير، دار الكتاب العربية - بيروت.
٥٨. (تهذيب اللغة) لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى (٢٠٠١ م).
٥٩. (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبرى (٣١٠ هـ)، دار الفكر - بيروت (١٤٠٥ هـ).
٦٠. (جامع بيان العلم وفضله) للعلامة الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري القرطبي، دار الكتب العلمية، ١٣٩٨ هـ.

٦١. (جزء فيه طرق حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم) للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) ت. علي بن حسن بن عبدالحميد، دار عمار - عمان، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
٦٢. (جامع التحصيل في أحكام المراسيل) لأبي سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي، ت. حمدي عبدالمجيد السلفي ، عالم الكتب - بيروت الطبعة الثانية (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م).
٦٣. (جامع العلم) للإمام محمد بن إدريس الشافعي (٤٢٠هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ).
٦٤. (حاشية الكمال بن أبي شريف) على شرح نخبة الفكر (نزهة النظر) للحافظ ابن حجر، لكمال الدين محمد بن محمد بن أبي شريف المقدسي الشافعي (٩٠٦هـ) ت. د. إبراهيم بن ناصر الناصر، دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
٦٥. (خلافة علي بن أبي طالب) (دراسة نقدية للروايات)، عبد الحميد علي ناصر، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة (١٤١٣هـ).
٦٦. (دراسات في الحديث النبوي) د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت.
٦٧. (سنن أبي داود) الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ) ت. محمد محبي الدين عبدالحميد، دار الكتب العلمية - بيروت.
٦٨. (سنن ابن ماجه) للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥هـ) ت. محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث - القاهرة، م. التجارية - مكة المكرمة.
٦٩. (سنن الترمذى) وهي (الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل) للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (٢٧٩هـ) ت. أحمد محمد شاكر - وغيره، م. التجارية - مكة المكرمة.
٧٠. (سير أعلام النبلاء) لمؤرخ الإسلام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ) ت. جماعة بإشراف شعيب الأنطوفط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى - السابعة، (١٤١٠ - ١٩٩٠م).
٧١. (شرح ألفية الحديث) لزين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، ت. محمود ربيع، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الثانية (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٧٢. ( صحائف الصحابة (رضي الله عنهم) وتدوين السنة النبوية ) لأحمد عبد الرحمن الصوبيان، الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ، ١٩٩٠ م).
٧٣. ( صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحایة من الإسقاط والسقط ) لحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح الشهري (٦٤٣ هـ) ت . د . موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ، ١٩٨٧ م).
٧٤. ( ضعيف الجامع الصغير وزياحته ) الفتح الكبير، تأليف . محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م).
٧٥. ( ضعيف سنن أبي داود للإمام الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٢ هـ) ، لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ) ، غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى (١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢ م).
٧٦. ( عصر الخلافة الراشدة ) ، لأكرم العمري (١٤٩٤ هـ ، ١٤١٤ م) ، الطبعة الأولى ، المدينة المنورة ، مكتبة العلوم والحكم.
٧٧. ( فتح الباري شرح صحيح البخاري ) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) بتعليق . سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (لثلاثة المجلدات الأولى) ط . م . السلفية، مصورة - دار الفكر، بيروت.
٧٨. ( اللسان العربي ) للإمام العلامة ابن منظور جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصارى الإفريقي ثم المصرى، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.
٧٩. ( مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ ) لإمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (٣١١ هـ) ، ت . د . محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى (١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م).
- ٨٠ . ( مسنن الشاميين ) للحافظ سليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني (٣٦٠ هـ) ، ت . حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٥ هـ، ١٩٨٤ م).
٨١. ( معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد ) للدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م).
٨٢. ( معرفة أنواع علم الحديث ) المعروف (بمقدمة ابن الصلاح) لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح

- 
- الشهرزوري (٦٤٢هـ) ت. نور الدين عتر - دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠٣هـ، م ١٩٨٤).  
٨٣. (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة) للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)  
الجامعة الإسلامية - المدينة النبوية، ط٢ (١٣٩٩هـ، م ١٩٧٩).  
٨٤. (مفهوم أهل السنة والجماعة عند أهل السنة والجماعة)، ناصر عبد الكريم العقل، دار الوطن ، الرياض.  
٨٥. (مقدمة ابن خلدون) للمؤرخ عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الإشبيلي التونسي المالكي (٨٠٨هـ) دار  
الفكر - بيروت.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١٧٨	الملخص
١٨٨	- مقدمة
<b>الفصل الأول: مفهوم السنة</b>	
١٩٠	- البحث الأول: السنة في لغة العرب
١٩٤	- البحث الثاني: السنة في الشرع
٢٠٢	- البحث الثالث: السنة في استعمالات السلف من الصحابة والتابعين
٢٠٢	- أولاً: السنة قد تطلق ويراد بها سنته ﷺ على وجه العموم
٢٠٧	- ثانياً: السنة قد تطلق ويراد بها ما له تعلق بالفرائض وأحكامها وسننها
٢٠٨	- ثالثاً: السنة قد تطلق ويقصد بها ما عليه الصدر الأول من الصحابة وغيرهم من التابعين
٢١٠	- رابعاً: السنة قد تطلق على ما يُقابل البدعة
٢١١	- خامساً: تطلق السنة على ما كان عليه العمل بين المسلمين
٢١٢	- موقف الصحابة من السنة واتباعهم للنبي ﷺ
<b>الفصل الثاني: علاقة السنة بالقرآن الكريم</b>	
٢١٩	- البحث الأول: السنة بيان للقرآن الكريم
٢١٩	- القسم الأول: السنة المؤكدة، وهي الموافقة للقرآن الكريم، من كل وجه
٢٢٠	- القسم الثاني: السنة المبينة المفسرة لما أجمل في القرآن الكريم
٢٢٢	- القسم الثالث: السنة المستقلة، أو الزائدة على ما في القرآن
٢٢٣	- البحث الثاني: السنة التطبيق العملي للقرآن الكريم
٢٢٩	- البحث الثالث: السنة مكملة لتشريعات القرآن الكريم

٢٢٩	- الجانب الأول: أنَّ السُّنَّةَ ترد مُفْرِّعةً على أصلٍ في كتاب الله .....
٢٣٠	- الجانب الثاني: وردت السُّنَّةُ بأحكام لم يُنصَّ عليها في القرآن الكريم .....
٢٣١	- الجانب الثالث: ما ورد عن الخلفاء الراشدين يأخذ حكم السنة المستقل .....
٢٣٢	- أمثلة السُّنَّن التي سنَّها الخلفاء الراشدون .....
٢٣٨	- الخاتمة .....
٢٤١	- المصادر والمراجع .....
٢٤٩	- فهرس الموضوعات .....

# (هيئات): أحكامها النحوية وتوجيهه قراءاتها

د. مصطفى فؤاد أحمد محمد\*

الأستاذ المساعد بقسم النحو والصرف . كلية اللغة العربية - جامعة أم القرى

\* من مواليد عام ١٩٥٧ م بمدينة الإسكندرية بمصر.

- تخرج من كلية اللغة العربية وآدابها بجامعة أم القرى عام ١٤٠٧ هـ.
- نال شهادة الماجستير من كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى عام ١٤١٣ هـ بأطروحته: "شرح خلاصة بن مالك لحمد بن أبي الفتح البعلوي الخنبلبي (قسم التصريف): دراسة وتحقيق" ، ثم نال منها شهادة الدكتوراه عام ١٤٢٠ هـ بأطروحته: "اعتراضات الرضي على ابن الحاجب في شرح الكافية".

• البريد الإلكتروني : dr.mfoad@yahoo.com

## الملخص

تناول البحث دراسة (هيئات) تأصيلاً وتحقيقاً من حيث لغاتها التي أوصلها بعضهم إلى أربعين لغة ، وإعرابها ، واستعمالاتها ، وقراءاتها ، وكذا كتابتها عند النحاة ، والوقف عليها عند النحاة والقراء ، متبعاً في ذلك كله أقوال العلماء ، ومرجحاً بينها ما وجد إلى ذلك سبيلاً .

وبالله التوفيق

## المقدمة

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده ، وبعد :

ففي أثناء بحثي عن موضوع يستقيم أن يكون بحثاً وقع نظري على مقوله لأبي حيان في اسم من أسماء الأفعال ، وهو (هيئات) تنبئ عن غزارة ما جاء فيه من لغات عن العرب إضافة إلى كثرة ما وقع في هذه اللغات من تغيرات ، ومع تتبعي لهذا الاسم وجدت أن بعض لغاته وردت في القرآن الكريم ، وأن النحاة قد تعددت آراؤهم في توجيه هذه القراءات ، هذا كله دفعني إلى التسليم بصلاحية هذا الموضوع أن يكون بحثاً ، فشمرت عن ساعدي ، واستعننت بالله ، وهو نعم المولى ونعم النصير .

### مدخل في معنى (هَيَّاهَاتْ)

(هَيَّاهَاتْ) كلمة معناها : البعد كما في اللسان<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup> ، وقيل :  
 كلمة بعيد ، كما في المفردات للأصفهاني<sup>(٣)</sup> ، وقال في التسهيل لعلوم  
 التنزيل : « قال الغزنوي : هي للتأسف والتأوه »<sup>(٤)</sup> . وبين صاحب  
 (الكليات) معناها بقوله : « هي موضوعة لاستبعاد الشيء واليأس منه ،  
 والمتكلم بها يخبر عن اعتقاد استبعاد ذلك الشيء الذي يخبر عن بعده ،  
 فكان بمنزلة قوله : بَعْدَ جَدًا ، وَمَا بَعْدَهُ ، لَا عَلَى أَنْ يَعْلَمَ الْمَخَاطِبُ ذَلِكَ  
 الشيء في بعد ، وكان فيه زيادة على (بَعْدَ) ، وإن كنا نفسره به<sup>(٥)</sup> ، وما  
 ذكره الكفوبي من أن دلالة (هَيَّاهَاتْ) أبلغ وأكمل مما هي بمعناه وهو الفعل  
 (بَعْدَ) ، وكذا إفادتها معنى التعجب هو مسبوق فيه ، فقد قرر ذلك غير  
 واحد من النحاة ، من ذلك ما ذكره ابن السراج بعد حديثه عن أسماء  
 الأفعال ، قال : « فجميع هذه الأسماء التي سمى بها الفعل إنما أريد بها  
 المبالغة »<sup>(٦)</sup> ، وقال الرضي : « ومعاني أسماء الأفعال ، أمراً كانت أو غيره

(١) ينظر : اللسان / ١٥ / ١٨٥.

(٢) ينظر : معاني القرآن للزجاج / ٤ / ١٢ ، وإعراب القرآن للنحاس / ٢ / ٤١٨ ، ومشكل إعراب القرآن / ٢ / ٥٠٢ ، والكشف لمكي / ١ / ١٣٢ ، وتفسير القرطبي / ١٢ / ١٢٩ ، والتبيان في تفسير غريب القرآن ص ٢٤١ ، وشرح المداية / ٢ / ٤٣٤ ، والتحرير والتنوير / ١٨ / ٤٤.

(٣) ينظر : المفردات في غريب القرآن ص ٥٤٧.

(٤) ينظر : التسهيل لعلوم التنزيل / ٣ / ٥١.

(٥) ينظر : الكليات ص ٩٥٩.

(٦) ينظر : الأصول / ٢ / ١٣٤ ، وينظر : الخصائص / ٣ / ٤٦.

أبلغ وآكد من معانٍ الأفعال التي يقال : إن هذه الأسماء بمعناها ... وكل ما هو بمعنى الخبر فيه معنى التعجب ، فمعنى هيئات أي ما أبعده»<sup>(١)</sup> .

وقد وردت كلمة (هيئات) في القرآن الكريم في موضع واحد في سورة المؤمنون ، وهو قوله تعالى : ﴿هَيَّاهُاتٌ هَيَّاهُاتٌ لِمَا تُؤْعَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> .

وأكثر النحاة والمعربين على أن معناها في الآية الكريمة هو معنى الفعل (بعد) ، وذهب الفراء إلى أن معناها معنى الوصف (بعيد)<sup>(٣)</sup> ، وذهب المبرد إلى أن معناها (في البعد)<sup>(٤)</sup> ، ورأى الزجاج أن معناها معنى المصدر (البعد)<sup>(٥)</sup> ، واختلاف النحاة في تقدير معنى (هيئات) في الآية الكريمة - في نظري ، والله أعلم - إنما هو راجع إلى اختلافهم في مدلول أسماء الأفعال ، بمعنى هل أسماء الأفعال أسماء لمعاني الأفعال من الأحداث والأزمات ، أو أسماء للمصادر ؟

(١) شرح الرضي ٣ / ٨٩ - ٩٠ ، وينظر : شرح المفصل ٤ / ٢٥ .

(٢) الآية ٣٦ .

(٣) ينظر : معاني القرآن ٢ / ٢٣٥ .

(٤) ينظر : المقتضب ٣ / ١٨٢ .

(٥) ينظر : معاني القرآن ٤ / ١٢ - ١٣ .

## الفصل الأول

### (هيئات) أحكامها النحوية

#### المبحث الأول : لغات (هيئات)

لم يكثر العلماء من نقل اللغات وردت في اسم فعل مثل ما نقلوا في (هيئات) حتى أوصلها بعضهم - وهو أبو حيان - إلى ما يزيد على أربعين لغة<sup>(١)</sup> ، غير أن العلماء كانوا في نقلهم بين مقلّ ومكثّر ، فقد ذكر الجوهري (هيئات) بالفتح والكسر ، وإبدال الماء همزة لا غير<sup>(٢)</sup> ، وصرح أبو بكر الأنباري بأن في (هيئات) سبع لغات ، وذكر (هيئات) بالفتح ، و(هيئاتٍ) بالكسر ، و(هيئاتٍ) بالكسر منونة ، و(هيئاتاً) بالفتح منونة ، و(هيئاتٌ) بالضم ، و(هيئاتٌ) بالضم منونة ، و(أيّهات)<sup>(٣)</sup> ثم قال : « ومن العرب من يقول : أيّهان . بالنون ، ومنهم من يقول : أيّا . بلا نون »<sup>(٤)</sup> ، ونص ابن الجوزي على أن (هيئات) لها عشر لغات ، وسرد ما أورد أبو بكر الأنباري ، وزاد (هيئات) بإسكان التاء<sup>(٥)</sup> . وقال في المفصل : « (هيئات) - بفتح التاء - لغة أهل الحجاز ، وبكسرها لغة أسد وتقييم ، ومن العرب من يضمنها ، وقد قرئ بهم جيّعاً ، وقد تنون على اللغات الثلاث ... ومنهم من يحذفها<sup>(٦)</sup> ، ومنهم من يسكنها ، ومنهم

(١) ينظر : البحر المحيط ٦ / ٤٠٥ .

(٢) ينظر : الصحاح (هيء) ٦ / ٢٢٥٨ .

(٣) ينظر : إيضاح الوقف والابتداء ١ / ٢٩٨ - ٢٩٩ .

(٤) ينظر : المصدر السابق ١ / ٣٠١ - ٣٠٠ .

(٥) ينظر : زاد المسير ٥ / ٤٧١ - ٤٧٢ .

(٦) يعني التاء من (هيئات) .

من يجعلها نوناً، وقد تبدل هاؤها همزة، ومنهم من يقول : أَيْهَاك ، وَأَيْهَان ، وَأَيْهَا<sup>(١)</sup> ، وقد جاء الرضي بما أورد الزمخشري ، وزاد (أَيْهَا) بالتنوين غير أنه ذكر أن (أَيْهَان) بفتح الهمز والنون ، بعضهم يكسر النون<sup>(٢)</sup> ، ونقل الصاغاني ما أورده الجوهري ، وزاد عليه قائلاً : « وبقى منها الضم ، مثل : حيث ، والتنوين في الوجوه الثلاثة ، والتنوين مع إبدال الهاء همزة في الوجوه الثلاثة ، ومراعاة الوجوه الثلاثة مع إبدال التاء نوناً ، و(هَيْهَات) في الوجوه الستة ، و(أَيْهَات) بالمد في الوجوه الستة»<sup>(٣)</sup> ، ونقل أبو حيان ما ذكر الصاغاني ، وأضاف لغات أخرى ، قال : « ... فتلك ستة وثلاثون وجهاً . وقيل : أَيْهَاء ، وَأَيْهَاك ، والكاف للخطاب ، و: أَيْهَا ، وَهَيْهَا»<sup>(٤)</sup> .

نلحظ مما سبق أن العرب - كما ذكر أبو حيان<sup>(٥)</sup> - تلعبت بـ(هَيْهَات) تلعاً كبيراً بالحذف والإبدال والتنوين . ومجئها - كما صرخ ابن الحاجب<sup>(٦)</sup> - تارة مفتوحة الآخر ، ومكسورة أخرى ، وأيضاً قلب تائها وإثباتها أخرى جعل بعض النحاة يشبهونها في الموضعين بما يماثلها ، فيجعلونها مفردة مع الفتح ، جمعاً مع الكسر . والله تعالى أعلم .

(١) ينظر : المفصل ص ١٦٠ - ١٦١ .

(٢) ينظر : شرح الرضي ٣ / ١٠٢ .

(٣) التكملة والذيل ٦ / ٣٦١ .

(٤) الارتياشاف ٥ / ٢٣٠٢ ، وينظر في لغاتها أيضاً : تهذيب اللغة (هـ) ٦ / ٤٨٤ ، والقاموس (هـ) ٤ / ٢٩١ ، والمقرب ١ / ١٣٣ - ١٣٤ ، والدر المصنون ٨ / ٣٣٨ ، والتسهيل ص ٢١١ .

(٥) ينظر : البحر المحيط ٦ / ٤٠٥ .

(٦) ينظر : الإيضاح ١ / ٥٠٢ .

## المبحث الثاني : ( هيئات ) بين الاسمية والفعلية

أسماء الأفعال عند النحاة على ضربين : ضرب لتسمية الأوامر ، وضرب لتسمية الأخبار ، والغلبة للأول ، والعلة في ذلك - كما ذكروا - شيئاً :

**الأول :** أن الأمر لا يكون إلا بالفعل ، فلما قويت الدلالة في الأمر على الفعل حسن حذفه وإقامة الاسم المناب عنه خلفاً منه<sup>(١)</sup>.

**الثاني :** أن الغرض من أسماء الأفعال الإيجاز مع ضرب من المبالغة وذلك بابه الأمر ؛ لأنه الموضع الذي يجتاز فيه بالإشارة عن النطق بلفظه ، فكيف لا يكتفى بلفظ قائم مقامه ، ولا كذلك الخبر<sup>(٢)</sup>.

وينقسم الضرب الأول - على ما ذهب سيبويه<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup> - إلى قسمين :

**القسم الأول :** الأسماء المفردة ، نحو قولك : هَلْمَ زِيدًا ، ورُؤَيْدَ زِيدًا ومن ذلك تَرَاكِها ومتَنَعِها ، وهذه متعدية ، والمعنى : أُتُرْكُها وامْنَعْها ، وأمّا ما لا يتعدى فنحو : صَهْ ، ومهْ .

**القسم الثاني :** وهي الأسماء المضافة ، ومنها أيضاً ما يتعدى ،

(١) ينظر : الكتاب ١ / ٢٤٢ ، والإيضاح العضدي ص ١٨٩ ، والخصائص ٣ / ٣٧ ، وشرح المفصل ٤ / ٢٩ .

(٢) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٢٩ ، وشرح الرضي ٣ / ٨٩ .

(٣) ينظر : الكتاب ١ / ٢٤١ ، ٢٤٣ - ٢٤٨ .

(٤) ينظر : المقتصد ١ / ٥٧٠ ، ٥٧٢ .

وما لا يتعدي ، فأما الم التعدي فنحو : دُونكَ زيداً ، وعليكَ زيداً . وأما ما لا يتعدي فنحو : مَكانكَ ، وبَعْدكَ ، وإِلَيْكَ .

وهذا القسم إنما يضاف - كما ذكر سيبويه - إلى كاف عالمة المخاطب المتكلم فقط<sup>(١)</sup> .

وذهب ابن السراج إلى تقسيم أسماء الأفعال في الأمر إلى ثلاثة أقسام : أسماء مفردة كما فعل سيبويه ، وأسماء مضافة ولم يضم إليها ما استعمل مع حرف الجرّ نحو : عليكَ ، وإِلَيْكَ ، وأسماء جاءت مع أحرف الجر وجعلها قسماً ثالثاً<sup>(٢)</sup> .

وأما أسماء الأخبار فنحو : هَيَّهاتَ ذاكَ ، أَيْ بَعْدَ ، وشَتَّانَ زِيدُ وعمرُو ، أي افترقا وتبينا ، وَأَفَّ بمعنى : أَتَضَجَّرَ ، وَأَوَّهُ بمعنى : أَتَوَجَّعَ .

وسلك ابن مالك في تقسيم أسماء الأفعال مسلكاً آخر ، فجعلها على ضربين<sup>(٣)</sup> ؛ أحدهما : ما وضع من أول الأمر كذلك كـ(شَتَّان) للفعل الماضي ، وـ(صَهْ) لفعل الأمر ، وـ(أَوَّه) لفعل المضارع .

والثاني : ما نقل عن غيره ، وهو نوعان :

الأول : منقول عن ظرف أو جار مجرور ، نحو : عليكَ ، بمعنى إِلَزَمْ ، ودُونَكَ زيداً ، بمعنى خُذْهُ ، ومَكانكَ ، بمعنى أَثْبَتْ .

(١) ينظر : الكتاب ١ / ٢٥٠ .

(٢) ينظر : الأصول ١ / ١٤١ .

(٣) ينظر : حاشية الصبان ٣ / ٢٠٠ وما بعدها .

والنوع الثاني: منقول من مصدر، وهو على قسمين: مصدر استعمل فعله<sup>(١)</sup>، ومصدر أهمل فعله<sup>(٢)</sup>. قال في الألفية:

هو اسمُ فعل ، وكذا أَوَّه وَمَهْ	« مَا نَابَ عَنْ فِعْلٍ كَشَّانَ وَصَهْ »
وَغَيْرُهُ كَ(وَيْ ، وَهَيْهَات) نَزَرْ	وَمَا بِمَعْنَى افْعَلْ ، كَ(أَمِين) كُثْرْ
وَهَكَذَا دُونَكَ مَمْ إِلَيْكَا	وَالْفَعْلُ مِنْ أَسْمَائِهِ عَلَيْكَا
وَيَعْمَلَانِ الْحَفْضَ مَصْدَرَيْنِ »	كَذَا رُوَيْدَ بَلْهَ نَاصِبَيْنِ »

وقال فيما ينون من هذه الأسماء وما لا ينون :

« وَاحْكُمْ بِتَنْكِيرِ الَّذِي يُنَوَّنُ مِنْهَا ، وَتَعْرِيفُ سَوَاهِيْنِ » .

قال في شرح الكافية الشافية: « لما كانت هذه الكلمات من قبل المعنى أفعالاً، ومن قبل اللفظ أسماء جعل لها تعريف، وتنكير، فعلامة تعريف المعرفة منها تجرده عن التنوين، وعلامة تنكير النكرة منها استعماله منوناً. ولما كان من الأسماء المحضة ما يلازم التعريف، كالضمير وأسماء الإشارة، وما يلازم التنكير كـ(أَحَد) وـ(عَرِيب)، وما يُعرَف وقتاً وينكِّر وقتاً كـ(رَجُل) وـ(فَرَس) جعلوا هذه الأسماء كذلك، فالمأموراً بعضها التعريف كـ(نَزَالٍ) وـ(بَلْه) وـ(أَمِين)، وألزموا بعضها التنكير كـ(وَاهَا) وـ(وَيْهَا)، واستعملوا بعضها بوجهين فُنُوناً مقصوداً تنكيره، وجُرِّد

(١) نحو: رُوَيْدَ زِيداً فَإِنْهُمْ قَالُوا: أَرْوِدُهُ، إِرْوَادُهُ، بِمَعْنَى أَمْهَلَهُ إِمْهَالاً، ثُمَّ صَغَرُوا المَصْدِرَ تَصْغِيرَ التَّرْخِيمِ، يُنَظَّرُ: شَرْحُ التَّصْرِيفِ / ٢٩٨ .

(٢) نحو: بَلْهَ زِيداً، أَيْ دَعْهُ فَإِنَّهُ فِي الْأَصْلِ مَصْدِرٌ فَعْلٌ مَهْمَلٌ مَرَادِفٌ لـ(دَعْ)، يُنَظَّرُ: شَرْحُ التَّصْرِيفِ / ٢٩٩ .

مقصوداً تعريفه كـ(صَهْ وَصَهِ) وـ(أَفْ وَأَفْ<sup>(١)</sup>) .

وقد اختلف النحويون في : هَيْهَات ، وَمَهْ ، وَنَزَالٍ ، وما أشبهاها من أسماء الأفعال .

فذهب الكوفيون إلى أنها أفعال حقيقة جرت في ألفاظها على طريق الأسماء ، فقالوا في (نَزَال) : إنها (أُنْزِل) . ثم إن العرب أجرت لفظها كلفظ الأسماء ، وكذلك (شَتَّان) أصله : شَتَّت ، ثم عُدِلَ من شَتَّت إلى شَتَّان ، وأجرروا اللفظ مجرى الأسماء فتسميتهم لها على هذا أسماء إنما هي مراعاة للفظ ، وإنما هي في الحقيقة أفعال<sup>(٢)</sup> ، وذهب بعض البصريين إلى أنها أفعال استعملت استعمال الأسماء<sup>(٣)</sup> .

وذهب جمهور البصريين إلى أنها أسماء ، ويسمونها أسماء أفعال<sup>(٤)</sup> ، واحتل了一لة ، فقيل : مدلوها ألفاظ أفعال لا أحداث ، ولا أزمان ، وتلك الأفعال هي التي تدل على الحدث والزمان ، فـ(مَهْ) اسم للفظ اسْكُتْ ، وقيل : تدل على معاني الأفعال من الحدث والزمان ، فـ(مَهْ) مَرَادِف لـ(اسْكُتْ) وقيل : هو ظاهر مذهب سيبويه<sup>(٥)</sup> ،

(١) ١٣٨٨ / ٣ (١) ..

(٢) ينظر : البسيط ١ / ١٦٣ ، والكاف٢ / ١١٢٠ ، وتوضيح المقاصد ٤ / ٧٥ ، والارتفاع ٥ / ٢٢٨٩ ، والمساعد ٢ / ٦٣٩ ، والتصریح ٢ / ١٩٥ ، وحاشیة الصبان ٣ / ١٩٥ .

(٣) ينظر : الارتفاع ٥ / ٢٢٨٩ .

(٤) ينظر : الكتاب ١ / ٢٤١ ، والمقتضب ٣ / ٢٠٢ ، والأصول ١ / ٢ ، ١٤٣ / ١٣٠ ، والخصائص ٣ / ٣٤ ، والتهذيب الوسيط ص ٨٧ ، وشرح الألفية لابن نظام ص ٦١١ ، والتوضيحة ص ٣١٨ .

(٥) ينظر : الكتاب ١ / ٣ ، ٢٤١ / ٤ ، ٥٢٩ / ٣ .

وأبى علي<sup>(١)</sup> وجماعة ، فدلالتها على الزمان بالوضع لا بالصيغة ، وقيل : هي أسماء للمصادر ثم دخلها معنى الطلب والأمر ، فتبعده الزمان ودخلها معنى الوقع بالمشاهدة ، ودلالة الحال في غير الأمر ، فتبعده الزمان فـ (مَهْ) اسم لقولك سُكُوتاً ، وكذلك باقيها ، فيكون إطلاق أسماء الأفعال عليها يعني به المصادر ، وهي أفعال لا الأفعال التي قسيمة الأسماء . وذهب بعض المتأخرين إلى أنها ليست أسماء ، ولا أفعالاً ، ولا حروفًا فهي قسم رابع من قسمة الكلمة<sup>(٢)</sup> .

والصحيح - في نظري والله أعلم - من هذه الأقوال هو قول البصريين ، وذلك لما استدلوا<sup>(٣)</sup> به من أشياء وجدت فيها لا توجد إلا في الأسماء ، منها عدم ظهور عالمة المضمر ، ومنها التنوين الذي هو علم التنکير ، وهذا لا يوجد إلا في الاسم ، نحو قوله : هذا سببويه وسيبويه آخر . ومنها الثنوية<sup>(٤)</sup> ومنها وجود الجمجم فيها في (هَيْهَات) ، ومنها وجود التأنيث فيها في هَيْهَة وهَيْهَات ، ومنها الإضافة ، وهي قوله : دونك وعندك ، ووراءك ، ومنها وجود لام التعريف فيها ، نحو النَّجَاءَك ،

(١) ينظر : الإيضاح العضدي ١ / ١٨٩ ، والعسكريات ص ١١١ ، وينظر : المقتضى ١ / ٥٦٩ .

(٢) ينظر : الارشاد ٥ / ٢٢٨٩ .

(٣) ينظر : الكتاب ١ / ٢٤٢ ، وكتاب الشعر ١ / ٥ ، والخصائص ٣ / ٤٤ ، وشرح الكافية لابن الحاجب ص ٥٣٠ - ٥٣١ ، وشرح الرضي ٣ / ٨٣ - ٨٤ ، وشرح المفصل ٤ / ٢٧ - ٢٨ ، والمساعد ٢ / ٦٣٩ ، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٦١٥ .

(٤) ينظر : الخصائص ٣ / ٤٤ .

فهذا اسم (أُنجُ)، ومنها التحبير، وذلك قولهم: رُوَيْدَك . ومنها جواز كونها فاعلة ومفعولة<sup>(١)</sup>، ومنها جمودها وعدم تصرفها<sup>(٢)</sup> .

---

(١) ينظر: شرح المفصل ٤ / ٢٧ .

(٢) ينظر: المصدر السابق ٤ / ٢٨ .

### المبحث الثالث : ( هيئات ) بين الإفراد والجمع

تقديم من لغات ( هيئات ) المنقوله عن العرب ( هيئات ) بالفتح و ( هيئات ) بالكسر ، و ( هيئات ) بالضم ، و ( هيئات ) بالتسكين ، ولم يدخل النحاة جهداً في تحديد وتوضيح هيئة ( هيئات ) في كل لغة من هذه اللغات ، ومن ذلك تبيانهم نصيبي هذه الكلمة من الإفراد والجمع والوزن.

#### أولاً : ( هيئات ) بالفتح

مذهب سيبويه<sup>(١)</sup> وعليه جمهور النحاة<sup>(٢)</sup> أن ( هيئات ) بالفتح اسم مفرد ، ودليلهم في هذا أنه يوقف عليها بالهاء ، ولا يوقف بالهاء إلا على مفرد والتاء فيه للتأنيث ، كما في ( عَلْقَة )<sup>(٣)</sup> ، قال في الكتاب : « وسألته عن ( هيئات ) اسم رجل ، و ( هيئات ) ؟ فقال : أما من قال : هيئات . فهي عنده بمترلة ( عَلْقَة ) ، والدليل على ذلك أنهم يقولون في السكوت : ( هيئات ) »<sup>(٤)</sup> .

ونقل بعضهم عن الأخفش أنه أجاز فيها الجمع<sup>(٥)</sup> . وأما عن وزنها

(١) ينظر : الكتاب ٣ / ٢٩١ .

(٢) ينظر : المقتضب ٣ / ١٨٢ ، والخصائص ٣ / ٤١ ، ومعاني القرآن للفراء ٢ / ٢٣٥ ، ومعاني القرآن للزجاج ٤ / ١٢ ، والمحرر الوجيز ١١ / ٢٣٢ .

(٣) العَلْقَة واحدة العَلْقَى ، وهو شجر تدوم خضرته في القبط . ينظر : اللسان ( علق ) ٩ / ٣٥٨ .

(٤) الكتاب ٣ / ٢٩١ .

(٥) ينظر : الصداح ٦ / ٢٢٥٨ .

فقد ذكروا أنها اسم رباعي من مضاعف الماء والياء، وزنها فعللة، وأصلها : هَيْهَة ، فهو من باب الزلزلة ، ومن صرخ بهذا: أبو علي الفارسي<sup>(١)</sup> وابن جني<sup>(٢)</sup> ، والمخشري<sup>(٣)</sup> ، وابن يعيش<sup>(٤)</sup> ، والعكري<sup>(٥)</sup> .

### ثانياً : ( هيئات ) بالكسر

كان الخلاف بين العلماء في ( هيئات ) بالكسر أهي مفرد أم جمع ؟ أقوى ما كان في ( هيئات ) بالفتح ، إذ لم يعهد مخالف لإجماع النحاة على أن ( هيئات ) بالفتح مفردة إلا الأخفش فيما نقل عنه الجوهري ، وأما الخلاف في ( هيئات ) بالكسر فيمكن بيانه على النحو التالي :

١) ذهب سيبويه ، وجمع من النحاة إلى أنها جمع تأنيث ، كزينبات ، وهنات ، قال سيبويه : « وسألته عن هَيْهَاتِ اسْمَ رَجُلٍ وَهَيْهَةٍ ؟ فقال ... ومن قال : هَيْهَاتِ . فهي عنده كبيضات ، ونظير الفتحة في الماء الكسرة في التاء ... ونظير ( هيئات ) ، و( هيئَة ) في اختلاف اللغتين قول العرب : استأصلَ اللَّهُ عِرْقَاتِهِمْ ، واستأصلَ اللَّهُ عِرْقَاتَهُمْ<sup>(٦)</sup> . بعضهم يجعله

(١) ينظر : العضديات ص ١٤٠ .

(٢) ينظر : الخصائص / ٢ ، ٢٩٧ / ٣ ، ٤٣ .

(٣) ينظر : المفصل ص ١٦١ .

(٤) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٦٦ .

(٥) ينظر : إعراب القراءات ٢ / ١٥٦ .

(٦) في اللسان ( عرق ) ٩ / ١٦١ : « قال الأزهري : والعرب تقول : استأصل الله عِرْقَاتِهِمْ وَعِرْقَاتَهُمْ أي شأفتهم » .

بمنزلة (عُلْقَة)، وببعضهم يجعله بمنزلة عُرُس<sup>(١)</sup> وعُرُسات<sup>(٢)</sup>، ومن أخذ بقول سيبويه الزجاج<sup>(٣)</sup> وأبو علي الفارسي<sup>(٤)</sup>، وابن جني<sup>(٥)</sup> وغيرهم. ومفرد (هَيْهَاتِ) بالكسر على ذلك القول - كما ذكروا - هو (هَيْهَاتَ) بالفتح، وكان ينبغي على أصله - كما صرحو - أن يقال فيه: هَيْهَاتَ . الجمع المصحح ، والتاء فيه تاء جمع التأنيث بقلب ألف (هَيْهَاتَ) ياءً لزيادتها على الأربعة ، نحو : مَرْمَيَات ، وَاللام التي هي الألف في (هَيْهَات) مخدوفة لالتقائهما مع ألف الجمع ، وإنما حذفت ، ولم تقلب ، كما قلبت في حُبْلَيَات لعدم تمكنها ، جعلوا للتمكّن مزية على غير المتمكن ، فحذفوها على حد حذف الياء في (اللذان ، واللتان)<sup>(٦)</sup> ، فعلى هذا الألف في (هَيْهَاتَ) بالفتح لام الكلمة المبدلّة من الياء بمنزلة اللام الثانية في الزلزلة والقلقلة ، والألف في (هَيْهَاتِ) بالكسر زائدة ، وهي التي تصحب تاء الجمع في مثل : الْهَنَدَاتِ وَالْحُبْلَيَات<sup>(٧)</sup> .

وذهب الزجاج إلى أن مفرد (هَيْهَاتِ) بالكسر - وإن لم ينطق به -

(١) جمع عَرُوس ، ينظر اللسان (عرس) ٩ / ١٣١ .

(٢) الكتاب ٣ / ٢٩١ - ٢٩٢ .

(٣) ينظر : معاني القرآن ٤ / ١٢ .

(٤) ينظر : العسكريات ص ١١٧ .

(٥) ينظر : سر الصناعة ٢ / ٥٠٠ ، والخصائص ٣ / ٤٥ .

(٦) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٦٦ ، والدر المصنون ٨ / ٣٣٩ .

(٧) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٦٦ .

هَيْهَة كَبِيْضَة ظنًا مِنْهُ أَنْ سَيِّبُوْيَهِ إِنَّمَا أَرَادَ بِقُولِهِ : « وَمَنْ قَالَ : هَيْهَاتٍ . فَهُنَّ عِنْدَهُ كَبِيْضَاتٍ » فِي اتِّفَاقِ الْمُفْرَدِ ، وَقَدْ ضَعَفَ النَّحَاةُ رأْيَ الزَّجَاجِ<sup>(١)</sup> .

٢) وَذَهَبَ فَرِيقٌ مِنَ النَّحَاةِ إِلَى أَنَّ (هَيْهَاتٍ) بِالْكَسْرِ مُفْرَدٌ ، كَحَالِهِ فِي لُغَةِ مَنْ فَتَحَ ، وَأَنَّهُ كَسْرٌ عَلَى أَصْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ ، وَرَأَى أَنَّ فِي تَقْدِيرِهِ جَمِيعًا تَعْسِفًا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ ، وَأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَبْلِ تَغْيِيرِ اللُّغَاتِ ، وَمِنْ هُؤُلَاءِ ابْنِ الْحَاجَبِ<sup>(٢)</sup> وَالسَّمِينِ الْخَلْبِيِّ<sup>(٣)</sup> ، قَالَ ابْنُ الْحَاجَبَ : « ... وَالْحَقُّ أَنَّهُ لُغَاتٌ فِيهَا ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْهَا مَفْتُوحَةً تَارَةً ، وَمَكْسُورَةً أُخْرَى ، وَتَقْلِبُ تَأْوِهَا ، وَتَبْثِتُ أُخْرَى شَبَهُوهَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ بِمَا يَمْثُلُهَا ، فَقَالُوا مَا قَالُوهُ ... . هَذَا كُلُّهُ تَعْسِفَ لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ »<sup>(٤)</sup> . وَمَنْ ذَهَبَ أَيْضًا إِلَى أَنَّ (هَيْهَاتٍ) مُفْرَدٌ أَبُو حَيَانَ<sup>(٥)</sup> .

٣) وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ ثَالِثَةٌ إِلَى احْتِمَالِ (هَيْهَاتٍ) لِلإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ ، مِنْهُمْ ابْنُ يَعْيَشَ<sup>(٦)</sup> وَالْعَكْبَرِيِّ<sup>(٧)</sup> ، وَالرَّضِيِّ<sup>(٨)</sup> ، غَيْرُ أَنَّ الرَّضِيَّ رَجَحَ جَانِبَ

(١) يَنْظُرُ : شَرْحُ المَفْصِلِ ٤ / ٦٦ ، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ ٦ / ٤٠٥ ، وَالدَّرُّ المَصْوُنُ ٨ / ٣٣٩ .

(٢) يَنْظُرُ : الإِيْضَاحُ ١ / ٥٠٢ .

(٣) يَنْظُرُ : الدَّرُّ المَصْوُنُ ٨ / ٣٤٠ .

(٤) الإِيْضَاحُ ١ / ٥٠٢ .

(٥) يَنْظُرُ : الْبَحْرُ الْمَحِيطُ ٦ / ٤٠٥ .

(٦) شَرْحُ المَفْصِلِ ٤ / ٦٦ .

(٧) إِعْرَابُ الْقَرَاءَاتِ ٢ / ١٥٨ .

(٨) شَرْحُ الرَّضِيِّ ٣ / ١٠٢ .

الإفراد ، قال في شرح الكافية : « .. لا منع أن نقول : التاء والألف فيها زائدتان ، فهي مثل كوكب ، ولا منع أيضاً من كونها في جميع الأحوال مفردة مع زيادة التاء فقط ، وأصلها : هَيْهَيَة ونقول : فتح التاء على الأكثر نظراً إلى أصله حين كان مفعولاً مطلقاً ، وكسرت للساكين ؛ لأن أصل البناء السكون ، وكان القياس بناء على هذا الوجه الأخير ، أعني أن أصله : هَيْهَيَة ، ألا يوقف عليه إلا بالباء ، وإنما يوقف عليه بالتاء في الأكثر ، تنبيةً على التحاقها بقسم الأفعال من حيث المعنى ، فكانت تأوها مثل تاء (قامت) وهذا الوجه أولى من الوجه الأول ، وأيضاً من جعل الألف والتاء زائدين »<sup>(١)</sup> .

والذي آخذ به - والعلم عند الله - هو الرأي الثالث ، وهو احتمال الإفراد والجمع ، أما الجمع فلما ذكر ، وأنه قد يوقف عليها بالتاء ، وقد صرخ العلماء بأنه لا يوقف بالتاء إلا فيما كان جمعاً ، كما أنه لا يوقف بالباء إلا فيما كان مفرداً<sup>(٢)</sup> .

وأما احتمال الإفراد فلما ذكر ابن يعيش ، والرضي من أنه لا فرق بين (هَيْهَات) بالكسر و(هَيْهَات) بالفتح مفردة إلا في كسر التاء ، وإنما جاء على أصل التقاء الساكين لحفة الألف قبلها ، كما كسروا نون التثنية بعد الألف<sup>(٣)</sup> .

(١) شرح الرضي / ٣ - ١٠٢ .

(٢) ينظر : المحتسب / ٢ ، ٩٢ ، والعسكريات ص ١١٥ ، وشرح المفصل ٤ / ٦٧ .

(٣) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٦٦ ، وشرح الرضي / ٣ .

**ثالثاً : ( هيئات ) بالضم**

لم أقف على نص لأحد من النحاة حكم فيه على ( هيئات ) بالضم بالإفراد أو الجمع سوى نصٍ لابن جني يفهم منه أنها مفردة لا جمع ، وهو قوله في المحتسب : « ومن قال : هيئاً هيئاً ، فإنه يكتبها بالهاء ؛ لأن أكثر القراءة ( هيئاً ) بالفتح ، والفتح يدل على الإفراد ، والإفراد بالهاء ، كهاء أرطاء<sup>(١)</sup> وعلقاً<sup>(٢)</sup> » .

**رابعاً : ( هيئات ) بالسكون**

ذهب ابن جني<sup>(٣)</sup> - وتبعه آخرون - إلى أن ( هيئات ) ساكنة التاء جمع لا مفرد ، واستدلوا على ذلك بأن بقاء التاء في الوقف مع السكون دليل على أنها تاء ، وإذا كانت تاء فهي للجماعة ، ودفعوا ما قد يضعف استدلالهم من ذهاب بعضهم إلى أن سكون التاء إنما جاء نتيجة لإجرائها في الوقف مجرها في الوصول من كونها تاء ، كقولنا : عليه السلام والرحمٌ ، بقلة هذا - إذ بابه الضرورة والشعر - وكثرة الأول ، ومن تبع ابن جني في رأيه هذا ابن يعيش<sup>(٤)</sup> وابن عطية<sup>(٥)</sup> . والله تعالى أعلم .

(١) الأرطى : شجر من شجر الرمل . ينظر : اللسان ( أرط ) ١ / ١٢٠ .

(٢) المحتسب ٢ / ٩١ .

(٣) ينظر : المحتسب ٢ / ٩٢ .

(٤) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٦٧ .

(٥) ينظر : المحرر الوجيز ١١ / ٢٣٣ .

## المبحث الرابع : كتابة (هَيْهَات) عند النحواء

اختلاف النحويون في كتابة هَيْهَات أهي بالباء في آخرها أم بالياء؟

١) فذهب سيبويه ومن تابعه إلى أن هَيْهَات بالفتح تكتب بالباء، وبالكسر تكتب بالياء والعلة عنده في ذلك هي العلة نفسها في الوقوف عليها وهي أن المفتوحة اسم مفرد والمكسورة جمع، والمفرد لا يكون إلا بالباء وصلاً ووقفاً كما أن الجمع لا يكون إلا بالباء وصلاً ووقفاً، قال في الكتاب: «وسأله عن هَيْهَاتِ اسْمِ رَجُلٍ وَهَيْهَاتٌ؟ فَقَالَ: أَمّا مَنْ قَالَ هَيْهَاتٌ، فَهُوَ عَنْهُ بِمَنْزِلَةِ عَلْقَةٍ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي السُّكُونِ: هَيْهَاهُ، وَمَنْ قَالَ: هَيْهَاتٌ، فَهُوَ عَنْهُ بِكَيْضَاتٍ، وَنَظِيرِ الْفَتْحِ فِي الْأَيَاءِ الْكَسْرَةِ فِي التَّاءِ»<sup>(١)</sup> فقوله: «ونظير الفتحة في الاء الكسرة في التاء» أفهم أن (هَيْهَات) المفتوحة بالباء، والمكسورة بالباء، ومن أخذ بقول سيبويه في كتابة (هَيْهَات) مكسورة بالباء أبو علي الفارسي<sup>(٢)</sup>، وابن يعيش<sup>(٣)</sup>، ومن أخذ بقول سيبويه في كتابة (هَيْهَات) بالفتح وبالكسر ابن جني<sup>(٤)</sup>، كما أنه ذهب إلى أن (هَيْهَات) بالضم تكتب بالباء كالمفتوحة وأن (هَيْهَات) بسكون التاء تكتب بالباء، وذكر العلة في ذلك كله، قال في

(١) الكتاب / ٣ / ٢٩١.

(٢) ينظر: العضديات ص ١٣٩.

(٣) ينظر: شرح المفصل ٤ / ٦٦.

(٤) ينظر: المحتسب ٢ / ٩١.

المحتب : « ... ومن كسر كتبها بالباء ؛ لأنها جماعة ... ومن قال : (هَيْهَا هَيْهَا هَيْهَا) فإنه يكتبها بالباء ؛ لأن أكثر القراءة (هَيْهَا) بالفتح والفتح يدل على الإفراد ، والإفراد بالباء كباء (أَرْطَا) و(عَلْقَا) ... وأمّا (هَيْهَات هَيْهَات) ساكنة بالباء فينبعي أن يكون جماعة وتنكتب بالباء ، وذلك أنها لو كانت هاء كباء عَلْقَا وسُمَانَا<sup>(١)</sup> للزم في الوقف عليها أن يلفظ باء ، كما يوقف مع الفتح ، فيقال : هَيْهَا هَيْهَا ، بقاء التاء في الوقف مع السكون دليل على أنها تاء ، وإذا كانت تاء فهي لجماعه<sup>(٢)</sup> .

(٢) وذهب أبو علي الفارسي - مخالفًا رأي سيبويه في كتابة (هَيْهَات) بالفتح - إلى أنها تنكتب بالباء لا باء ، قال في (العضديات) : « فهذا معنى (هَيْهَات) ، فأمّا لفظها ، فإنهم استعملوه على ضربين ، أحدهما : أن تكون التاء فيها مفتوحة ... فمن فتح كان عنده اسماً مفرداً ، فإذا وقف عليها أبدل من التاء أباء<sup>(٣)</sup> ، فقوله : « أبدل من التاء أباء » صريح في أن (هَيْهَات) بالفتح تنكتب بالباء ، ومن أخذ بهذا الرأي أيضاً ابن يعيش<sup>(٤)</sup> .

(١) في اللسان (سمن) ٦ / ٣٧٦ : « والسُّمَانِي : طائر ، واحدته سُمَانَة ، وقد يكون السُّمَانِي واحداً » .

(٢) المحتب ٢ / ٩١ - ٩٢ .

(٣) العضديات ص ١٣٩ .

(٤) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٦٦ .

## المبحث الخامس : الخلاف في إعراب ( هيئات )

تحدثت في السابق عن الخلاف بين النحاة في اسمية أسماء الأفعال - ومنها هيئات - وفعاليتها ، وهل مدلولها لفظ الفعل لا الحدث ، والزمان أو تدل على ما تدل عليه الأفعال من الحدث والزمان ، أو مدلولها المصادر ، وقد اختلف النحاة بناء على هذه الأقوال في موضع أسماء الأفعال - ومنها هيئات - هل لها موضع من الإعراب أو لا ؟ ، فانقسموا إلى فريقين :

أولاً : من قال : إن ( هيئات ) لا موضع لها من الإعراب

أكثر النحاة وعلى رأسهم سيبويه على أن ( هيئات ) - ومثله بقية أسماء الأفعال - اسم فعلٍ مبني يدل على معنى الفعل من الحدث والزمان ولا موضع له من الإعراب<sup>(١)</sup> ، أما كونه لا محل له من الإعراب فلأن معناه - كما ذكروا - معنى ما لا موضع له من الإعراب وهو الفعل ، فوجب أن لا يكون له موضع من الإعراب ، قال صاحب البسيط : « ( هيئات ) اسم ( بعد ) كما أن حسّان اسم لشخص ، ولا موضع لها من الإعراب ، لأن الإعراب في الأسماء إنما يوجد دلالة على معانٍ في مدلولاتها ، وهي الفاعلية والمفعولية والإضافة ، وهذه المعانٍ لا يمكن أن توجد في الفعل »<sup>(٢)</sup> ، وقال أبو علي الفارسي مصرحاً بأن لا موضع لـ ( هيئات ) من الإعراب : «

(١) في المساعد ٢ / ٦٥٨ : كونها غير معمولة قول الأخفش ونقله المصنف عن المحققين ونقله الخضراوي عن الجمهور . وينظر : توضيح المقاصد ٤ / ٧٥ ، وحاشية الصبان ٣ / ١٩٦ .

(٢) البسيط : ١ / ١٦٣ - ١٦٤ ، وينظر الإيضاح ١ / ٥٠٥ ، والكافٰ ٣ / ١١٢٢ .

... فأما (هَيْهَاتَ) نفسها فلا موضع لها من الإعراب<sup>(١)</sup>.

وأما بناء (هَيْهَاتَ) فقد ذكرت آنفًا أنه مذهب سيبويه ، وتبعه جمع غفير من النحاة<sup>(٢)</sup> ، قال في الكتاب : « وسألته عن (هَيْهَاتِ) اسمِ رجلٍ وهَيْهَاتَةَ؟ فقال : ... فإذا لم يكن (هَيْهَاتِ) ولا (هَيْهَاتَةَ) على لشيء فهما على حالهما لا يغيران عن الفتح والكسر ، لأنهما بمتزلة ما ذكرنا ممّا لم يتمكّن<sup>(٣)</sup> ». وقد اختلف أصحاب هذا الرأي - أعني البناء - في علة بناء (هَيْهَاتِ) ، فقيل :

(١) لإبهامها ومشابتها أسماء الأصوات ، وقد تبنّى هذا التعليل سيبويه إذ ذكر أولاً في باب الظروف المهمة غير المتمكنة ، كـ(قبل وبعد) أن علة بناء هذه الظروف راجع إلى مشابتها للأصوات في الإبهام وعدم التمكن<sup>(٤)</sup> ، وأبان عن معنى إبهامها وعدم تمكّنها بقوله : « ويُدْلِكُ على أَنَّ (قبل) و(بعد) غير متمكنين أنه لا يكون فيهما مفردان ما يكون فيهما مضارف ، لا تقول : قبل وأنت ، تريد أن تبني عليها كلاماً ، ولا تقول :

(١) العضديات ص ١٤٠ ، ومن نص أيضًا على ألا موضع لاسم الفعل من الإعراب الرضي ، قال في شرحه على الكافية (٣ / ٨٦) : « .. فكذا اسم الفعل كان له في الأصل محل من الإعراب ، فلما انتقل إلى معنى الفعلية ، والفعل لا محل له من الإعراب في الأصل ، لم يبق له محل من الإعراب ».

(٢) ينظر : المقتضب / ٣ / ١٨٢ ، ومعاني القرآن للفراء / ٢ / ٢٣٥ ، ومعاني القرآن للزجاج / ٤ / ١٢ ، والأصول / ١ / ٥٠ ، والخصائص / ٣ / ٤٩ - ٥٠ .

(٣) ٢٩١ / ٣ / ٢٩٢ .

(٤) ينظر : الكتاب / ٣ / ٢٨٥ .

هذا قبل ، كما تقول : هذا قبل العَتَمة ، فلِمَا كَانَتْ لَا تَمْكُنْ ، وَكَانَتْ تَقْعُدْ عَلَى  
كُلِّ حِينٍ شُبِّهَتْ بِالْأَصْوَاتِ وَ(هَلْ) وَ(بَلْ) ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مَتْمِكِنَةً<sup>(١)</sup> ،  
ثُمَّ عَلَى بَعْدِ ذَلِكَ بَنَاءً (هَيْهَا وَهَيْهَاتِ) بِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ مَا ذُكِرَ مَا لَمْ  
يَتَمْكِنَ<sup>(٢)</sup> . وَأَخْذَ بِتَعْلِيلِ سَيِّبوِيهِ جَمْعَ مِنَ النَّحَّا ، مِنْهُمُ الْمَبْرُدُ ، قَالَ : « فَأَمَا  
(هَيْهَاتِ) فَتَأْوِيلُهَا : فِي الْبَعْدِ ، وَهِيَ ظَرْفٌ غَيْرُ مَتْمِكِنٍ لِإِبْاهَامِهَا ، وَلِأَنَّهَا  
بِمَنْزِلَةِ الْأَصْوَاتِ »<sup>(٣)</sup> وَكَذَا الزَّجَاجُ<sup>(٤)</sup> .

(٢) وَقَوْعُهَا مَوْقِعُ الْمَبْنِي وَهُوَ الْفَعْلُ الْمَاضِي ، وَذَكَرَ هَذَا أَيْضًا عَدْدُ  
مِنَ النَّحَّا ، مِنْهُمُ أَبُو عَلِيِّ الْفَارَسِيُّ ، قَالَ فِي الْعَسْكَرِيَّاتِ : « وَ(هَيْهَاتِ)  
وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُشَابِهَةِ لِلْحُرُوفِ إِذَا وُضِعَتْ مَوْضِعُ الْمَبْنِيِّ أَجْدَرَ  
بِالْبَنَاءِ<sup>(٥)</sup> . وَكَذَا ابْنُ يَعِيشَ<sup>(٦)</sup> ، وَابْنُ الْحَاجِبِ<sup>(٧)</sup> ، وَالرَّضِيِّ<sup>(٨)</sup> ، وَأَبُو  
الْبَرَّكَاتِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ<sup>(٩)</sup> ، وَالْوَاسْطِيِّ الْضَّرِيرِ<sup>(١٠)</sup> .

(١) الكتاب : ٢٨٦ / ٣ .

(٢) المصدر السابق : ٢٩٢ / ٣ .

(٣) ينظر : المقتضب ٣ / ١٨٢ .

(٤) ينظر : معاني القرآن ٤ / ١٢ .

(٥) العسكريات ص ١١٧ ، وينظر : العضديات ص ١٤٠ .

(٦) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٣٥ .

(٧) ينظر : شرح الكافية ص ٥٢٩ .

(٨) ينظر : شرح الرضي ٣ / ٨٣ .

(٩) ينظر : البيان ٢ / ١٨٤ .

(١٠) ينظر : شرح اللمع ص ٦ .

(٣) مشابتها الحرف ، ومن أخذ بهذا ابن السراج ، قال : « فالعلة التي بنيت لها الأسماء هي وقوعها موقع الحروف ومضارعتها لها »<sup>(١)</sup> . وقال بهذه العلة أيضاً ابن جنی<sup>(٢)</sup> وأبو جعفر<sup>(٣)</sup> النحاس وابن عطیة<sup>(٤)</sup> وابن مالک<sup>(٥)</sup>.

وأختلف بعض هؤلاء في وجه المشابهة ، فذهب ابن جنی إلى أن أسماء الأفعال كلها مبنية ، لتضمن ما كان منها بمعنى الأمر معنى حرف الأمر ، وحمل باقي الأسماء عليها<sup>(٦)</sup> .

وذهب ابن مالک إلى أن أسماء الأفعال إنما أشبّهت الحروف العاملة في الاستعمال إذ هي عاملة غير معمولة مع جمودها ولزومها طريقة واحدة<sup>(٧)</sup> . والذی أراه - والله أعلم - أن غير علة مشابهة الحرف يمكن ردّها إليها.

أما علة مشابهة أسماء الأصوات فلأأسباب الثلاثة الآتية :

الأول : أن المبرد - وهو من قال بعلة مشابهة أسماء الأصوات - صرّح كما نقل عنه الزجاجي في كتابه (مجالس العلماء) بأن علة بناء أسماء الأصوات هي مشابهة الحروف ، قال المبرد : « ... والأصوات عندهم ،

(١) ينظر : الأصول ١ / ٥٠ .

(٢) ينظر : الخصائص ٢ / ٣٠٠ - ٤٩ .

(٣) ينظر : إعراب القرآن ٢ / ٤١٨ .

(٤) ينظر : المحرر الوجيز ١١ / ٢٢٢ .

(٥) ينظر : شرح الكافية الشافعية ٣ / ١٣٩٧ .

(٦) ينظر : الخصائص ٣ / ٥٠ .

(٧) ينظر : شرح الكافية الشافعية ٣ / ١٣٩٧ .

كـ(غاق) وـ(طُقْ) مضارعة للحروف ؛ لأنها حكية حكاية جرت فيها كالزجر ، لأن الزجر إنما وضعتها حروف معان ليعلم ما تزيد بها ...»<sup>(١)</sup> .

الثاني : أن ابن مالك رجع علة بناء أسماء الأصوات إلى مشابهة الحرف في الاستعمال ، قال في شرح الكافية الشافية بعد تعليمه لبناء أسماء الأفعال : « وأما أسماء الأصوات فهي أحق بالبناء ؛ لأنها غير عاملة ، ولا معمولة فأأشبهات الحروف المهملة »<sup>(٢)</sup> .

الثالث : ما نقله ابن جني من أن مذهب سيبويه - وهو من قال أيضاً بعلة مشابهة أسماء الأصوات - في علة بناء الاسم هو تضمنه معنى الحرف أو وقوعه موقعه<sup>(٣)</sup> .

وأما علة الوقوع موقع الفعل فلتصرigh بعض العلماء بأنها ترجع - في التحقيق - إلى علة مشابهة الحرف ، ومن صرحت بهذا ابن عطية في تفسيره ، قال : « ومن حيث كانت هذه اللفظة بمعنى الفعل أأشبهات الحروف ، مثل صَهْ وغيرها ، فلذلك بنيت على الفتح »<sup>(٤)</sup> وكذا الصبان ، وبعد سرد ما قيل في علل بناء الاسم - غير علة مشابهة الحرف - قال : « وكل هذه في التحقيق ترجع لشبه الحرف »<sup>(٥)</sup> ومن قال بهذا أيضاً الخضري<sup>(٦)</sup> .

(١) ينظر : مجالس العلماء ص ١٧١ .

(٢) شرح الكافية الشافية ٣ / ١٣٩٧ .

(٣) ينظر : الخصائص ٣ / ٥٠ .

(٤) المحرر الوجيز ١١ / ٢٣٢ .

(٥) حاشية الصبان ١ / ٥١ .

(٦) حاشية الخضري ١ / ٤٢ .

ثانياً : من قال : إنّ لها موضعًا من الإعراب

ذكر غير واحد من النحويين أن القول : إنّ لأسماء الأفعال موضعًا من الإعراب ، مبني على القول : إنّها أسماء للمصادر النائبة عن الأفعال ، أو القول : إنّها أسماء لمعاني الأفعال ، ذلك أنّ أسماء الأفعال وقعت مركبة ، وكل اسم وقع مركباً فلابد من إعرابه ؛ إذ علة الإعراب الترکيب ، وقد وُجد ، وأن ما ذكر من علة بناء أسماء الأفعال لا يوجب ألا يكون لها موضع من الإعراب ، كجميع الأسماء المبنية ، فإنه يحکم بأنّ لها موضعًا من الإعراب ، وإن كانت مبنية<sup>(١)</sup> .

هذا والمشهور لدى النحويين في موضع أسماء الأفعال من الإعراب مذهبان ، أحدهما : أنها في موضع نصب على المصدر . والثاني : أن تكون في موضع رفع على الابتداء<sup>(٢)</sup> .

١) قول من قال : إنّ موضعها نصب

مذهب المازني ومن وافقه ، كما صرّح به بعضهم<sup>(٣)</sup> ، واحتج أصحاب هذا القول بأنّ أسماء الأفعال أسماء ، والأسماء إذا وقعت في الكلام المفید فلا بد أن تكون مرفوعة أو منصوبة أو مخوضة في اللفظ أو في التقدير أو في الموضع ، فنظروا بما إذا تلحق من الأسماء ، فرأوا أقرب الأسماء إليها المصادر

(١) ينظر : الإيضاح ١ / ٥٠٥ ، والبسيط ١ / ١٦٤ .

(٢) ينظر : شرح الكافية لابن الحاجب ص ٥٣٢ ، شرح الرضي ٣ / ٨٦ ، وتوسيع المقاصد ٤ / ٧٥ ، والمساعد ٢ / ٦٥٨ ، والتصریح ٢ / ١٩٥ .

(٣) ينظر : توسيع المقاصد ٤ / ٧٥ ، والمساعد ٢ / ٦٥٨ ، والتصریح ٢ / ١٩٥ .

النائبة ، فأجرروا (رُوَيْدًا) مجرى (ضربًا زيدًا) ؛ لأن كل واحد منها ناب مناب فعل ، وهذه النائبة منصوبة ، فجعلوا موضع هذه الأسماء النصب<sup>(١)</sup> ، وقد نقل ابن الحاجب والرضي<sup>(٢)</sup> هذا القول ثم ضعفاه ، قال ابن الحاجب في تضعيقه : « والوجه الأول ضعيف ؛ لأنه لو كان (رُوَيْدًا) منصوبًا نصب المصادر لوجب أن يكون فعله مقدراً ، وينخرج حينئذ عن أن يكون اسم فعل ألا ترى أن (سَقِيًّا) و(رَعِيًّا) و(خَيْرَةً) و(جَدَاعً) ونحوها لما كانت مصادر ، وكان الفعل معها مقدراً وجب خروجهما عن أسماء الأفعال ، وأيضاً فإنه كان يجب أن تكون معربة كما في قولك : (سَقِيًّا) و(رَعِيًّا) ، إذ لا موجب حينئذ للبناء ؛ إذ معنى الفعلية إنما هو في الفعل المقدر لا فيها ، وذلك لا يوجب بناء كما ذكرنا »<sup>(٣)</sup> . ومن اعتراض أيضاً على هذا الإعراب ابن الأنباري<sup>(٤)</sup> ، وابن أبي الربيع<sup>(٥)</sup> .

هذا وذهب المبرد - كما سيأتي - إلى أن (هَيْهَاتَ) ظرف غير متمكن ، وبني لإبهامه ، وتأويله عنده (في البعد)<sup>(٦)</sup> .

## ٢) قول من قال : إن موضعها رفع

ذكرت بعض كتب النحو أن هذا القول مذهب بعض النحويين ، ولم

(١) ينظر : البسيط ١ / ١٦٤ ، والتصريح ٢ / ١٩٥ .

(٢) ينظر : شرح الرضي ٣ / ٨٦ .

(٣) شرح الكافية ص ٥٣٣ ، وينظر : شرح الرضي ٣ / ٨٦ .

(٤) ينظر : البيان ٢ / ١٨٤ .

(٥) ينظر : الكافي ٣ / ١١٢٣ .

(٦) ينظر : المقتضب ٣ / ١٨٢ .

تنسبه إلى أحد من النحاة على عكس ما كان منها في المذهبين السابقين ، أعني القائلين بأن لا موضع من الإعراب ، وأن الموضع نصب ، وقد اكتفت أكثر المصادر في بيان هذا القول الأخير أعني القول بأن موضع اسم الفعل رفع بأنه رفع على الابتداء ، وأعني مرفوعه عن الخبر<sup>(١)</sup> ، غير أن ابن الحاجب من رجح هذا الرأي قد بين هذا القول أتم تبيين ، كما أنه ذكر سبب ترجيحه له على القول بأن الموضع نصب ، فقال في شرح الكافية : « وللنحوين في موضعها من الإعراب مذهبان ، أحدهما : أنها في موضع نصب على المصدر . والثاني : أن تكون في موضع رفع على الابتداء ، وفاعله مضمر مستتر والجملة - وإن كانت من مبدأ وفاعل - مستغنى عن الخبر فيها كما استغنى في (أقائم الزيدان ؟) - لما كانت بمعنى : أيقوم الزيدان ؟ استغنى عن الخبر بالفاعل ، إذ المقصود منسوب ومنسوب إليه . والثاني أوجه لأنه اسم جرد عن العوامل اللغوية ، فوجب أن يحکم بالابتداء فيه ، والفاعل ساد مسد الخبر ، كما في قولك : أقائم الزيدان ؟»<sup>(٢)</sup> .

وهذا الذي رجحه ابن الحاجب لم يُسلِّمْ له فيه ، كما لم يُسلِّمْ هو للقول بأن الموضع نصب ، ومن اعترض على قول ابن الحاجب الرضي ، إذ قال في رد : « ثم اعلم أن بعضهم يدعى أن أسماء الأفعال مرفوعة المحل على أنها مبتدأة لا خبر لها ، كما في أقائم الزيدان ؟ وليس بشيء ؛ لأن معنى

(١) ينظر : توضيح المقاصد ٤ / ٧٥ ، والمساعد ٢ / ٦٥٨ ، والتصريح ٢ / ١٩٥ .

(٢) شرح الكافية ص ٥٣٢ - ٥٣٣ .

(قائم) معنى الاسم وإن شابه الفعل ، أي ذو قيام ، فيصح أن يكون مبتدأ، بخلاف اسم الفعل ، فإنه لا معنى للاسمية فيه ، ولا اعتبار باللفظ ، فإن في قولك : تسمع بالمعيدي ، تسمع مبتدأ ، وإن كان لفظه فعلاً لأن معناه الاسم ، فاسم الفعل إذن ككاف (ذلك) ، وكالفصل عند من قال : إنه حرف ، كان لكل واحد منها محل من الإعراب لكونها اسمين ، فلما انتقلا إلى معنى الحرفيّة لم يبق لها ذلك ، لأن الحرف لا إعراب له ، فكذا اسم الفعل ، كان له في الأصل محلٌ من الإعراب ، فلما انتقل إلى معنى الفعلية ، والفعل لا محل له من الإعراب في الأصل ، لم يبق له محلٌ من الإعراب<sup>(١)</sup> .

والذي تطمئن إليه النفس - بعد سرد هذه الأقوال حول موضع اسم الفعل - هو القول بأن لا موضع له من الإعراب ؛ وذلك لما ذكر أصحاب هذا الرأي من أن اسم الفعل بمعنى ماناً عنه ، وهو الفعل ، والفعل لا محل له من الإعراب فكذا اسم الفعل ، والله تعالى أعلم .

---

(١) شرح الرضي / ٣ / ٨٦.

## المبحث السادس : تعليل النحاة لحركة البناء

تقدّم أن للعرب في (هيئات) ما ينافي على أربعين لغة وأن منها المنون وغير المنون وأن علماء اللغة قد نقلوا كل ذلك عنهم ، وقد أوردت ما جاء به العلماء من هذه اللغات ، وما ورد (هيئات) بالفتح من غير تنوين ، و(هيئات) بالكسر غير منونة ، و(هيئات) بالضم من غير تنوين ، و(هيئات) بالسكون .

وقد بيّنت في المبحث السابق أن أكثر النحاة على أن (هيئات) مبنية ، وفي هذا المبحث أذكر - إن شاء الله تعالى - تعليلهم لكل حركة بناء .

### (١) تعليل حركة الفتح

لم يكن النحاة في تعليلهم لفتح التاء في (هيئات) على قلب رجل واحد ، بل تشعبوا في ذلك ، ويمكن - في نظري - إجمال ما عللوا في ثلاثة أقوال :

القول الأول : أن حركة البناء إنما كانت فتحة إباعاً لما قبلها ، ومن قال بهذا سيبويه ، فقد ذكر أنه سأله الخليل عن (شَتَّانَ) فأجابه بقوله : « فتحتها كفتحة هِيَاهَا »<sup>(١)</sup> وقد نقل الزجاج كلام سيبويه هذا ثم أراد أن يكشف عن وجه الفتح في (شَتَّانَ) فقال : « وتفسیر قوله في (شَتَّانَ) أن فتحة (شَتَّانَ) بناء وقع لالتقاء الساكنين »<sup>(٢)</sup> والذي يستنبط من تفسير الزجاج أن علة الفتح في (هيئات) هي أيضاً التقاء الساكنين ، غير أن هذه

(١) الكتاب : ٣ / ٢٩٣ .

(٢) ما ينصرف : ١٢٥ .

العلة - في نظري - غير شافية؛ إذ هي علة لبناء على حركة لا على سكون، ولن يستعمل علة لنوع الحركة وهي الفتحة، وقد أبان تعليل أبي علي الفارسي، وغيره عن علة مجيء الحركة فتحة، فقال الفارسي: «فاما (هيئات) في قوله : هيئات زيد... فبمنزلة قولك : بعده ذلك وبعده العقيق، فالفتحة فيه على هذا فتحة بناء أتبعت الألف التي قبلها»<sup>(١)</sup>، فجعل علة الفتح الألف فقط، ومن قال بهذا أيضاً أبو العباس المهدوي<sup>(٢)</sup>.

وأما ابن عيسى فحصر علة الفتح في إتباع الفتح قبل الألف، قال: «... فمنهم من فتح التاء إتباعاً لما قبلها من الفتح إذ كانت الألف غير حصينة لضرب من الخفة كما فتحوها في الآن وشتنان»<sup>(٣)</sup>.

وجمع مكي بن أبي طالب في تعليله بين الألف والفتحة قبلها، فقال: «وفتحت لبناء والسكنى اللذين قبلها، واختير لها الفتح للألف والفتحة التي قبلها»<sup>(٤)</sup>.

القول الثاني: أن حركة البناء إنما كانت فتحة تشبيهاً للتاء (هيئات) بالهاء في (ربّت)، و(ثُمَّت) وقد تبنى هذا القول الفراء، إذ قال: «.. فنصب هيئات بمنزلة هذه الهاء التي في ربّت، لأنها دخلت على ربّ وعلى ثُمَّ، وكان أداتين فلم يغيرهما عن أداتها فنصبا»<sup>(٥)</sup> ومن أخذ بهذا

(١) ينظر: العسكريات ص ١١٤.

(٢) ينظر: شرح المداية ٢ / ٤٣٤.

(٣) ينظر: شرح المفصل ٤ / ٦٥.

(٤) ينظر: الكشف ١ / ١٣٢.

(٥) ينظر: معاني القرآن ٢ / ٢٣٦.

التعليق ابن الأنباري<sup>(١)</sup> ، والإمام الطبرى<sup>(٢)</sup> ، هذا إن قيل : إن كل واحدة من (هَيْهَات هَيْهَات) مستغنية بنفسها ، وأما إن قيل بعدم الاستغناء ، فقد جعل الفراء للفتح علة أخرى وهي أنها أداتان ، فصارتا ، بمتزلة (خمسة عشر)<sup>(٣)</sup> ، ومن أخذ بهذه العلة الإمام الطبرى<sup>(٤)</sup> ، وأبو جعفر النحاس<sup>(٥)</sup> .

القول الثالث : نظر فيه صاحبه إلى أصل (هَيْهَات) حين كان مفعولاً مطلقاً ، وقد اعتمد هذا القول الرضي ، قال : « ... أصلها هَيْهَة ، ونقول : فتح التاء على الأكثر نظراً إلى أصله حين كان مفعولاً مطلقاً »<sup>(٦)</sup> وأقول : القول : إنّ أسماء الأفعال في أصلها للمصدر ، قال به كثير من النحاة<sup>(٧)</sup> مما يجعل تعليل الرضي له وجه والله تعالى أعلم .

## (٢) تعليل حركة الكسر

تعددت وجهات النظر في تعليل حركة الكسر في (هَيْهَات) كما تعددت في حركة الفتح فقيل :

١) تنزيلها منزلة (درائى) و(نظار)، ومن قال بهذا الفراء<sup>(٨)</sup>

(١) ينظر : إيضاح الوقف والابتداء ١ / ٣٠٠ .

(٢) ينظر : جامع البيان ١٨ / ٢١ .

(٣) ينظر : معاني القرآن ٢ / ٢٣٥ .

(٤) ينظر : جامع البيان ١٨ / ٢١ .

(٥) ينظر : إعراب القرآن ٢ / ٤١٨ .

(٦) ينظر : شرح الرضي ٣ / ١٠٢ .

(٧) ينظر : شرح الكافية لابن الحاجب ص ٥٣١ .

(٨) ينظر : معاني القرآن ٢ / ٢٣٥ .

والعكيري<sup>(١)</sup>.

(٢) لأنَّه الأصل في التخلص من التقاء الساكنين ولخلفة الألف كما كسرت نون التشنيمة بعد الألف في المثنى، ومن أخذ بها الرضي<sup>(٢)</sup> وابن يعيش<sup>(٣)</sup> والسمين الحلبي<sup>(٤)</sup>.

(٣) تشبيهاً بـ(حَذَام) وـ(قَطَام)، وقد قال بهذا ابن الأنباري<sup>(٥)</sup>.

### (٣) تعليل حركة الضم

ذهب ابن جنبي إلى أنَّ ضمة البناء في (هَيْهَاتُ ) كالضمة في نحنُ ، وفي (حَوْبُ ) في الزجر<sup>(٦)</sup> ، على حين رجع ابن الأنباري الضم في (هَيْهَاتُ ) إلى ذهاب (هَيْهَاتُ ) إلى الوصف ، قال : « ومن قال : (هَيْهَاتُ لَكَ ) بالرفع بغير تنوين ذهب بها إلى الوصف ، وقال : هي أداة والأدوات معرفة»<sup>(٧)</sup> . ويرى العكيري والسمين الحلبي أنَّ علة الضم هي مشابهة (قبل وبعد)<sup>(٨)</sup> . وأما الرضي فذهب إلى أنه للتتبُّه بقوَّة الحركة على قوَّة معنى البعد فيه إذ معناه : ما أَبْعَدَه<sup>(٩)</sup> . ويمكن تضليل علة الرضي - في

(١) ينظر : إعراب القراءات ٢ / ١٥٨.

(٢) ينظر : شرح الرضي ٣ / ١٠٢.

(٣) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٦٦.

(٤) ينظر : الدر المصنون ٥ / ١٨٥.

(٥) ينظر : إيضاح الوقف والابتداء ١ / ٣٠٠.

(٦) ينظر : المحتسب ٢ / ٩١.

(٧) ينظر : إيضاح الوقف والابتداء ١ / ٣٠٠.

(٨) ينظر : إعراب القراءات ٢ / ١٥٧ ، والدر المصنون ٥ / ١٨٥.

(٩) ينظر : شرح الرضي ٣ / ١٠٢.

نظري - بحصوتها في غير حركة الضم ، فذكرها في الضم تخصيص بلا مخصوص والله أعلم .

#### (٤) تعليل السكون

علل ابن عييش سكون التاء في ( هيئات ) باعتقاد الوقف ، وذكر أن الأمر إنما كان كذلك لأنه في الوقف يجوز الجمع بين ساكنين ، فيكون الوقف كالساد مسد الحركة ، وبين أن الأمثل أن يكون ذلك فيما فيه ضمير نحو قوله ﴿هَيْهَاتٌ هَيْهَاتٌ لِمَا تُؤْعَدُونَ﴾ ؟ لأنه إذا كان فيه ضمير استقلّ به ، فساغ الوقف عليه<sup>(١)</sup> ، وصرح ابن الجني بأن الوجه أن يكون ذلك - أعني الوقف بالسكون - على لغة من كسر التاء ، واعتقد فيه الجمعية واستدل على ذلك ببقاء التاء في الوقف مع السكون<sup>(٢)</sup> ، ومن قال أيضاً بأن تسكين التاء في ( هيئات ) إنما هو لاعتقاد الوقف أبو البقاء العكبري<sup>(٣)</sup> والمرادي<sup>(٤)</sup> .

هذا وذهب السمين الحلبي إلى أن التسكين إنما جاء من أنه الأصل في البناء<sup>(٥)</sup> .

(١) ينظر : شرح المفصل ٤ / ٦٧ .

(٢) ينظر : المحتسب ٢ / ٩٢ .

(٣) ينظر : إعراب القراءات ٢ / ١٥٦ .

(٤) ينظر : توضيح المقاصد ٤ / ٨١ .

(٥) ينظر : الدر المصنون ٥ / ١٨٥ .

## المبحث السابع : الوقف على (هَيْهَات) عند النهاة

اختلف أهل العربية في كيفية الوقف على (هَيْهَات)، فذهب سيبويه ومن تبعه من البصريين<sup>(١)</sup> إلى أنه يوقف عليها في الفتح بالهاء، وفي الكسر بالتاء، قال في الكتاب: «وسأله عن (هَيْهَات) اسمِ رجلٍ و(هَيْهَة)؟» فقال: أمّا من قال: هَيْهَة، فهي عنده منزلة عَلْقاًة. والدليل على ذلك أنهم يقولون في السكوت: هَيْهَة. ومن قال: هَيْهَات. فهي عنده كبيضات، ونظير الفتحة في الهاء الكسرا في التاء<sup>(٢)</sup>، والعلة في ذلك ما ذكره سيبويه في كلامه، وهو أن المفتوحة نُزِّلت منزلة المفرد، كثَمَرَة، وهو لا يوقف عليه إلا بالهاء، وأن المكسورة نُزِّلت منزلة الجمع، كثَمَرَات، والجمع لا يوقف عليه إلا بالتاء، هذا مذهب البصريين، واختار الكسائي إمام الكوفيين الوقف على الهاء، والفراء الوقف على التاء، ذكر ذلك كله الفراء معللاً لكل بقوله: «فإذا وقفت على هَيْهَات وقفت بالتاء في كلتيهما؛ لأن من العرب من يخفض التاء، فدلل ذلك على أنها ليست بهاء التأنيث، فصارت منزلة دَرَالِهِ وَتَظَارِ. ومنهم من يقف على الهاء؛ لأن من شأنه نصبها، فيجعلها كهاء... واختار الكسائي الهاء، وأنا أقف على التاء»<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: المقضب ٣ / ١٨٢ ، والعضديات ص ١٣٩ ، والخصائص ٣ / ٤١ ، ومعاني القرآن للزجاج ٤ / ١٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢ / ٤١٨ ، والبيان ٢ / ١٨٥ ، ومشكل إعراب القرآن ص ٤٦٩ ، وشرح المفصل ٤ / ٦٦ ، والمحرر الوجيز ١١ / ٢٣٣ .

(٢) الكتاب ٣ / ٢٩١ .

(٣) معاني القرآن ٢ / ٢٣٥ - ٢٣٦ .

وقد ذكر ابن جني لمن وقف بالباء تعليلاً آخر ، وكذا لمن وقف بالهاء ، فقال: « وعذر من وقف بالباء كونها في أكثر الأمر مصاحبة للأخرى من بعدها ، ولأنها أيضاً تشبه الفعل ، والفعل أبداً متطاول إلى الفاعل ، وهذا طريق الوصل ، ولأن الضمير فيها لم يؤكده قطّ ، فأشبّهت الفعل الذي لا ضمير فيه ، فكان ذلك أدعى في اللفظ إلى إدراجها بالتوقع له ، والذي حسن الوقوف عليها حتى نطق بالهاء فيها ما ذكره لك ، وهو أن ( هيئات ) جارية مجرى الفعل في اقتضائها الفاعل ، فإذا قال : هيئات ، فكانه قال : بعْدَ بَعْثُكُمْ ، بعْدَ إِنْشاؤكُمْ بعْدَ إِخْرَاجِكُمْ ، فإذا وقف عليه أعلم أن فيه فاعلاً مضمراً ، وأن الكلمة قد استقلّت بالضمير الذي فيها ، وإذا وصلها بالأخرى أو هم حاجة الأولى إلى الآخرة ، فآذن بالوقوف عليها باستقلالها ، وغنائها عن الأخرى من بعدها ، فافهم ذلك »<sup>(١)</sup>.

---

(١) المحتسب / ٢ . ٩٢

**المبحث الثامن : استعمالات ( هيئات ) وإعراب الاسم المرفوع بعدها**  
 تقدم أن جمهور النحاة على أن ( هيئات ) اسم فعل بمعنى : **بعد**  
 لا محل لها من الإعراب ، والذي يتضح في استعمال هذه الكلمة - كما ذكر  
 بعضهم<sup>(١)</sup> - أن الأصل فيما بعدها أن يكون مرفوعاً على الفاعلية ، كما في  
 قول جرير<sup>(٢)</sup> :

فَهَيَّهَاتِ هَيَّهَاتِ الْعَقِيقُ وَأَهْلُهُ      وَهَيَّهَاتِ خَلُّ بِالْعَقِيقِ نُحَاوِلُهُ

وأن الأفصح أن يكون مجروراً باللام ، كما في الآية الكريمة  
 ﴿هَيَّهَاتِ هَيَّهَاتِ لِمَا تُؤَدُّونَ﴾ ويكون الفاعل حينئذ - على ما ذكر أكثر  
 النحاة - مضمراً<sup>(٣)</sup> راجعاً إلى الإخراج الذي دل عليه قوله تعالى : ﴿أَنَّكُمْ  
 مُخْرِجُونَ﴾<sup>(٤)</sup>

وستعمل هيئات مفردة كما في قول جرير<sup>(٥)</sup> :

هَيَّهَاتِ مَنْزِلُنَا بَعْنَفِ سُوَيْقَةٍ      كَانَتْ مَبَارَكَةً مِنَ الْأَيَّامِ

(١) ينظر : التحرير والتنوير / ١٨ / ٤٥ .

(٢) البيت في ديوانه ص ٣٨٥ ، ومعاني القرآن للفراء ٢ / ٢٣٥ ، ومعاني القرآن للزجاج ٤ / ١٣ ، والشيرازيات ١ / ٢٨٩ ، والخصائص ٣ / ٤٢ ، وينظر تخرجه في شرح المفصل ٤ / ٣٥ .

(٣) وذهب بعضهم إلى أن ( ما ) هي الفاعل واللام زائدة ، ورد بأن اللام لا تزاد مع الفاعل ، ينظر : الإملاء ٢ / ١٤٩ ، والمحتسب ٢ / ٩٢ - ٩٣ .

(٤) ينظر : المحتسب ٢ / ٩٣ ، والشيرازيات ٢ / ٥٢٨ ، والبيان ٢ / ١٨٤ ، والكتشاف ٣ / ١٨٢ ، والبحر المحيط ٦ / ٤٠٥ .

(٥) لم أجده في ديوانه ، والبيت في الخصائص ٣ / ٤٣ ، وشرح المفصل ٤ / ٣٦ ، وينظر تخرجه في الكتاب ٤ / ٢٠٦ .

ومكررة - وهو الأكثر - إما مرتين كما في الآية الكريمة أو ثلاثة كما جاء في شعر جرير المتقدم ، وفي شعرٍ لحميد الأرقط وهو قوله<sup>(١)</sup> :

هَيْهَاتِ مِنْ مُصْبِحَهَا هَيْهَاتِ  
هَيْهَاتَ حِجْرُّ مِنْ صُنْبِعَاتِ

وإذا جاء ما بعدها مجروراً بـ (من) كما في البيت السابق فـ (من) بمعنى (عن) .

وأجاز الفراء جعلها مكررة مفتوحة الكلمة واحدة مركبة كـ (خمسة عشر)<sup>(٢)</sup> ، وأخذ بقول الفراء ثعلب<sup>(٣)</sup> ، هذا هو المشهور في إعراب الاسم الواقع بعد (هَيْهَات) ، وأما غير المشهور فقد سبق بيان شيء منه ، وسيأتي - إن شاء الله - بسط المزيد عند الحديث عن إعراب الآية الكريمة .

(١) لم أجده في ديواناً ، والبيت في التحرير والتنوير ١٨ / ٤٥ .

(٢) ينظر : معاني القرآن ٢ / ٢٣٥ ، وينظر : الكشف عن وجوه القراءات ١ / ١٣٠ ، وإيضاح الوقف والابتداء ١ / ٢٩٨ .

(٣) ينظر : الارتشاف ٥ / ٢٣٠٢ .

## الفصل الثاني

### توجيه القراءات (هَيْهَاتِ)

#### المبحث الأول : ما جاء في (هَيْهَاتِ) من قراءات

تقدم أن (هَيْهَاتِ) وردت في القرآن الكريم في موضع واحد ، في سورة المؤمنون ، وهو قوله تعالى : ﴿هَيْهَاتِ هَيْهَاتِ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ [آلية ٢٦] ، وقد تنوّعت كتب القراءات والنحو في إيرادها لغات (هَيْهَاتِ) في هذه الآية الكريمة ، فأورد ابن جني لها خمس لغات<sup>(١)</sup> هي :

١) (هَيْهَاتِ هَيْهَاتِ) بفتح التاء من غير تنوين ، وهي لغة الحجاز ، وبها قرأ الجمهور<sup>(٢)</sup> .

٢) (هَيْهَاتِ هَيْهَاتِ) بكسر التاء من غير تنوين ، وهي لغة قيم وأسد ، وقرأ بها أبو جعفر<sup>(٣)</sup> .

٣) (هَيْهَاتِ هَيْهَاتِ) بالكسر مع التنوين ، قرأ بها عيسى بن عمر<sup>(٤)</sup> ،

(١) ينظر : المحتسب ٢ / ٩٠ - ٩١.

(٢) ينظر : جامع البيان للطبراني ١٨ / ٢١ ، والمبسوط لابن مهران ص ٣١٢ ، والمحتسب ٢ / ٩١ ، والذكرة لابن غلبون ٢ / ٥٥٨ ، والمحرر الوجيز ١١ / ٢٣٢ ، وتحبير التيسير ص ١٤٦ ، وشرح طيبة النشر ص ٣٥٧ ، والبدور الظاهرة ٣ / ١٤ ، وإحاف فضلاء البشر ص ٣١٩ .

(٣) ينظر : إيضاح الوقف والابتداء ١ / ٢٩٩ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢ / ٤١٨ ، وختصر ابن خالويه ص ٩٧ ، والمحتسب ٢ / ٩٠ ، والمحرر الوجيز ١١ / ٢٣٢ ، وزاد المسير ٥ / ٤٧١ ، والكتنز في القراءات العشر ص ٢٠٣ ، والنشر ٢ / ٣٢٨ .

(٤) ينظر : المحتسب ٢ / ٩٠ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢ / ٤١٨ ، وإيضاح الوقف والابتداء ١ / ٢٩٩ ، والمحرر الوجيز ١١ / ٢٣٢ ، والبحر المحيط ٦ / ٤٠٤ .

و خالد بن إلياس<sup>(١)</sup>.

٤) (هَيْهَاتُ هَيْهَاتُ ) رفع منون ، قراءة أبي حية<sup>(٢)</sup>.

٥) (هَيْهَاتُ هَيْهَاتُ ) بإسكان التاء ،قرأ بها عيسى وخارج عن أبي عمرو<sup>(٣)</sup> والأعرج .

وذكر الفراء لغتين فقط ، هما (هَيْهَاتَ) بالفتح غير منونة ، و(هَيْهَاتِ) بالكسر غير منونة<sup>(٤)</sup> ، وأورد المبرد ثلاث لغات هي : (هَيْهَاتَ) بالفتح غير منونة ، و(هَيْهَاتِ) بالكسر منونة ، وغير منونة ، وذكر الزجاج ، وأبو جعفر النحاس اللغات نفسها<sup>(٥)</sup> ، وأورد الزمخشري وكذا ابن الجوزي ، والأشموني كل منهم سبع لغات<sup>(٦)</sup> ، الخمس التي ذكرها ابن جني ، وزادوا (هَيْهَاتَا)<sup>(٧)</sup> بالفتح منونة ، و(هَيْهَاتُ ) بالضم من غير تنوين<sup>(٨)</sup> . و اختلف النقل عند العكברי ، فذكر مرة ست لغات هي (هَيْهَاتَ) ، و(هَيْهَاتَا) ، و(هَيْهَاتُ ) و(هَيْهَاتُ ) ، و(هَيْهَاتِ) ،

(١) ينظر : البحر المحيط ٦ / ٤٠٤ ، والدر المصنون ٨ / ٣٣٨ .

(٢) ينظر : المحتسب ٢ / ٩٠ ، والبحر المحيط ٦ / ٤٠٤ ، وزاد المسير ٥ / ٤٣١ ، والمحرر الوجيز ١١ / ٢٣٣ .

(٣) ينظر : المحتسب ٢ / ٩٠ ، والبحر المحيط ٦ / ٤٠٥ ، والمحرر الوجيز ١١ / ٢٣٣ .

(٤) ينظر : معاني القرآن ٢ / ٢٢٥ - ٢٣٦ .

(٥) ينظر : معاني القرآن وإعرابه ٤ / ١٢ ، وإعراب القرآن ٢ / ٤١٨ .

(٦) ينظر : الكشاف ٣ / ١٨٢ ، وزاد المسير ٥ / ٤٧٢ - ٤٧١ ، ومنار المدى ص ٢٢٢ .

(٧) قرأ بها هارون عن أبي عمرو ، ينظر : زاد المسير ٥ / ٤٧١ ، والبحر المحيط ٦ / ٤٠٤ .

(٨) قرأ بها أبو حية كما في البحر المحيط ٦ / ٤٠٤ ، والدر المصنون ٥ / ١٨٤ .

و(هَيْهَاتُ<sup>(١)</sup>)، وأخرى شعائري هي : (هَيْهَات) بالفتح والكسر والضم بلا تنوين، ومع التنوين و(هَيْهَاهُ)، و(أَهَيْهَاهُ<sup>(٢)</sup>)، وجاء أبو حيأن بالست التي ذكرها العكبري ، وزاد (هَيْهَاتِ) بالكسر من غير تنوين<sup>(٣)</sup> .

وأما السمين الحلبي فقد أورد تسع لغاتٍ ، السبع التي ذكرها أبو حيأن ، وزاد (هَيْهَاهُ)، و(أَهَيْهَاهُ)، قال : « وبهاتين قرأ بعض القراء فيما نقل أبو البقاء »<sup>(٤)</sup> . نلحظ مما ذكر :

١) أن (هَيْهَاتاً) وإن كانت تفترق عن (هَيْهَات) - وهي قراءة الجمهور - بالتنوين لم يذكرها - فيما اطلعنا عليه - ابن جني ولا من قبله .

٢) أن ابن جني هو أول من ذكر قراءة (هَيْهَاتُ ) بالتسكين ، ثم من جاء بعده والله تعالى أعلم .

(١) ينظر : إعراب القراءات الشواذ / ٢ - ١٥٦ / ١٥٨ .

(٢) ينظر : الإملاء / ٢ / ١٤٩ .

(٣) ينظر : البحر المحيط / ٦ / ٤٠٤ - ٤٠٥ .

(٤) ينظر : الدر المصنون / ٥ / ١٨٤ .

## المبحث الثاني : ما قيل في هذه القراءات من وجوه الإعراب

تقديم ذكر أقوال العلماء فيما يخص (هيئات) ولغاتها من حيث الإفراد والجمع ، وهل هي معمولة أو غير معمولة ؟ وأيضاً استعمالاتها وحكم الاسم الواقع بعدها وغير ذلك ، والآن يطيب لي أن أعرض لما قالوا في إعراب ما ورد من هذه اللغات في القرآن الكريم .

**أولاً :** ( هيئات ) بالفتح من غير تنوين

اختلف من جعل ( هيئات ) اسم فعل لا محل لها من الإعراب في فاعلها في الآية الكريمة ﴿ هَيَّاهَاتٌ هَيَّاهَاتٌ لِمَا تُؤْعَدُونَ ﴾ .

فقيل : الفاعل ( ما ) ، واللام زائدة ، أجاز ذلك العكري<sup>(١)</sup> ، وضُعْفٌ بأنه لم تؤلف زيادة اللام في نحو هذا<sup>(٢)</sup> .

وأيضاً : الفاعل ضمير مستتر راجع إلى البعث أو الإخراج ، أو التصديق ، أو نحو ذلك<sup>(٣)</sup> ، واللام للتبيين ، أي لبيان ما هو المستبعد ، كما جاءت في ﴿ هَيَّاتٌ لَكَ ﴾<sup>(٤)</sup> لبيان المهيء به<sup>(٥)</sup> .

هذا وذهب المبرد إلى أن الفتح في ( هيئات ) - غير منونة - للنصب على

(١) ينظر : الإملاء / ٢ / ١٤٩ .

(٢) ينظر : المحتسب / ٢ / ٩٢ - ٩٣ .

(٣) ينظر : المحتسب / ٢ / ٩٣ ، والشیرازیات / ٢ / ٥٢٨ ، والکشاف / ٣ / ١٨٢ ، وشرح المفصل / ٤ / ٦٧ ، والإملاء / ١٤٩ / ٢ ، والتحریر والتنویر / ١٨ / ٥٤ - ٥٥ .

(٤) الآية ( ٢٣ ) من سورة يوسف .

(٥) ينظر : الكشاف / ٣ / ١٨٣ ، والبحر المحيط / ٦ / ٤٠٥ .

الظرفية ، والمعنى : في الْبَعْد ، وهي مبنية كـ « سَحَرَ » إذا كان ليومٍ معين ، قال في المقتضب : « فَأَمّا (هَيْهَاتَ) فتأوilyها : في الْبَعْد ، وهي ظرفٌ غير متمكّن ؛ لإبهامها ، ولأنها بمنزلة الأصوات »<sup>(١)</sup> . واستحسن هذا الوجه من الإعراب أبو علي الفارسي بعد أن ذكره ، وذكر الوجه الأول ، وهو أن (هَيْهَاتَ) اسم فعل ، وأخذ يبين وجه هذا الاستحسان ، فقال : « ... وكذا القول الآخر وجيء ، وهو أن هذه الأسماء المسمى بها الأفعال بعضها ظروف ، كقولهم - في الأمر - : دُونَكَ ، و: وَرَاءَكَ . فكما جاء الظرف من أسمائها في الأمر كذلك يجوز أن يكون في الخبر<sup>(٢)</sup> »<sup>(٣)</sup> . والظاهر - والله أعلم - بناء على إعراب المبرد أن محل (هَيْهَاتَ) الرفع على الخبرية ، و﴿ مَا تُوعَدُونَ ﴾ المبدأ ، واللام زائدة<sup>(٤)</sup> . وذهب الزجاج إلى أن (هَيْهَاتَ) بالفتح اسم منزلة المصدر ، والتقدير : الْبَعْدُ لِمَا تُوعَدُونَ ، و: بُعْدُ لِمَا تُوعَدُونَ فيمن نَوَّنَ (هَيْهَاتَ) ، فيكون (هَيْهَاتَ) مبدأ ، و(لِمَا تُوعَدُونَ) خبره<sup>(٥)</sup> ، قال الزجاج : « فمن فتحها - وموضعها الرفع ، وتأوilyها : الْبَعْدُ لِمَا تُوعَدُونَ - فلأنها بمنزلة الأصوات ، وليس مشتقة من فِعلٍ ،

(١) المقتضب / ٣ / ١٨٢ .

(٢) أقول : لكن يبقى - وإن جوز الفارسي أن يكون (هَيْهَاتَ) من أسماء الأفعال في الخبر ، وهو ظرف - أن معناه ليس معنى الفعل مع أن الظروف من أسماء الأفعال في الأمر معناها معنى الأفعال .

(٣) ينظر : العسكريةات ص ١١٧ .

(٤) ينظر : حاشية الصبان / ٣ / ١٩٩ .

(٥) ينظر : البيان / ٢ / ١٨٤ .

فبُنِيت ... فَأَمّا مِنْ نَوْنَ (هَيْهَات) فَجَعَلُهَا نَكْرَة ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : بُعْدُ لَمْ تَوَعَدُنَ»<sup>(١)</sup> .

وقد ضعف أبو حيان - وقبله العكبري<sup>(٢)</sup> - إعراب الزجاج ، قال في البحر المحيط : «ينبغي أن يجعل كلامه تفسير معنى ، لا تفسير إعراب ؛ لأنَّه لم تثبت مصدرية (هَيْهَات)»<sup>(٣)</sup> .

ويمكن في نظري - والله أعلم - ردُّ قولهما من وجهين :

الأول : تصريح بعض النحاة بأنَّ أصلَ أسماء الأفعال - ومنها (هَيْهَات) - المصدر ، من ذلك قول ابن الحاجب في شرح الكافية في معرض استدلاله على اسمية أسماء الأفعال : «والذِّي يدلُّ على اسْمِيَّتِهَا تَعْذُرُ الْحُرْفِيَّةُ وَالْفُعْلِيَّةُ فِيهَا أَمْمًا الْحُرْفِيَّةُ فَوَاضَحٌ ، وَأَمْمًا الْفُعْلِيَّةُ ... وَأَيْضًا فِيهَا بِمَعْنَى الْمَصْدِرِ بَدْلِيلُ قَوْلِهِمْ : رُوَيْدَ زَيْدًا ، بِمَعْنَى : إِرْوَادًا زَيْدًا ... وَإِذَا ثَبَّتَ خَرْوَجُ هَذِهِ قَبِيلَ الْفُعْلِ وَدَخْوَلُهَا فِي قَبِيلِ الْأَسْمَاءِ وَجَبَ أَنْ يُعْتَقَدُ أَنَّهَا فِي أَصْلِ وَضْعِهَا لِلْمَصْدِرِ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَتْ لِلزَّمَانِ عَلَى خَلَافِ أَصْلِهَا»<sup>(٤)</sup> . وكذا تصريح الرضي - عند تعليمه فتح التاء في هيئات - بأنَّ ذلك يرجع إلى أنَّ أصلَها المصدر ، قال في شرح الكافية :

«وَتَقُولُ : فَتْحُ التاءِ ، عَلَى الْأَكْثَرِ ، نَظَرًا إِلَى أَصْلِهِ حِينَ كَانَ مَفْعُولًا مَطْلَقًا»<sup>(٥)</sup> .

(١) معاني القرآن (٤ / ١٢ - ١٣) .

(٢) ينظر : الإملاء ٢ / ١٤٩ .

(٣) البحر المحيط ٦ / ٤٠٥ .

(٤) شرح الكافية لابن الحاجب ص ٥٣١ .

(٥) شرح الرضي ٣ / ١٠٢ .

والثاني : ذهاب غير واحد من النحاة إلى جعل (هَيْهَاتَ) بالنصب والتنوين مصدرًا نائبًا عن الفعل ، و(هَيْهَاتُ ) بالضم والتنوين مصدرًا مرفوعاً على الابتداء<sup>(١)</sup> .

هذا وذهب الفراء إلى أن (هَيْهَاتَ) بالفتح اسم متزل مشتق ، والتقدير: بعيد ، قال : « ... ومعنى (هَيْهَاتَ) بعيد ، كأنه قال : بَعِيدُ ﴿مَا تُؤْعَدُونَ﴾ و: بَعِيدُ العقيق ، وأهله . ومن أدخل اللام قال : (هَيْهَاتَ) أداة ليست بمؤخزة من فعلٍ ، بمنزلة بعيد ، و قريب ، فأدخلت لها اللام كما يقال : هَلْمَ لَكَ . إذ لم تكن مؤخزة من فعلٍ ، فإذا قالوا : أَقْبَلَ . لم يقولوا : أَقْبَلَ لَكَ . لأنَّه يتحمل ضمير الاسم »<sup>(٢)</sup> .

والذي أراه - والله أعلم - أنَّ جعل (هَيْهَاتَ) بمعنى المشتق (بعيد) ليس بقوى ، وذلك أن النحاة لم يصرحوا بأن اسم الفعل قد ينقل عن وصف ك(بعيد) ، والأولى من ذلك أن يجعل (هَيْهَاتَ) اسمًا بمعنى : البعد ، كما فعل الزجاج .

هذا والذى تميل إليه النفس - بعد ذكر أوجه الإعراب المختلفة في (هَيْهَاتَ) - أن الأولى من هذه الأوجه هو جعلها اسم فعلٍ مبنياً لا محل لها من الإعراب ؛ لأنَّه - لما ذكر أبو علي الفارسي - هو الأقياس ؛ إذ الأسماء والأفعال المعرفة في الأصل إذا وقعت موقع المبني بنيت ، و(هَيْهَاتَ) ونحوه من الأسماء

(١) ينظر : المحتسب ٢ / ٩١ ، ومشكل إعراب القرآن ٢ / ٥٠٢ ، وإعراب القراءات الشواذ ٢ / ١٥٨ ، وشرح المفصل ٥ / ٦٦ ، والدر المصنون ٨ / ٣٤١ .

(٢) معاني القرآن ٢ / ٢٣٥ .

المتشابهة للحروف إذا وضعت موضع المبني أجدر بالبناء<sup>(١)</sup>.

والثاني : تنزيلها متزلة المصدر - كما ذهب الزجاج - لما ذكرت في الرد على تضعيف أبي حيأن له<sup>(٢)</sup> ، وقد اقتصر على هذين الوجهين بعض المعربين ، ولم يذكر غيرهما ، كالزمخشري<sup>(٣)</sup> ، والطاهر بن عاشر<sup>(٤)</sup> .

والثالث : إعرابها ظرفاً على ما ذهب إليه المبرد .

وأما قول الفراء فقد سبق رأيي فيه . والله تعالى أعلم .

ثانياً : ( هيئاتاً ) بالفتح ، مع التنوين

هي ( هيئات ) السابقة غير أنها منونة ، وتنوينها - كما ذكروا - هو اللاحق لأسماء الأفعال للدلالة على التنكير .

غير أن من المعربين من جعله تنوين إعراب و( هيئاتاً ) اسمًا منصوبًا على أنه مصدر واقع موقع الفعل ، ومن قال بهذا مكي بن أبي طالب<sup>(٥)</sup> ، والسمين الحلبي<sup>(٦)</sup> .

ثالثاً : ( هيئات ، وهيئات )

تقديم رأي سيبويه في ( هيئات ) بالفتح ، و( هيئات ) بالكسر ، وأنه يرى أن

(١) ينظر : العسكريةات ص ١١٦ - ١١٧ .

(٢) ينظر : صفحة ( ٤٥ ) .

(٣) ينظر : الكشاف / ٣ / ١٨٢ .

(٤) ينظر : التحرير والتنوير / ١٨ / ٥٤ - ٥٥ .

(٥) ينظر : مشكل إعراب القرآن / ٢ / ٥٠٢ .

(٦) ينظر : الدر المصنون / ٨ / ٣٤١ .

الأولى اسم مفرد والثانية جمع ، فالفتحة في الماء - عنده - نظير الكسرة في التاء ، وعليه فلا فرق بينهما من حيث التوجيه الإعرابي ، وأما (هَيْهَاتٍ) بالتنوين فهي (هَيْهَاتٍ) السابقة غير أنها دخلها - كما ذكر - تنوين التنكير ، وأجاز المبرد أن تكون مع التنوين معرفة بمنزلة : مسلماتٍ ، معرفة<sup>(١)</sup> .

هذا ولا يفوتي - هنا - أن أورد كلاماً ذكره ابن جني توضيحاً لبعض ما قرئ من لغات (هَيْهَاتٍ) وربطًا بينها ، أعني : هَيْهَاتٍ ، وَهَيْهَاتٌ وَهَيْهَاتٍ ، وَهَيْهَاتٍ ، قال في سر الصناعة : « فأمّا من قال : هَيْهَاتٍ هَيْهَاتٍ ، ففتح ، فحكمه أن يقف بالماء ... و (هَيْهَاتٍ) على هذا اسم واحد ... فمن نَوْن ، فقال : هَيْهَأةً فإنه نوى النكرة ... ومن لم ينون فإنه نوى المعرفة ... فأمّا إذا صرت إلى الجماعة فإن نظير قول من فتح الماء في الواحد ، فقال : هَيْهَاتٍ . أن يقول في الجماعة : هَيْهَاتٍ . فيكسر التاء في الجماعة بغير تنوين ، كما فتح الماء في الواحد بغير تنوين ، ومن كان يقول في الواحد : هَيْهَأةً . فينون ، ويعتقد التنكير ، فنظيره في الجماعة أن يقول : هَيْهَاتٍ . فيكسر التاء ، وينون إرادةً للتوكير ، كما أنه لَمَّا أراد التعريف لم ينون ، فقال : هَيْهَاتٍ . وذلك أن بإزاء فتح تاء الواحد كسر تاء الجماعة ، والتنوين على هذا في : هَيْهَاتٍ ، هو علم التنكير بمنزلة تنوين صَهِ وَمَهِ وَإِيَهِ ، وتكون هَيْهَأةً وَهَيْهَاتٍ في هذا القول مبنية بمنزلة بناء صَهِ وَمَهِ ، ومن كانت هَيْهَأةً وَهَيْهَاتٍ عنده معرفة منصوبة على الظرف فإن التنوين في : هَيْهَاتٍ عنده بمنزلة تنوين مسلماتٍ ، لا فرق بينهما ، فيجوز في : هَيْهَاتٍ على هذا أن تكون نكرة ، وقد أجاز أبو العباس فيها

(١) ينظر : المقتصب / ٣ / ١٨٣ .

أيضاً أن تكون مع التنوين معرفة ...<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً : ( هيئاتُ وهيئاتُ )

ذهب بعض النحاة إلى أن ( هيئاتُ ) بالضم مع التنوين يحتمل أمرين :

الأول : أن يكون اسماً للفعل ، والضم للبناء ، كما بني ( نحنُ ) ، وكما بني ( حَوْبٌ )<sup>(٢)</sup> في زجر الإبل ، لكنه نون للتنكير .

الثاني : أن يكون أَخْلِصَ اسماً معرباً فيه معنى البعد ، وهو مرفوع بالابتداء ، و﴿لِمَا تُوَعَّدُونَ﴾ خبر عنه ، ومن قال بهذين التوجهين ابن جنی<sup>(٣)</sup> ، وأخذ بهما ابن عطية<sup>(٤)</sup> ، والزمخشري<sup>(٥)</sup> ، وابن عييش<sup>(٦)</sup> .

#### خامساً : ( هيئاتُ ) بسكون التاء

ذكر بعضهم أن سكون التاء في ( هيئاتُ ) إنما جاء على أصل البناء<sup>(٧)</sup> . وصرح ابن جنی بأنها جمع ، لا مفرد ؛ لبقاء التاء في الوقف مع السكون ، وأن فاعلها ضمير<sup>(٨)</sup> .

(١) سر الصناعة / ٢ - ٤٩٩ / ٥٠٠ .

(٢) الحَوْبُ الجمل ، ثم كثر حتى صار زجراً له ، اللسان ( حوب ) / ٣ / ٣٧٦ .

(٣) ينظر : المحتسب / ٢ / ٩١ .

(٤) ينظر : المحرر الوجيز / ١١ / ٢٢٣ .

(٥) ينظر : البحر المحيط / ٦ / ٤٠٥ .

(٦) ينظر : شرح المفصل / ٤ / ٦٦ .

(٧) ينظر : الدر المصنون / ٨ / ٣٤٠ .

(٨) ينظر : المحتسب / ٢ / ٩٢ - ٩٣ .

### المبحث الثالث : الوقف على ( هيئات ) عند القراء

ذكرت كتب القراءات<sup>(١)</sup> أن لا خلاف في ( هيئات هيئات ) بين السبعة حال الوصول ، وأن الخلاف في الوقف عليهما ، وقد حصرت كتب القراءات الوقف من القراء في التاء والهاء ، ولكنها اختلفت في تعين صاحب كل منها . فذكر ابن الأنباري أن عيسى بن عمر وأبا عمرو بن العلاء كانوا يقفان بالهاء وأنه رُوي أيضاً عن أبي عمرو أنه كان يقف بالتاء<sup>(٢)</sup> ، وصرح في الكشف أن الوقف بالتاء إجماع من القراء غير البزي<sup>(٣)</sup> ، وذكر الداني<sup>(٤)</sup> وابن الجوزي<sup>(٥)</sup> أن الكسائي يقف عليها بالهاء أيضاً ، وفرق ابن غلبون<sup>(٦)</sup> ومكي<sup>(٧)</sup> بن أبي طالب بين الوقف على ( هيئات ) الأولى والثانية ، غير أن الإمام ابن الجوزي - وهو حجة في القراءات - سوّى بينهما في الحكم ، وعليه العمل عند من بعده من القراء<sup>(٨)</sup> .

هذا الذي آخذه به - والعلم عند الله - من هذه الأقوال فيما يخص من كان يقف بالهاء هو ما ذكره الإمام شمس الدين ابن الجوزي من أن الكسائي والبزي

(١) ينظر : التذكرة لابن غلبون ٢ / ٤٥١ ، وغيث النفع ص ١٩٥ .

(٢) إيضاح الوقف والابتداء ١ / ٢٩٨ .

(٣) ينظر : الكشف ١ / ١٣٢ .

(٤) ينظر : جامع البيان ٣ / ١٣٩٠ .

(٥) ينظر : النشر ٢ / ١٣١ ، وتحبير التيسير ص ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٦) ينظر : التذكرة ٢ / ٤٥١ - ٤٥٢ .

(٧) ينظر : الكشف ١ / ١٣١ .

(٨) ينظر : حاشية (التذكرة) ٢ / ٤٥١ .

فقط كانا يقنان بالهاء ، والباقيون بالتاء ، قال في تحبير التيسير : « ووقف الكسائي على قوله تعالى : ﴿مَرْضَاتٌ ... هَيَّهَاتٌ هَيَّهَاتٌ﴾ بالهاء وتابعه البزي على ﴿هَيَّهَاتٌ هَيَّهَاتٌ﴾ فقط ، فوقف عليها معاً بالهاء ... ووقف الباقيون على هذه الموضع كلها بالتاء »<sup>(١)</sup>.

هذا وقد رجع مكي بن أبي طالب علة الوقف بالهاء إلى إجرائها على الهاء التي تدل على التأنيث في (التوراة) و(كمشكة) حيث إنها في الوصل بالتاء ، حَسَنَ ذلك - كما ذكر - افتتاح التاء وبناؤها على الفتح<sup>(٢)</sup>. كما أنه عمل لمن وقف بالتاء بما ذكره النحاة في ذلك وزيادة ، فقال : « وحجة من وقف بالتاء أنه اتبع خط المصحف ، وأن من العرب من يخفيه وينونه ك(غُرَفَاتٌ ، وَمَلَكُوتٌ) ولا يحسن على هذا فيه إلا الوقف بالتاء ، وأيضاً فإن الوقف بالتاء إجماع من القراء غير البزي ، وقد قال الأخفش : هي بمنزلة قولك : كان من الأمر كَيْت وَكَيْت . وهذا لا يوقف عليه إلا بالتاء ، وأيضاً فإن سيبويه قال : (هَيَّهَاتٌ) اسم بمنزلة الأصوات ، وفتح التاء عنده تدل على أنه اسم واحد ، وكسرتها إذا كسرت تدل على أنه جمع ، لم ينطق بواحده ، وأيضاً فإن التاء لا يحسن حذفها ، فهي أصلية ، والتاء الأصلية لا يوقف عليها إلا بالتاء في جميع الكلام»<sup>(٣)</sup>.

هذا وقد ذكر السمين الحلبي أن رسم (هَيَّهَاتٌ) في المصحف بالهاء ، ولذا كان

(١) تحبير التيسير : ص ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٢) ينظر : الكشف عن وجوه القراءات ١ / ١٣١ .

(٣) المصدر السابق ١ / ١٣٢ .

ينبغي - في رأيه - أن يكون أكثر القراء على الوقف بالهاء ، قال في الدر المصنون : « وخالف القراء في الوقف عليها ، فمنهم من اتبع الرسم ، فوقف بالهاء ... وكان ينبغي أن يكون الأكثر على الوقف بالهاء لوجهين : أحدهما : موافقة الرسم . والثاني : أنهم قالوا : المفتوح اسم مفرد ... »<sup>(١)</sup> .

وما ذكره السمين الحلبي قال به أيضاً صاحب الفتوحات الإلهية<sup>(٢)</sup> .

وأقول : ما صرخ به السمين الحلبي ومن تبعه مخالف لما قرره علماء القراءات من أن رسم (هيئات) في المصحف بالتاء لا بالهاء ، من ذلك ما ذكره مكي بن أبي طالب - وذكر آنفاً - احتجاجاً من وقف بالتاء وهو قوله : « وحجّة من وقف بالتاء أنه اتبع خط المصحف ... »<sup>(٣)</sup> وكذا ما صرخ به صاحب مختصر التبيين بقوله : « ثم قال تعالى : ﴿هَيَّاهَاتٌ هَيَّاهَاتٌ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿نَذِيرٌ﴾ رأس الأربعين آية ، وفي هذا الخمس ... ﴿هَيَّاهَاتٌ هَيَّاهَاتٌ﴾ كتبوهما في جميع المصاحف بتاء ممدودة بعد الألف في الموضعين »<sup>(٤)</sup> ، وأيضاً ما قرره صاحب تحبير التيسير حين قال : « ووقف الكسائي على ... (هيئات هيئات) بالهاء وتابعه البرزي ... ووقف الباقي على هذه الموضع كلها بالتاء اتباعاً لخط المصحف »<sup>(٥)</sup> . والله تعالى أعلم .

(١) الدر المصنون ٥ / ١٨٥ .

(٢) ينظر : الفتوحات الإلهية ٣ / ١٩١ - ١٩٢ .

(٣) الكشف عن وجوه القراءات ١ / ١٣٢ .

(٤) مختصر التبيين ٤ / ٨٩٠ ، وينظر أيضاً : المقنع ص ٤٨٠ ، والوسيلة إلى كشف العقيلة ص ٤٥٦ .

(٥) تحبير التيسير ص ٢٦٣ - ٢٦٤ .

## الخاتمة

بعد هذا التطواف مع (هيئات) ولغاتها التي تجاوزت الأربعين وعرضٍ لوجوه الإعراب المختلفة للغاتها في القرآن الكريم يحمل بي أن أضع أهم ما خلص إليه البحث من نتائج ، وهي :

- ١ - أنّ (هيئات) بالفتح غير منونة قراءة السبعة ، وهي موافقة للغة أهل الحجاز ، وقرأ أبو جعفر من العشرة بكسرها من غير تنوين موافقة للغة تميم وأسد ، وما عدا هذا فشاذ .
- ٢ - أن أكثر أسماء الأفعال بمعنى الأمر ، إذ الأمر كثيراً ما يكتفى فيه بالإشارة عن النطق بلفظه ، فكيف لا يكتفى بلفظ قائم مقامه ، ولا كذلك الخبر .
- ٣ - أن معاني أسماء الأفعال أمراً كانت أو غيره أبلغ وأكيد من معانٍ الأفعال التي يقال : إن هذه الأسماء بمعناها .
- ٤ - أن كل ما هو بمعنى الخبر من أسماء الأفعال فيه معنى التعجب .
- ٥ - أن ما ورد من لغات (هيئات) فاق ما ورد من لغات غيرها من أسماء الأفعال حتى تجاوزت الأربعين .
- ٦ - أن القول : إنّ الأصل في (هيئات) المصدر . قال به غير واحد من النحاة .
- ٧ - أن القول المشهور : إنّ (هيئات) لا تكون إلا مبنية . ليس وحده المعمول به عند النحاة بل أجاز بعضهم فيها الإعراب .
- ٨ - أن الحكم بأن (هيئات) معمولة وأن لها موضعًا من الإعراب إما الرفع

على الابتداء وما بعدها فاعل سد مسد الخبر أو النصب على المصدرية لا يخلو من اعتراض فال الأولى أن يجتنب وأن يحل محله في المرتبة الأولى الأخذ بأنها غير معمولة ثم قول الزجاج ثم قول المبرد .

٩ - أن اختلاف آراء النحاة في إعراب (هيئات) كشف عن فهم ثاقب ، وفکر نير قادر على الاستيعاب والشمول .

## فهرس المصادر والمراجع

### أولاً : الرسائل العلمية

- شرح الكافية لابن الحاجب ، تحقيق جمال مخيمر ، رسالة دكتوراه ، كلية اللغة العربية ، جامعة الأزهر .

### ثانياً : المطبوعات

- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر ، للشيخ أحمد الدمياطي ، تصحيح علي محمد الضبع ، دار الندوة الجديدة ، بيروت .
- ارتشاف الضرب من لسان العرب ، لأبي حيان الأندلسي ، تحقيق رجب عثمان محمد ، الطبعة الأولى ، مطبعة المدنى ، مصر ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م .
- إعراب القراءات الشواذ ، لأبي البقاء العكري ، تحقيق محمد السيد أحمد عزوز ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م .
- إعراب القرآن ، لأبي جعفر التحايس ، تحقيق زهير غازي زاهد ، الطبعة الثانية ، وزارة الأوقاف العراقية ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- الإيضاح العضدي ، لأبي علي الفارسي ، تحقيق حسن شاذلي فرهود ، دار العلوم ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- الإيضاح في شرح المفصل ، لابن الحاجب النحوي ، تحقيق موسى بناني العليلي ، وزارة الأوقاف العراقية .
- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل ، لأبي بكر الأنباري ، تحقيق محبي الدين عبد الرحمن رمضان ، مجمع اللغة العربية بدمشق ، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧١ م .
- إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات ، لأبي البقاء العكري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .
- الأصول في النحو ، لابن السراج ، تحقيق عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م .
- البحر الخيط ، لأبي حيان الأندلسي ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- البسيط في شرح جمل الزوجاجي ، لابن أبي الريبع ، تحقيق عياد الشبيتي ، دار الغرب الإسلامي ،

بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م .

- البيان في غريب إعراب القرآن ، لأبي البركات بن الأنباري ، تحقيق طه عبد الحميد طه ، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧٠ م .

- البدور الظاهرة في القراءات العشر المسوترة ، لعمر النشار ، شرح وتحقيق أحمد عيسى المعصراوي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م .

- التذكرة في القراءات الثمان ، لأبي الحسن بن غلبون ، تحقيق أيمان رشدي سويد ، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م .

- تسهيل الفوائد وتمكين المقاصد ، لابن مالك ، تحقيق محمد كامل برकات ، دار الكاتب العربي ، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م .

- التسهيل لعلوم التنزيل ، لمحمد بن أحمد الكلبي ، ط١ ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر ، ١٣٥٥ هـ .

- تفسير التحرير والتسيير (تفسير ابن عاشور) ، لابن عاشور ، مؤسسة التاريخ ، بيروت .

- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ، تحقيق محمد إبراهيم الحفناوي ، الطبعة الأولى ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م .

- التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية ، للصغاني ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة دار الكتب ، ١٩٧٩ م .

- هذيب اللغة ، للأزهري ، حققه وقدم له عبد السلام محمد هارون ، دار القومية العربية للطباعة ، القاهرة ، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م .

- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي ، تحقيق عبد الرحمن علي سليمان ، الطبعة الأولى ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧٦ م .

- التوطئة ، لأبي علي الشلوبين ، تحقيق يوسف أحمد المطوع ، الطبعة الثانية .

- البيان في تفسير غريب القرآن ، لابن المأمون ، تحقيق ضاحي عبد الباقي محمد ، الطبعة الأولى ، دار الغرب الإسلامي .

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبراني ، الطبعة الثانية ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ١٣٧٣ هـ / ١٩٥٤ م .

- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل ، ضبط وتشكيل وتصحيح يوسف الشیخ البقاعی ، الطبعة الأولى، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م .
- حاشية الصبان على شرح الأشموني ومعه شرح الشواهد للعینی ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- الخصائص ، لابن جنی ، تحقيق محمد علي النجار ، الطبعة الثالثة ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- ديوان جریر ، توزيع دار البارز للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة ، دار بيروت ، بيروت ، ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م .
- الدر المصور في علوم الكتاب المكون للسمين الحلبي ، تحقيق وتعليق مجموعة من المحققين ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م .
- زاد المسير في علم التفسير ، لابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، المكتب الإسلامي ، دمشق ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م .
- سر صناعة الإعراب ، لابن جنی ، تحقيق حسن هنداوي ، الطبعة الثانية ، دار القلم ، دمشق ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م .
- شرح ألفية ابن مالك ، لابن الناظم ، تحقيق عبد الحميد السيد عبد الحميد ، دار الجيل ، بيروت .
- شرح التصريح على التوضيح ، لخالد الأزهری ، ومعه حاشية الشيخ ياسین ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي وشركاه .
- شرح الرضي على الكافية ، تصحيح وتعليق يوسف حسن عمر ، الطبعة الثانية ، جامعة قاز يونس ، بنغازي ، ١٩٩٦ م .
- شرح طيبة النشر في القراءات العشر ، لأحمد بن الجزري ، تحقيق علي محمد الصباع ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى البابي ، مصر ، ١٣٦٩ هـ / ١٩٥٠ م .
- شرح اللمع في النحو ، للواسطي الضرير ، تحقيق رجب عثمان محمد ، الطبعة الأولى ، الشركة الدولية للطباعة ، القاهرة ، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م .
- شرح الكافية الشافية ، لابن مالك ، تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي ، الطبعة الأولى ، مطبوعات مركز

- البحث العلمي بجامعة أم القرى ، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .
- شرح المفصل ، ابن عيسى ، عالم الكتب ، بيروت .
- شرح المدايية ، لأبي العباس المهدوي ، تحقيق حازم سعيد حيدر ، الطبعة الأولى ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م .
- الشيرازيات ، لأبي علي الفارسي ، تحقيق حسن محمود هنداوي ، الطبعة الأولى ، كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م .
- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) للجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة الثانية ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .
- غيث النفع في القراءات السبع ، علي النوري الصفاقسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين لل دقائق الخفية ، لسلیمان بن عمر العجيلي الشهير بالجمل ، عيسى البابي الحلبي ، مصر .
- القاموس الخيط والقاموس الوسيط في اللغة ، للفيروزأبادي ، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية سنة ١٣٠١ هـ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م .
- الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح ، ابن أبي الربيع الأندلسبي ، تحقيق فيصل الحفيان ، الطبعة الأولى ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ، لمكي بن أبي طالب ، تحقيق محبي الدين رمضان ، مطبوعات مجمع اللغة العربية ، دمشق .
- الكشاف عن حقائق خواضن الترتيل وعيون الأقاويل في وجوه التأویل ، للزمخشري ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م .
- الكثُر في القراءات العشر ، ابن الوجيه الواسطي ، تحقيق هناء الحمصي ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م .
- كتاب تحبير النيسير في القراءات العشر ، ابن الجزري ، تحقيق أحمد محمد مفلح القضاة ، الطبعة الأولى ، مطبوعات جمعية المحافظة على القرآن الكريم ، الزرقاء ، الأردن ، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م .
- كتاب التهذيب الوسيط في النحو ، محمد بن علي بن عيسى الصناعي ، تحقيق فخر صالح قدارة ،

- الطبعة الأولى ، دار الجليل ، بيروت ، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- كتاب سيبويه ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .
- كتاب الشعر ( شرح الأبيات المشكلة الإعراب ) لأبي علي الفارسي ، تحقيق محمود محمد الطناحي ، الطبعة الأولى ، مطبعة المدنى ، القاهرة ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- كتاب المقتصد في شرح الإيضاح ، لعبد القاهر الجرجاني ، تحقيق كاظم بحر المرجان ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام العراقية ، دار الرشيد ، ١٩٨٢ م .
- الكليات ، لأبي البقاء الكفوبي ، تحقيق عدنان درويش ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م .
- لسان العرب ، لابن المنظور ، الطبعة الأولى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م .
- ما ينصرف وما لا ينصرف ، للزجاج ، تحقيق هدى محمود قراءة ، الطبعة الثالثة ، الشركة الدولية للطباعة ، القاهرة ، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م .
- المبسوط في القراءات العشر ، لأحمد بن حسين الأصبهاني ، تحقيق سبيع حمزة حاكمي ، مطبوعات مجمع اللغة العربية ، دمشق .
- مجالس العلماء للزجاجي ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، الطبعة الثانية ، مطبعة المدنى ، القاهرة ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- مجموعة الشافية من علمي الصرف والخط ، عالم الكتب ، بيروت .
- المسائل العسكرية ، لأبي علي الفارسي ، تحقيق محمد الشاطر أحمد ، الطبعة الأولى ، مطبعة المدنى ، القاهرة ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٢ م .
- المسائل العضديات ، لأبي علي الفارسي ، تحقيق علي جابر المنصورى ، الطبعة الأولى ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .
- معاني القرآن ، للفراء ، الطبعة الثالثة ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- معاني القرآن وإعرابه ، للزجاج ، تحقيق عبد الجليل شلبي ، الطبعة الأولى ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- منار المدى في بيان الوقف والابتداء ، لأحمد بن محمد الأشموني ، مطبعة مصطفى البابي ، مصر .

- المحسن في تبيان وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها، لابن جني، تحقيق علي النجدي ناصف، وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، الطبعة الثانية، دار سزكين للطباعة والنشر ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسبي، تحقيق المجلس العلمي بمكتناس، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- مختصر التبيين لهجاء التعزيل، لأبي داود سليمان بن نجاح، تحقيق أحمد بن أحمد بن معمر شرشال، الطبعة الأولى، جمع الملك فهد للطباعة، المدينة المنورة، ١٤٢١ هـ.
- مختصر في شواد القرآن من كتاب البديع لابن خالويه، عن بي بي ج. برجشتراسر، المطبعة الرحمنية، بمصر، ١٩٣٤ م.
- المساعد على تسهيل الفوائد، لابن عقيل، تحقيق محمد كامل برకات، منشورات مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- مشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي، حققه ياسين محمد السواس، الطبعة الثالثة، اليابنة للطباعة والنشر، دمشق، بيروت، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.
- المفصل في علم العربية، للزمخشري، الطبعة الثانية، دار الجليل، بيروت.
- المقتنص، للمبرد، تحقيق محمد عبد الخالق عصيمة، مطبوعات وزارة الأوقاف المصرية، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
- المقرب لابن عصفور، تحقيق أحمد عبد الستار الجواري، وعبد الله الجبوري، الطبعة الأولى، مطبعة العاني، بغداد، ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م.
- المقنع في رسم مصاحف الأمصار، لأبي عمرو الداني، تحقيق الشيخ حسن السري، الطبعة الأولى، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- النشر في القراءات العشر، لابن الجوزي، دار الفكر.
- الوسيلة إلى كشف العقيقة، لعلم الدين السخاوي، تحقيق مولاي محمد الإدريسي، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢٥٣	الملخص
٢٥٤	مقدمة
٢٥٥	مدخل في معنى (هيئات)
	<b>الفصل الأول : ( هيئات ) أحکامها النحوية</b>
٢٥٧	المبحث الأول : لغات ( هيئات )
٢٥٩	المبحث الثاني : ( هيئات ) بين الاسمية والفعلية
٢٦٥	المبحث الثالث : ( هيئات ) بين الإفراد والجمع
٢٧٠	المبحث الرابع : كتابة ( هيئات ) عند النحاة
٢٧٣	المبحث الخامس : الخلاف في إعراب ( هيئات )
٢٨٢	المبحث السادس : تعليل النحاة لحركة البناء
٢٨٧	المبحث السابع : الوقف على ( هيئات ) عند النحاة
٢٨٩	المبحث الثامن : استعمالات ( هيئات )
	<b>الفصل الثاني : توجيه قراءات ( هيئات )</b>
٢٩١	المبحث الأول : ما جاء في ( هيئات ) من قراءات
٢٩٣	المبحث الثاني : ما قيل في هذه القراءات من وجوه الإعراب
٣٠١	المبحث الثالث : الوقف على ( هيئات ) عند القراء
٣٠٤	الخاتمة
٣٠٦	فهرس المصادر والمراجع

# المجاز في القراءات القرآنية ودلائله البيانية

د. ظافر بن غرمان العمري\*

أستاذ البلاغة والنقد المساعد بكلية اللغة العربية بجامعة أم القرى

\* من مواليد عام ١٣٨٤ هـ بمدينة الطائف.

- نال شهادة البكالوريوس في تخصص الأدب من كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى عام ١٤٠٨ هـ ، ثم نال منها شهادة الماجستير عام ١٤١٧ هـ في تخصص البلاغة والنقد بأطروحته: "التناول البياني في تفسير فتح القدير للشوكياني" ، ثم نال منها درجة الدكتوراه في ذات التخصص عام ١٤٢٥ هـ ، بأطروحته: "مخالفة مقتضى الظاهر في استعمال صيغ الأفعال ومواعدها في القرآن الكريم" (مطبوعة).
- من بحوثه المحكمة المنشورة: "مجازات النداء وحقيقة وأغراضهما في الخطاب القرآني".
- البريد الإلكتروني: dhafamri@hotmail.com

## الملخص

الحمد لله، وبعد: فهذا بحث يتناول المجاز بنوعية اللغوي والعقلي في القراءات القرآنية، وقد استعرض البحث في مقدمته، أهمية البحث وهدفه، وحدوده، والبحوث التي سبقت في الموضوع نفسه.

ثم عرف البحث بالمجاز وبنوعيه تعريفاً مقتضياً، ثم استهل البحث موضوعاته بالقسم الأول وهو المجاز العقلي بدءاً بتعريفه ثم استعراض الآيات حسب علاقات المجاز العقلي فيها. ثم القسم الثاني وهو المجاز اللغوي، وذلك على النحو التالي:

أولاً: المجاز المرسل في القراءات وقد درست الآيات حسب العلاقات المصححة للمجاز فيها. ومنه خروج الاستفهام إلى معانٍ مجازية غير معناه الأصلي حيث سلكناه في باب المجاز المرسل بناءً على ما نراه راجحاً مما ذهب إليه أهل العلم.

ثانياً: مجاز الحذف، ويسمى بعضهم مجاز النقصان.

ثالثاً: الاستعارة التصريحية واشتملت الاستعارة الأصلية والتبعية.

رابعاً: الاستعارة المكنية.

خامساً: الاستعارة التمثيلية.

وقد ناقش البحث الآيات المحتملة لأكثر من وجه، إذ كان لا بد من استعراض بعضها في أكثر من موضع لاحتماله لوجهين من الدلالة.

ثم ختم البحث بخاتمة اشتملت على ما توصل إليه من نتائج. وذيل ثبتت للمصادر والمراجع، ثم الفهارس.

## المقدمة

الحمد لله الذي جعل معجزة نبيه القرآن، وأنزله عربي اللسان، فتحدى به وأعجز أرباب البيان، والصلوة والسلام علىنبي الرحمة والمهدى، ومن بهديه اهتدى، وبعد:

فإن القراءات التي يقرأ بها كتاب الله، علم من أجل العلوم، ولقد أسس علماؤنا لهذا العلم، وبيّنوا وجوه أدائه، ومنازل تلك الوجوه، وكان علماء البلاغة من عنوا به وأنعموا النظر فيه، لصلة بإعجاز القرآن الكريم وببلغته، ولأنها بسبب من جلال نظمه، وهذه الصلة تأتي من وجهين:

أحدهما: أن قراءة الكلمة على أكثر من وجه مع كون المعنى حيثئذ مراداً للمتكلم على الوجه كلها لا يقع في كلام البشر، فهو مما اختص به الكتاب الكريم. والآخر: أن في تعدد القراءات في المفردة الواحدة ما يُظهر وجوهاً بلاغية متعددة بتعدد تلك القراءات، سواء في بلاغة المفردة أو التركيب، ومعلوم أن بلاغة هذا الكتاب الكريم هي أظهر وجوه إعجازه.

والقراءات القرآنية المتواترة علم جليل، وتلاوتها والتعبد بالقرآن بها واجب، والإيمان بأنها كلام الله لا شك في وجوبه، حتى إن بعض أهل العلم كان يخشى أن يقرأ بوجهه ويهمل الآخر، فربما قرأ بوجهه في صلاة وبآخر في أخرى، وما ذاك إلا لإيمانهم رحمة الله بمنزلة كل قراءة متواترة. وأنها لا تفضل غيرها ولا تقل عنها مادام شرط التواتر متحققاً في كلّ.

ومن أسباب عناية البحث البلاغي بالقراءات هو أن فيها وجوهاً بلاغية

تتظاهر ببعض القراءات، وهو مما يدخل في عناية المفسر والدارس لكتاب الله، لأنها - أي البلاغة - كما قال الزركشي: «أعظم أركان المفسر، فإنه لا بد من مراعاة ما يقتضيه الإعجاز، من الحقيقة والمجاز، وتأليف النظم»<sup>(١)</sup>. إلى غير ذلك مما ذكره.

ولاريب أن تعدد القراءة إنما وقع لمعنى اقتضى ذلك التعدد، غير أن هذا المعنى ليس بالضرورة أن يتبعه اختلافُ بين معنى قراءة وأخرى في الآية، وإنما يكون الاختلاف بين المعنين اختلافَ تكاملٍ لا تبادر، لأن القرآن محكم وهو من عند الله ولن يكون فيه اختلاف بوجهه، وذلك في حال كون القراءة متواترة صحيحة.

ومن أكثر وجوه البلاغة القرآنية ظهوراً في القراءات المجاز، وهو أحد فنون البيان، وأرجحبها أفقاً، وأكثرها سعة وشمولاً. وإذا وقع المجاز في وجه من القراءات مع بقاء الوجه الآخر على الحقيقة فإن ذلك مما يثيري المعنى ويظهر جانباً من إعجاز الكتاب الكريم، لأنه - مع تعدد وجوه الدلالة في الآية الواحدة - مراد مقصودٌ متى كان صحيحاً في تفسيره وبيانه وتوجيهه لأنه تابعٌ لإرادة وقصد القراءة المتواترة ، على أن ذلك يوجب على من تعرض لشيء منه أن يكون على حذر من القول بغير علم، وعلى وجه الخصوص حين نعلم أن المجاز في القرآن خالف فيه طائفه من أهل العلم فمنعوه مطلقاً، ولا يصح أن يحمل المعنى في الآية على المجاز إذا كانت الحقيقة تسعه. ولا يقال بالمجاز إلا متى كان مطلباً لإظهار المعنى وكشفه. أو بيان ما التبس فيها.

(١) البرهان في علوم القرآن لبدر الدين الزركشي، حققه يوسف مرعشلي واصحابه، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ، دار المعرفة ، بيروت.

### أهمية موضوع البحث:

تعد القراءات القرآنية من أهم جوانب الإعجاز القرآني، ذلك أن تعدد القراءات في الموضع الواحد من الآية، لا يؤدي إلى اختلاف وتبابين في معنى الآية بل هو أكمل من ذلك وأذكي، إذ نجد تكاملاً بين وجوه القراءات، فهي تتآزر في إظهار معاني الآية، أو المعنى المجمل، ولذا فإن البحث في مجازات القراءات القرآنية يُسهم في بيان وإيضاح معنى الآية، وهو يحقق إحدى الطرق في تقسيي أساليب الكتاب الكريم . ثم إن فهم القراءة يُعين على التدبر في الكتاب الكريم، وييسر حفظه.

### الهدف من البحث:

يهدف هذا البحث إلى إبراز وجوه المجاز التي تحتملها القراءة القرآنية، ثم بيان ما يمكن بيانه من القيم البلاغية لتعدد القراءة في الآية، بما يظهر وجهاً من وجوه الإعجاز. وفائدة هذا الجانب من البحث في القراءات أيضاً أن الدلالات تتعدد معانيها ، وينتقص بعضها بطريقة في أداء المعنى دون الأخرى، ولا يعني بهذا تفضيل وجه من القراءات المتواترة على وجه آخر، بل نهدف إلى إيضاح ميزة كل دلالة في قدرتها على إظهار المعنى والكشف عن أسراره ما أمكن.

### حدود البحث:

ينحصر هذا البحث في وجوه المجاز في القراءات المتواترة، وهي: «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحمل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن

الأئمة السبعة أَمْ عن العشرة أَمْ عن غيرهم من الأئمة المقبولين، وممّا اخْتَلَ رُكْنٌ من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أَمْ عنهم هو أَكْبَرُ مِنْهُمْ، هذا هو الصَّحِيحُ عِنْدَ أئمَّةِ التَّحْقِيقِ مِنَ السَّلْفِ وَالْخَلْفِ<sup>(١)</sup>. وإنَّ القراءة الصَّحيحة هي التي تتحقق بها شروط ثلاثة هي:

١ - صحة الإسناد فالقرآن كله متواتر.

٢ - موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتتمالاً.

٣ - موافقة العربية بوجه من الوجوه سواء كان أَفْصَحُ أَمْ كان فصيحاً لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولاً بالإسناد لا بالرأي<sup>(٢)</sup>.

وللشيخ محمد عضيمة - رحمه الله - بحث في تلحين القراء أورده في مقدمة كتابه القيم "دراسات في أسلوب القرآن"، وبين نصيب كل قارئ في تلحين قراءته<sup>(٣)</sup> وقال: «يؤسفني أن أقول: إن كتب النحو واللغة والتفسير وغيرها قد تضمنت نصوصاً كثيرة في الطعن على الأئمة القراء الذين توالت قراءاتهم في السبع، والذين ارتضت الأمة الإسلامية قراءاتهم فركنوا إليها، وعولوا عليها»<sup>(٤)</sup>. وعلى هذا فإن القراءة الصَّحيحة هي القياس الذي ينبغي أن يعود إليه الحكم

(١) النشر في القراءات العشر، ٢٤، للحافظ أبي الحير محمد بن الجوزي، غير محمد الطبعة والتاريخ، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.

(٢) ملخص من كلام ابن الجوزي في المصدر السابق.

(٣) دراسات في أسلوب القرآن الكريم / ٣٤ للدكتور محمد عبد الخالق عضيمة، لم تحدد طبعته أو تاريخها، دار الحديث، القاهرة.

(٤) المصدر السابق ١٩/١.

النحوى وليس العكس. وقد اعتمد البحث كتابين أساسين هما المصدر الأول له في القراءات الصحيحة:

أولهما: كتاب الحجة في القراءات للحسين بن أحمد بن خالویه، بتحقيق وشرح الدكتور عبد العال سالم مکرم.<sup>(١)</sup>

وثانيهما: كتاب الإقناع في القراءات السبع، لأبي جعفر أحمد بن علي الانصاري المشهور بابن الباذش، بتحقيق الدكتور عبد المجيد قطامش<sup>(٢)</sup>. إضافة إلى مواطن القراءة ذكرها البيضاوى في تفسيره "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"<sup>(٣)</sup> لم ترد في الكتابين السابقين مع أنها من قراءات السبعة القراء المشهورين. وما ذاك إلا لأن أشهر كتب القراءات "التيسیر" و"الإقناع" لم يستوعبا جميع القراءات السبع. إذ ينقل الزركشى عن أبي حيان قوله: «لم يحويها جميع القراءات السبع»<sup>(٤)</sup>. وكتاب البيضاوى عُنى كثيراً بالقراءات السبع.

والقراء السبعة نص على التعريف بهم ابن الباذش في الإقناع. وهم: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو بن العلاء، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي.<sup>(٥)</sup> وبين قراءات هؤلاء - رحمة الله - توافق واختلاف وحين تختلف القراءة في موضوع فإنه

(١) الطبعة السادسة ، ١٤١٧ هـ ، طبع مؤسسة الرسالة ، بيروت.

(٢) الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ ، من إصدارات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى.

(٣) الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، دار الكتب العلمية. بيروت.

(٤) البرهان ١ / ٤٧٠ .

(٥) للتفصيل والزيادة عن القراء السبعة: ينظر كتاب الإقناع ١ / ٥٥ و ما بعدها .

لا يكاد يخرج الاختلاف عن وجهين للقراءة ، وفي الأغلب من القراءات نجد أحد الوجهين قد مال إليه أكثر السبعة. وهذا لا يعني أن أحد الوجهين أصل في القراءة والآخر فرع عليه، فالذي نعتمد له هنا هو أن تكون إحدى القراءتين مشتملة على المجاز، سواء أقرأ بها الأكثر أم قرأ بها واحدٌ منفرداً.

وقد تكون القراءتان مشتملةً كُلُّ منها على وجه من المجاز، أو تدلان على صورة واحدة من المجاز فهي حينئذ ما يعنيها هنا، ثم إن القراءة الأخرى التي ليس فيها مجاز تدخل في هذا البحث من جهة المقارنة والموازنة في كثير من الموضع للتعرف على وجوه المعاني وتوسيع الدلالات بتنوع القراءات.

أما المجاز الذي يُعني به البحث فهو كُلُّ من المجاز اللغوي والمجاز العقلي، بما يدخل تحت كُلِّ منها من تفريعات. وما سيتناوله البحث شرطه أن يكون أحد وجوه القراءة فيه مشتملاً على نوع من المجاز، أو أن يكون المجاز متحققاً في أكثر من قراءة.

### **البحوث السابقة:**

من أهم البحوث المعاصرة المتعلقة بوجوه البلاغة في القراءات القرآنية، كتاب بعنوان: "مدخل القراءات القرآنية في الإعجاز البلاغي"<sup>(١)</sup> للدكتور محمد إبراهيم شادي وقد نبه إلى أنه وجد أكثر الظواهر المترتبة على القراءات القرآنية تتصل بعلم المعاني، ولذلك فقد كان الكتاب موقوفاً على تلك القضايا ولم يتعرض لمسائل علم

(١) طبع الكتاب بمطبعة دار السعادة بالقاهرة عام ١٤٠٨ هـ ولم تحدد الطبعة.

البيان، والذي يتصل ببحثنا من هذا الكتاب هو المجاز العقلي فحسب ، وقد استهل المؤلف الكتاب بمقدمات للدراسة من أبرزها الأغراض والظواهر الأسلوبية للقراءات وأهمها كما يذكر المؤلف:

أ- الاقتصاد في التعبير .

ب - استقصاء مقتضيات الأحوال.

ج- تحقيق التوازن بين حركة السياق والمقصود.

د - تحقيق قوة البناء والسبك.

ولكون الكتاب عُني بالظواهر المتصلة بعلم المعاني في القراءات فإن ما يتصل ببحثنا من تلك الظواهر هو المجاز العقلي فحسب، ومن أبرز ما نجده في الكتاب حول المجاز العقلي ما يلي:

١- التمهيد الذي استهل به الموضوع وتناول تصوراً عن المجاز العقلي، وفي هذا التمهيد ناقش القضايا التالية:

أ) اختلاف حدّ المجاز العقلي بين العلماء، وقد مال المؤلف إلى رأي الدكتور محمد أبو موسى<sup>(١)</sup> في ترجيحه تعريف الزمخشري على تعريف الخطيب، وقد أشار المؤلف إلى مسألة مهمة نقلها عن الدكتور محمد أبو موسى وهي أنه كان حريراً بالخطيب: «أن تتسع نظرته بمقدار اتساع نظرة الزمخشري الذي ذكر أنواعاً من

(١) خصائص التراكيب ٧٩ للأستاذ الدكتور محمد أبو موسى، الطبعة الثالثة، لم يحدد تاريخها، مكتبة وهبة، القاهرة.

الملابسات أغفلها الخطيب، ومن جاءوا بعده<sup>(١)</sup>. غير أن التعريف الذي انتهى إليه الرمخشري وعده المؤلف شاملًا يحتاج إلى وقفة ستتعرض لها في موقعها من هذا البحث.

ب) أنواع النسب التي يجري فيها المجاز العقلي.

٢- وقوف المؤلف في كتابه على مسألة مهمة نعدها من المسائل التي يعتني بها بحثنا هذا، ألا وهي مسألة التقاء القراءتين لتحقيق هدف واحد<sup>(٢)</sup>. وهي مسألة ليست جديدة على البحث في التفسير البلاغي والنظر في وجوه القراءات القرآنية وصلتها بالإعجاز، وإنما الذي يحتاج إلى وقفة هو تشخيص المسائل واستظهارها وبيان وجوه تكامل القراءات، وتضافر الوجوه البلاغية في رصد المعنى وبيانه، وهو ما اجتهد المؤلف في عمله، وسنحرص على الوفاء به بتوفيق الله.

٣- استقصاؤه لقدر صالح من وجوه المجاز العقلي في القراءات، واستعراضه لمسألة الملابسة والنسبة الواقعية بين طرفي الملابسة.

ولكون الكتاب قد اقتصر على هذا الضرب من المجاز، ولم يتعرض للمجاز اللغوي فإن من المناسب أن يكون البحث الذي بين أيدينا معنياً عناية خاصة بالمجاز اللغوي إضافة إلى المجاز العقلي. وكتاب الدكتور شادي - ولا ريب - قيم حوى مادة علمية في بابه، وعرض مسائل جديرة بالاعتاء والنظر.

(١) ينظر كلامه ص ١٤١، وهو منقول - كما بينا - عن الدكتور محمد أبو موسى في خصائص التراكيب ص ٧٥.

(٢) بنظر لذلك مثلاً ص ١٥٠ من الكتاب.

أما الكتاب الثاني فهو كتاب: "التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية" للكتور أحمد سعد محمد. وهو كتاب تناول فيه الباحث مسائل عديدة من الوجوه البلاغية في القراءات المتواترة والشاذة، وشمل كثيراً من أبواب البلاغة. وقد عقد فيه المؤلف فصلاً بعنوان: "تنوع طرائق التعبير بين الحقيقة والمجاز". وفي هذا الفصل جمع المؤلف عدداً من الآيات التي تنوّعت فيها القراءات وناقشه مواضع مختلفة للمجاز، ونقل أقوالاً لأهل العلم في توجيه القراءات بحسب الدلالة المجازية.

غير أن الكتاب كان غرضه شمول القراءات المتواترة والشاذة ، ونحن ننصر البحث هنا على القراءة الصحيحة المتواترة كما قدمنا. وما ترتب على منهج الكتاب أنه لم يرد في الفصل المخصص للاستعارة في المفرد إلا ما كان من القراءات الشاذة، أما القراءة المتواترة فلم يورد المصنف شيئاً منها على الرغم من توفر الآيات على قراءات متواترة تُخرج على وجه الاستعارة في المفرد.

وما يلحظ على كلام المؤلف في هذا الباب أنه لم يحرر بعض المسائل فنجد أنه ينقل عن أهل العلم ثم يمضي دون بيان وجده الأولى والأرجح<sup>(١)</sup>، خاصة حين تتدخل مسائل البيان كما عند بعض المفسرين إذ يتناولون مصطلح التمثيل بشيء من التسامح فيطلقونه على بعض وجوه المجاز والحقيقة أيضاً، فقد وردت آية هي عند البيانيين من الاستعارة التصريحية فحملها المؤلف على أنها من التمثيلية، أي أنها من المجاز المفرد وليس من المجاز المركب. إلا أن المؤلف سار على تسامح بعض أهل العلم في مثل هذه المسألة، وكان الأولى أن يبين أنها من الاستعارة التصريحية ويسلكها في مبحثها الخاص.

(١) ينظر لذلك ص ٣٩٩ من الكتاب المذكور، عند آتي [٨٠ من سورة النمل، ٥٢ من سورة الروم].

ويؤخذ على هذا الفصل أنه لم يستوعب الآيات التي وردت في القراءة المتواترة مما يتوجه للمجاز بأنواعه، وغاية ما في الفصل عدد من الآيات أغلبها من القراءات الشاذة. وبذلك فقد خلا الفصل الذي عقده لباحث المجاز من فوائد كثيرة اشتملت عليها آيات القراءة الصحيحة.

ونحن بهذا نحاول أن نستقصي الآيات التي وردت فيها قراءات متواترة حوت وجوهاً من المجاز له من المزايا والمحاسن ما يستحق أن يعده مثل بحثنا هذا، ونحن بهذا لا نقلل من عمل صاحب الكتاب المذكور فيه جهد واضح وبحوث مفيدة.

## المجاز في القراءات القرآنية

يعد المجاز في البلاغة العربية من أكثر فنونها خصوبة، وأغناها رواءاً، وأقدرها على الإيضاح والتبيين لمكتنون المعاني، وهو من أهم ما يعني به دارسو البلاغة، وأحسنوا البحث والاستقراء لمسائله ، إذ يأخذ قدرًا ليس باليسير من المباحث البلاغية في جانبي البيان والمعانٍ<sup>(١)</sup>، ولا عجب أن نجد بعض الدارسين يجعل كثيراً من فنون البلاغة راجعاً إلى المجاز. والبيانيون يقسمون في اصطلاحاتهم المجاز إلى قسمين رئيسيين:

أحدهما: المجاز اللغوي، وهو أن يكون التجوز في اللغة نفسها. ويعرف بأنه «استعمال اللفظ في غير ما وضع له في اصطلاح به التخاطب»<sup>(٢)</sup>.  
والآخر: المجاز العقلي ويسمى مجازاً حكمياً ومجازاً في الإثبات، وإسناداً مجازياً، وذلك بـ«إسناد الفعل أو ما في حكمه إلى ملابس له غير ما هو له بتأنّ، وله ملابسات شتى ، فيملابس الفاعل، والمفعول به، والمصدر، والزمان، والمكان، والسبب»<sup>(٣)</sup>.

ويتفرع من المجاز اللغوي المجاز المرسل وهو مبني على علاقات ليست من التشبيه. والمجاز التشبيهي "الاستعارة"، وهو مبني على التشبيه، وينقسم التشبيهي

(١) تتصل بعض مسائل علم المعانٍ بالمجاز اللغوي مثل استعمال الخبر موضع الإنشاء وعكسه، وخروج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر (مخالفة مقتضى الظاهر). أما المجاز العقلي فهو عند المحققين يرجع إلى علم المعانٍ.

(٢) المطول على التلخيص ٣٤٨، لسعد الدين التفتازاني، طبع بتركيا ١٣١٠ هـ

(٣) المطول ٥٧.

إلى استعارة تصريحية، واستعارة مكنية، واستعارة تمثيلية، والتمثيلية نوع من التصريحية.

ومن المجاز اللغوي أيضاً **مجاز الحذف**، ويسميه بعض الدارسين **مجاز النقصان**<sup>(١)</sup>، وهو نقل الكلمة «عن حكم كان لها إلى حكم ليس هو بحقيقة فيها»<sup>(٢)</sup>، وذلك مثل أن يحذف المضاف ويقام المضاف إليه مقامه، فيأخذ المضاف الحكم الإعرابي للمضاف إليه، وهذا الضرب مختلف عن المجاز العقلي إذ يرجع إلى اختلاف إعراب الكلمة بسبب حذف وقع في ما له علاقة بها، هذا هو مفهوم كلام الشيخ عبد القاهر في **مجاز الحذف**، وقد منع رحمه الله أن يوصف المحذوف بالمجاز، إذ يقول: «لا ينبغي أن يقال: إن وجه المجاز في هذا الحذف، فإن الحذف إذا تجرد عن تغيير حكم من أحكام ما بقي بعد الحذف لم يسم مجازاً»<sup>(٣)</sup>.

والشيخ يعني أنه لا يصح أن يُسمى كُلُّ ما حذف **مجازاً**، وذلك لأن من الحذف مالا يترتب عليه تغيير في حكم ما بقي بعد الحذف، على ما هو معروف في باب الحذف في علم المعاني، إذ إن الحذف قد يقع في أحد طرفي الإسناد، أو في أحد متعلقات الفعل، أو في المضاف إليه، فلا يحدث تغيير في الحكم. لأن التحول الدلالي في المجاز هو مناط تغيير الحكم الإعرابي.

(١) من ذلك ما ورد في الإبهاج في شرح المنهاج، لعلي بن عبد الكافي السبكي ٣٠٦ / ١ الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) أسرار البلاغة ٤١٦، للشيخ عبد القاهر الجرجاني ، بتحقيق الشيخ محمود شاكر، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ، مطبعة المدنى بمصر.

(٣) المصدر السابق .

تلك هي الأقسام الرئيسية للمجاز بنوعيه على أن هناك تقسيمات فرعية، لا مجال لذكرها هنا، إذ لا صلة لها مباشرة بالبحث، كما أن هناك تقسيمياً آخر يجعل المجاز إما مفرداً، وإما مركباً، وكلا القسمين يقع في التشبيهي والمرسل، فالمجاز التشبيهي المركب هو الاستعارة التمثيلية التي مر ذكرها، والمجاز المرسل المركب هو استعمال الخبر موضع الإنشاء والعكس. وسيكون تناولنا للمجاز بحسب هذه التقسيمات الرئيسية، بما ورد منها في القراءات إذ لم يرد كل أنواع المجاز في القراءات السبعية.

## أولاً: المجاز العقلي

يرجع المجاز العقلي إلى علم المعاني، هذا هو اختيار الخطيب والمحققين من بعده وهو مبنيٌ على مفهوم كلام الشيخ عبد القاهر إذ لم يرتض أن يسلكه في الاستعارة، بل جعل التجوز في الحكم الواقع على الكلمة لا في الكلمة نفسها، قال الخطيب: «إنما لم نورد الكلام في الحقيقة والمجاز العقليين في علم البيان كما فعل السكاكي ومن تبعه لدخوله في تعريف علم المعاني دون تعريف علم البيان»<sup>(١)</sup>. وهو باب جليل في البلاغة، وضرب من محاسن الكلام. قال عنه الشيخ عبد القاهر: «وهذا الضرب من المجاز على حدّته كنزٌ من كنوز البلاغة، ومادةُ الشاعر المفلق والكاتب البليغ في الإبداع والإحسان، والاتساع في طرق البيان، وأن يجيء بالكلام مطبوعاً مصنوعاً، وأن يضعه بعيد المرام، قريباً من الأفهام»<sup>(٢)</sup>. فنرى كيف جعله الشيخ مداداً للمفلق من الشعراء، والبليغ من الكتاب يستمدان منه قدرتها على الإبداع والإحسان حتى كان سبيلاً الشاعر وسبيل الكاتب الذي يسلكه للتوسيع في طرق البيان هو المجاز العقلي.

وإذا كان هذا شأنه في كلام البشر شعراً ونثراً فإنه في كتاب الله أسمى وأعظم، وهو فيه إلى البلاغة أقرب وهي إليه تُنسب، حتى إنك لتجد المعاني الجليلة تغزير

(١) الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني ١٠٨ تحقيق الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي، الطبعة الخامسة ١٤٠٣ هـ، دار الكتاب اللبناني، بيروت.

(٢) دلائل الإعجاز ٢٩٥، للشيخ عبد القاهر الجرجاني، بتحقيق الشيخ محمود شاكر، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ، مطبعة المدنى بمصر.

وتتكاثر وراء هذا الضرب من الإسناد. ويتصحّح المجاز العقلي من الإسناد، أي أن الكلمة المفردة لا تكون مجازاً عقلياً حتى تُسند إلى غيرها أو تنسب إليها، فالمجاز العقلي لا ينظر إلى الكلمة المفردة وإنما ينظر إلى علاقتها بما تنسب إليه في الجملة.

وقد حذّر الخطيب هذا الضرب بأنه «إسناد الفعل أو معناه إلى ملابس له، غير ما هو له بتاؤل»<sup>(١)</sup> ومن قبل بين المراد بمعنى الفعل أنه «المصدر واسم الفاعل»<sup>(٢)</sup> وهذا الحد - في ظاهره - لا يشمل أشكال المجاز العقلي كلّها إذ يلزم منه ألّا يقع في غير إسناد كل من الفعل أو المصدر أو اسم الفاعل إلى مرفوعه، لأن المفهوم من الإسناد هنا هو النسبة الواقعية بين الفعل و مرفوعه أو بين ما في حكم الفعل و مرفوعه. لذا فإن تعريف السكاكي - في نظرنا - أشمل، وهو قوله: «هو الكلام المقاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأوّل»<sup>(٣)</sup> فيدخل فيه الإسناد الواقع بين طرفين ليس أحدهما الفعل، كما هو بين المبتدأ والخبر، ويدخل فيه كلّ ما يربطه بغيره نسبة كالنسبة بين المضاف والمضاف إليه أو الفعل والمفعول به ما ليس بين طرفيه تمام النسبة كما بين الفعل وفاعله. غير أنّ هذا الحد - وإن كان جامعاً لأطراف المجاز العقلي - ليس مانعاً من دخول غيره فيه، ذلك أنّ الحكم لا يتوقف على النسبة في الإسناد أو التعليق أو الإضافة. فالحكم مصطلح لغوی لم يختص بدلاله بيانية خاصة، واستعماله في البلاغة لا دليل فيه على تخصيصه بالإسناد

(١) الإيضاح للخطيب القرزويني .٩٨.

(٢) المصدر السابق .٩٧.

(٣) المصدر نفسه السابق.

أو غيره، وما جاء في كلام الشريف في التعريفات من أنه «إسناد أمر إلى آخر إيجاباً وسلباً»<sup>(١)</sup>. لا يفهم منه الإسناد البياني بين ركني الجملة بل يحتمل بوجه قوي أن يكون الإسناد المراد في هذا التعريف إسناداً عاماً بمعنى النسبة المطلقة، بخلاف الإسناد المنصوص عليه في التعريف البياني للمجاز العقلي إذ هو نص في النسبة الواقعة بين ركني الجملة، وهو ما يجعل الإسناد الاصطلاحي البياني الذي يقع بين ركني الجملة جزءاً من الحكم، لأنه ليس كل حكم إسناداً، وإن صح العكس، ويبقى الحكم أشمل من الإسناد أو النسبة أو الملاasse.

وفي المطول يذكر السعد: «أن المجاز العقلي أعم من أن يكون في النسبة الإسنادية أو غيرها فكما أن إسناد الفعل إلى غير ما حقه أن يسند إليه مجاز فكذا إيقاعه على غير ما حقه أن يوقع عليه وإضافة المضاف إلى غير ما حقه أن يضاف إليه لأنه جاز موضعه الأصلي فالمذكور في الكتاب<sup>(٢)</sup> إما تعريف للمجاز العقلي في الإسناد خاصة، أو مطلقه باعتبار أن يجعل الإسناد المذكور في التعريف أعم من أن يدل عليه الكلام بصربيحه، كما مرّ، أو يكون مستلزم له»<sup>(٣)</sup>.

ومع أن الشريف الجرجاني فسر تعريفهم بأن "النسبة التعليقية في الأفعال وما في معناها ملحقة بالإسنادية وإن كانت خارجة عن مدلولاتها"<sup>(٤)</sup> إلا أنه وصفه

(١) التعريفات ٤، للشريف علي بن محمد الجرجاني، غير محمد الطبعة أو تاريخها. دار السرور، بيروت.

(٢) أي التلخيص.

(٣) المطول ٥٩.

(٤) حاشية السيد على المطول ٥٦.

بالتعسف<sup>(١)</sup>.

غير أن العَود إلى تسمية الشيخ عبد القاهر لهذا النوع بالمجاز الحكمي<sup>(٢)</sup> يدل على أنه لم ينحصه بالإسناد الواقع في تمام النسبة، ومثله تعريف السكاكي، والحكم المراد هنا هو الحكم في النسبة لا مطلق الحكم، ولذا نحسب أنه يمكن أن يجد المجاز العقلي بأنه: (الكلام المُفَاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم في النسبة بطريق التأول)، ليجمع ما عند الشيخ عبد القاهر والسكاكي، وما عند الخطيب والشراح، ويمنع أن يراد بالحكم مطلقه لأن تقييده بالحكم في النسبة يجعله جارياً على كل وجوه المجاز العقلي التي لا تدخل في الإسناد الاصطلاحي، ولأن العصام حينها نقد كلام شراح التلخيص في تعريف المجاز العقلي لم يعقبه بحد جامع مانع.

وتسمية الشيخ عبد القاهر له بالمجاز الحكمي يسع غير الإسناد في تمام النسبة، على الرغم من أن شواهده لم تتناول غير الإسناد سواء كان بين الفعل وفاعله أو المبتدأ وخبره، وأحسب أنها أكثر وجوه المجاز العقلي جريأاً في الاستعمال، لذلك فقد كان عموم حديث الشيخ عبد القاهر عن إسناد الفعل إلى غير فاعله.

ولكونه مجازاً في الإثبات لا يختص بالإثبات لما يلبس الفاعل فإن من المجاز العقلي ما يكون علاقته في إيقاع الفعل على غير مفعوله لملابسته له بأن كان ذلك الملابس بعضاً من المفعول الحقيقى، كما في قراءة حمزة والكسائي<sup>(٣)</sup>، في قوله تعالى:

(١) المصدر السابق.

(٢) دلائل الإعجاز ٢٩٦.

(٣) كتاب الإنعام ٦٠٧/٢.

﴿ وَلَا قَتَلُوكُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلْتُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَرَاءُ الْكَفَّارِ ﴾<sup>\*</sup>

[البقرة: ١٩١] بغير ألف (ولا تقتلواهم)، إذ لا يصح المعنى أن يكون: (فإن قتلتكم جميعاً الكفار فاقتلوهم) وقد ذكر الألوسي أنه «اعتراض الأعمش على حمزة هذه القراءة فقال له: أرأيت قراءتك إذا صار الرجل مقتولاً فبعد ذلك كيف يصير قاتلاً لغيره؟ فقال حمزة: إن العرب إذا قُتل منهم رجل قالوا: قُتلنا، وإذا ضرب منهم الرجل قالوا: ضربنا»<sup>(١)</sup>. قال القونوي: «لا يصح أن يقال: "فإن قتل الكفار إياكم جميعاً أيها المؤمنون فاقتلوهم"، ولما كانت القرينة قائمة كنار على علم حمل المعنى على المجاز العقلي فأوقع الفعل الواقع على بعضٍ على الجميع مجازاً كما أُسند الفعل الصادر من البعض إلى الكل في مثل: "قتل بنو فلان" وقد ثبت في موضعه<sup>(٢)</sup> أن المجاز العقلي يكون في المفعول كما في الفاعل فعلم منه أن ضمير المخاطبين عام للجميع»<sup>(٣)</sup>.

ومراده بقوله: «المجاز العقلي يكون في المفعول كما في الفاعل» أن إسناد الفعل إلى ملابس للفاعل يكون مثله في المفعول بإيقاع الفعل على المفعول أو على ملابس للمفعول، وملابس المفعول في الآية بعض من المفعول. وهنا يصح أن تسمى العلاقة المفعولية أو الإيقاعية بناء على ما تقدم من كلام أهل العلم عن مثل هذه

(١) روح المعاني ٢/٧٦.

(٢) الموضع الذي يقصد هو ما أشرنا من الحديث عن أن المجاز العقلي لا يختص بالنسبة التامة بل يتعداها إلى ما سواها كالنسبة الإيقاعية في هذه الآية. وتفصيله في المطول ٥٩.

(٣) حاشية القونوي ٤/٧٥.

## الملابسة.

كما أن القراءة المشهورة في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَنْوُحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَلِيقٍ فَلَا تَشَانِنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ أَعْظَمَكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود:٤٦] من المجاز العقلي، وذلك لكون المسند (عمل) حكم به على المسند إليه وهو الضمير في قوله (إنه) العائد على ابن نوح، وهذا الحكم بطريقة التصرف في الإسناد بأنَّ أخبر بالعمل عن الإنسان، ومعلوم عن العرب أنهم متى أرادوا المبالغة في وصف الشيء وصفوه بالمصدر<sup>(١)</sup>، كقولهم: «هذا رجل عدل، وذاك أخُ صدق»، « وهذه الجملة تفيد أن مضمونها تعليل لما قبلها لأنها مستأنفة في جواب لم يكن من أهلي»<sup>(٢)</sup>.

والتعليق بالإخبار عن ابن نوح بالمصدر ليس كافياً في المبالغة التي ذكروها حتى ينضم إلى ذلك وصفه بأنه غير صالح، وهو بمعنى "إنه عملٌ فاسد"، إلا أن الآية آثرت نفي الصلاح لغرض، قال عنه الزمخشري: «لما نفاه عن أهله نفى عنه صفتهم بكلمة النفي التي يُستبقي معها لفظُ المنفيّ، وأذن بذلك أنه إنما أنجى من أنجى من أهله لصالحهم لا لأنهم أهله وأقاربك»<sup>(٣)</sup>. «فالمناقضة بين صالح وغير صالح أظهر منها بين صالح وفاسد»<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر الدر المصنون في علوم الكتاب المكتوب ٢ / ٢٧٤، لأحمد بن يوسف الحلبي المعروف بابن السمين، تحقيق الدكتور أحمد الخراط، الطبعة الأولى ١٤٠٦، دار القلم، دمشق.

(٢) حاشية الشهاب ٥ / ١٠٣.

(٣) الكشاف ٢ / ٢٧٣.

(٤) حاشية ابن التمجيد ١٠ / ٩٦.

وقدقرأ الكسائي **«عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ»**<sup>(١)</sup> على لفظ الفعل الماضي مسندًا إلى الضمير، ونصب (غير) على أنه مفعول به، وقراءة الجمهور - إذ يظهر المجاز الإسنادي - توضح عظم ذنب ابن نوح الذي هو معصية الله ومعصية للنبي نوح عليه السلام باعتباره نبياً وباعتباره أباً، فكان عظم الجرم ناسبه أن يوصف المجرم بال المصدر. قال الألوسي : «أصله إنه ذو عمل فاسد فحذف (ذو) للمبالغة بجعله عين عمله لما ورثه عليه، ولا يقدر المضاف لأنه حينئذ تفوت المبالغة المقصودة منه، ونظير ذلك ما في قول النساء:

ترتعُ ما غفلتْ حتى إذا ادَّكْرْتْ  
فإنما هي إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ»<sup>(٢)</sup>

وما ذكره الألوسي هو ما أراده الشيخ عبد القاهر في الدلائل<sup>(٣)</sup> حينما منع أن يُقدَّر في البيت مضاف ممحوف فيكون المعنى (ذاتُ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ)، وذلك لتتم المبالغة من الإخبار بالمصدر، دون تقدير مضاف. قال الشيخ عبد القاهر: «إذا جعلنا المعنى فيه الآن كالمعنى إذا نحن قلنا: "فإنما هي ذاتُ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ" ، أفسدنا الشعر على أنفسنا وخرجنا إلى شيء مغسول، وإلى كلام عاميٍّ مرذول»<sup>(٤)</sup>.

(١) الحجة لابن خالويه ١٨٧، تحقيق الدكتور عبد العال سالم مكرم، الطبعة السادسة ١٤١٧هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت. وفتح القيدير للإمام محمد بن علي الشوكاني ٥٧٠/٢، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، دار ابن كثير ، دمشق.

(٢) روح المعاني ١٢/٦٩، وأصله في حاشية الشهاب ٥/١٠٣، وفي دلائل الإعجاز ٣٠٠ برواية: (ترتع ما رتعت).

(٣) دلائل الإعجاز ٣٠٠.

(٤) المصدر السابق ٣٠٢.

والعلاقة هنا هي المصدرية ولم يرد في القراءات بهذه العلاقة سوى هذه الآية، وسنورد الآيات في المجاز العقلي بناء على العلاقة في كلٍّ.

وقد جعل بعض أهل العلم<sup>(١)</sup> الضمير في (إنه عمل) عائداً إلى دعاء نوح: «أي إن نداءك هذا عمل غير صالح»<sup>(٢)</sup>. واستبعده الزمخشري، ولعل استبعاده يرجع لما علم من تكريم نوح عليه السلام عن أن يعمل عملاً يُعاتبه ربُّه عليه، ومن فوائد اجتماع قراءة الكسائي إلى قراءة الجمهور أنها تؤكّد ضعف هذا التوجيه الذي استبعده الزمخشري وغيره، وتؤكّد عود الضمير على ابن نوح، فتكون القراءتان متعاروتين لمعنى واحد تؤكّد كلٌ منها الأخرى.

والملاحظ أن أكثر صور المجاز العقلي في القراءات ما تكون العلاقة فيه سببية كما في قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوّكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرًّا وَمَنْتَعْ إِلَى حِينٍ﴾ [البقرة: ٣٦]، قرأ حمزة ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ بإثباتات الألف<sup>(٣)</sup>، والمجاز يظهر في هذه القراءة، إذ الإزالة من الجنة هي بإعادتها عنها، وإسناد الإزالة إلى الشيطان مجاز عقلي، لأن الذي أبعدهما من الجنة إنما هو الله سبحانه، وكان الشيطان سبباً في ذلك الإبعاد، فأُسند الفعل إلى سببه ، وهذه القراءة تعضد وجهاً من تفسير القراءة المشتهرة وهي قراءة الجمهور ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ من

(١) ينظر لذلك زاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج بن الجوزي ٤/٨٧، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) الكشاف ٢/٢٧٣.

(٣) الحجة لابن خالويه ٧٤، وفتح القدير ١/٨٠.

الإزالل، حيث يُحتمل معنيان، أحدهما الإزالل عن الشجرة بمعنى أنه أصدرهما «أي: فحملهما الشيطان على الزلة بسببها، وتحقيقه فأصدر الشيطان زلتهم عنها، وعن هذه مثلها قوله تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِنَا﴾<sup>(١)</sup>. والمعنى الآخر هو أنه أزلاهما عن الجنة» بمعنى أذهبهما عنها وأبعدهما»<sup>(٢)</sup>. فقراءة حمزة بالألف تعضد المعنى الثاني في قراءة الجمهور وهو أن يكون الإزالل عن الجنة لا عن الشجرة، والله أعلم.

ويدخل فيما علاقة السببية كذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَنْذَرَ رَسُولُ رَبِّكَ لِأَهَبَ لَكِ عُلُونَ مَارَكِيَّا﴾ [مريم: ١٩] قرأ الجمهور بالهمزة، وقرأ أبو عمرو وورش عن نافع بالياء ﴿لِيَهَبَ﴾<sup>(٣)</sup>، فأُسنن الفعل إلى الملك لسببته في ذلك الفعل، قال الشوكاني: «جعل المبة من قبله لكونه سبباً فيها من جهة كون الإعلام لها من جهته، أو من جهة كون النفع قام به في الظاهر»<sup>(٤)</sup>، وفي قراءة أبي عمرو وورش تأكيد لوجه محتمل في القراءة الأولى وهو الوجه الذي لا مجاز فيه بأن يكون «لأَهَبَ.. حكاية لقوله سبحانه»<sup>(٥)</sup>.

غير أن في إسناد المبة إلى الملك نفسه نوعاً من الابتلاء لمريم، لأنه حين جاء

(١) الكشاف ١/٢٧٣.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الحجة لابن خالويه ٢٣٦، وفتح القدير ٣/٣٨٧.

(٤) فتح القدير ٣/٣٨٧.

(٥) أنوار التنزيل ٢/٢٩.

إليها كان في صورة بشر، فقد كان تمثيله «على ذلك الحسن الفائق والجمال الرائق لابتلائها وسبر عفتها ولقد ظهر منها من الورع والعفاف ما لا غاية وراءه»<sup>(١)</sup>، ثم يرفد ذلك أن تكون الهبة منه وهو على صورة بشر، وهمما في خلوة، مما يقوي ما ذكر من الابتلاء، إذ شدة الابتلاء تناسب حالها لأنها صديقة. فقد ظهر من هذه القراءة وإن لم تعضد وجهاً في القراءة الأخرى فإنها تظهر معنى رائعاً يؤيد قضية الابتلاء التي أريد لمريم أن تُبتلى به.

وفي قوله تعالى: ﴿وَهُزِئَ إِلَيْكَ بِمُجْنَعِ النَّخْلَةِ شُقِطْ عَلَيْكَ رُطْبَا جَنِيَا﴾ [مريم: ٢٥]، قرأ حفص «شُقِطْ» مثل "تفاعل"، وقرأ حمزة «تساقط» خفيفة السين<sup>(٢)</sup>. وقرأ الباقون: «تساقط» بتشدید السین مع فتح التاء<sup>(٣)</sup>. وفي قراءة حمزة أُسند الفعل إلى النخلة للسيبة، وربما جعلها بعض أهل العلم مثل ابن السمين<sup>(٤)</sup> من إسناد الفعل إلى الجذع، والتأنيث اكتسبه المضاف من المضاف إليه.

وقد يكون في الآية قراءات عديدة ، ثم تجد للمجاز العقلي موقعاً في أكثر من قراءة، وعلى غير وجه في الآية نفسها، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لِغَيْةً﴾ [الغاشية: ١١] قرأ الجمهور «لَا تَسْمَعُ» بفتح الفوقيه ونصب «لِغَيْةً» أي: لا تسمع

(١) تفسير أبي السعود، المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ٢٦٠، لقاضي القضاة أبي السعود محمد بن محمد العجادي، الطبعة الثانية ١٤١١ هـ، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت.

(٢) كتاب الإقناع ٦٩٦/٢.

(٣) حاشية تحقيق كتاب الإقناع ٦٩٦/٢.

(٤) ينظر لذلك الدر المصون ٧/٥٨٩.

أنت أهيا المخاطب، أو لا تسمع تلك الوجوه<sup>(١)</sup>. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالتحتية مضمومةً مبنياً للمفعول **﴿يُسَمِّعُ﴾** ورفع **﴿لَا غَيْر﴾**<sup>(٢)</sup>، وقرأ نافع بالغوفية مضمومة مبنياً للمفعول ورفع **﴿لَا غَيْر﴾**<sup>(٣)</sup>، وهي على القراءات الثلاث تحتمل الإسناد المجازي على أن (الغيبة) «كلمة» ممحوظة على أنها للنسب أي: الكلمة ذات لغو<sup>(٤)</sup>.

غير أن هناك لمحات أخرى تتحقق مع قراءة الجمهور، وذلك بأن يكون الضمير في **﴿تَسْمَعُ﴾** عائداً للوجوه الناعمة، ويكون إسناد السمع للوجوه إسناداً مجازياً، لأن السامع هم أصحابها، وجعل الإسناد للوجوه إسناداً مجازياً هو قول الشهاب الخفاجي<sup>(٥)</sup>، وهذا القول يحتاج إلى توجيه، لأن الوجوه بالنسبة لأصحابها ليست مما ذكره البلاغيون أنه ملابس للفاعل، فالذي نراه أن تكون الوجوه كناية عن أصحابها على ما ذكره ابن عاشور<sup>(٦)</sup> ثم يكون إسناد الفعل إلى الوجوه مجازاً عقلياً، إذ يذكر البلاغيون أن المجاز العقلي «لا يجب أن يكون بالصراحة بل يجوز حصوله بالكناية»<sup>(٧)</sup>. أما فائدة التعبير بالوجوه عن أصحابها دون غيرها فذلك «لأن حالة

(١) على أن يكون اسم الإشارة فاعلاً، والوجوه بدل منه.

(٢) ونائب الفاعل (الغيبة).

(٣) الحجة لابن خالويه، وفتح القدير / ٥٢٢ - ٥٢٣. ورسم هذه القراءة هو : **﴿تُسَمِّعُ﴾**.

(٤) روح المعاني / ٣٠ - ١١٥.

(٥) ينظر لذلك حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي، ٨/ ٣٥٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٦) ينظر التحرير والتنوير / ٣٠ - ٢٩٥، لمحمد الطاهر بن عاشور، لم تحدد طبعته أو تاريخها. الدار التونسية للنشر. تونس.

(٧) ينظر لذلك مواهب الفتاح / ١ - ٢٤١.

الوجوه تنبئ عن حالة أصحابها، إذ الوجه عنوان عما يجده صاحبه من نعيم أو شقاوة<sup>(١)</sup>.

وهذا النوع من الملاسة بين الفاعل الحقيقى وما له به علاقة تشبه علاقة الجزئية في المجاز المرسل قد بين السعد أن لك فيها وأمثالها أن يجعلها من قبيل الإسناد إلى السبب<sup>(٢)</sup>.

والعلاقة الثالثة من علاقات المجاز العقلي الواردة في القراءات هي المكانية، وفيها يُسند الفعل إلى مكان وقوعه، وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوِّي بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكُنُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] ، «قرأ نافع وابن عامر ﴿تَسَوَّى﴾ بفتح التاء وتشديد السين»<sup>(٣)</sup> فهو مضارع تسوى الذي هو مطابع سواه إذا جعله سوء لشيء آخر، أي ماثلاً، لأن السواء المثل فأدغمت إحدى التائين في السين<sup>(٤)</sup>، وفي هذه القراءة تكون الأرض هي التي تتسمى بهم، أي أن يتحققوا فيها فلا يُميزوا عن تراهم، فيصبحوا بعضًا منها لا يُعرفون، وحقيقة تسوي الأرض بهم إنما هي من الله تعالى، وإسناد الفعل إلى الأرض من المجاز بعلاقة المكانية لأنها - أي الأرض - مكان التسوية. وفي إسناد الفعل إلى الأرض مزية أنهم لشدة جزعهم وخوفهم من عذاب الله يوم القيمة

(١) ينظر لذلك التحرير والتنوير ٣٠/٢٩٥.

(٢) ينظر كلام السعد في المطول ٥٨\_٥٩.

(٣) الحجة لابن خالويه ١٢٤، وفتح القدير ١/٥٩٣.

(٤) التحرير والتنوير ٦/٥٩.

يخشون لقاءه وحسابه إياهم، وذلك يؤدي بهم إلى تحاشي سؤال الله تعالى لهم، فهم يطلبون من الأرض ما تمنوه انصرافاً عن ذلك السؤال ، وهو أبلغ في بيان شدة خشيتهم، وخوفهم منه جل وعلا، لأن من خشي أحداً قصر عن النظر إليه، فضلاً عن أن يخاطبه ويسأله.

ويُلحظ من اختلاف الفعلين بين التعديه واللزوم<sup>(١)</sup> أن في جعل الفعل لازماً بأن كانت التسوية واقعة من الأرض مزيداً من بيان خوفهم وذلك بفرارهم من أن تقع التسوية من فاعل غير الأرض، وكأنهم يريدون أن تخفيهم الأرض بفعل صادر منها هي لا يعلم عنه غيرها، إذ لا يريدون أن يشارك في التسوية فاعل غير الأرض وكأنهم لشدة خوفهم من الله أسندوا الفعل للأرض ولم يستدروه له سبحانه مع علمهم أن الذي يسويها هو الله وذلك لخوفهم من لقائه.

**والعلاقة الرابعة** الواردة في القراءات هي إسناد ما هو للفاعل إلى المفعول. وقد ورد ذلك في آية أشكال فيها تخرير بعض معناها، حيث أسهم المجاز العقلي في إيضاح الوجه الذي به يظهر معنى القراءة، وذلك في قوله تعالى : ﴿إِذْ يُغَيْرِيْكُمْ أَنْعَاسَ أَمَّنْهُ وَيَنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَا يَرَهُ كُلُّ هُوَ وَيُدَهِّبَ عَنْكُمْ رِجْرَأْنَ الشَّيْطَنِ وَلَيَرِيْطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيَثْبِتَ بِهِ الأَفْدَامَ﴾ [الأفال: ١١] ، القراءة لابن كثير وأبي عمرو بألف وفتح الياء والشين<sup>(٢)</sup>. ﴿يغشاكم﴾ ، قال أبو حيان: «أي: يغشاكم الناس لأمنيه، على أن إسناد الأمان إلى الناس إسناد محاري وهو لأصحاب

(١) فعل (تسوئي) بالبناء للمفعول متعد) وفعل (تسوئي) بالبناء للفاعل لازم).

(٢) كتاب الإنقاض ٦٥٤ / ٢

النعايس على الحقيقة». وفي كلام أبي حيان تعليلاً لإسناد "الأمنة" إلى "النعايس" مع أن الأمان لأصحاب النعايس ولو لم يؤول الإسناد بأن يجعل النعايس هو الآمن، لما صح إعراب "أمنة" مفعولاً لأجله، لاختلاف فاعلها عن فاعل التغشية، ففاعل التغشية هو الله سبحانه وفاعل الأمانة هو المؤمنون، غير أن إسناد الأمانة إلى النعايس بمعنى : "نعايس آمن" إنما هو إسناد مجازي كأنه قيل: "يغشاكم نعايس آمن" مع أن الأمان هو أصحاب النعايس، إلا أنه مثل: ﴿عِيشَةٌ رَّاضِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢١] ، والراضي إنما هو أصحابها، وهذا الوجه متتحقق في قراءة ﴿يغشاكم النعايس﴾ بإسناد الغشيان للنعايس. قال ابن التمجيد: «و بهذه التأويل كان الأمانة والغشيان فعلي فاعل واحد وهو النعايس، فهذا الوجه مبنيٌ على أن إسناد الأمانة إلى النعايس المبني عليه بجعل "أمنة" مفعولاً له؛ إسناد مجازي»<sup>(١)</sup>. حيث أُسند ما بني للفاعل إلى المفعول.

---

(١) حاشية ابن التمجيد ٢٨/٩.

## ثانياً: المجاز اللغوي

يعرف المجاز اللغوي عند البayanين بأنه: «الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب على وجه يصح مع قرينة مانعة من إرادته»<sup>(١)</sup>. فإن كان مبنياً على التشبيه فهو الاستعارة، وإن لم تكن علاقته التشبيه فهو المجاز المرسل<sup>(٢)</sup>. ويعد المجاز اللغوي من أكثر ما اشتغلت عليه الآيات القرآنية من فنون بيانية، وذلك لسعة ما يدخل تحته من أقسام، ولما فيه من مجال واسع للصورة. وللقراءات القرآنية نصيب من هذا النوع سنراه فيما يلي.

### ١- المجاز المرسل:

عرفه الخطيب بأنه «ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملابسة غير التشبيه»<sup>(٣)</sup>. وقد ورد المجاز المرسل في القراءات القرآنية في مواطن عدّة، بعلاقات مختلفة، ومنها علاقة الإطلاق والتقييد مثل خروج الأمر عن معناه الحقيقي إلى معنى الدعاء، كما بين الدسوقي في حاشيته على مختصر المعاني<sup>(٤)</sup>. حيث ورد في الآيات الكريمة في قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام حين سأله ربّه أن يمدده بأخيه هارون : ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِ هَرُونَ أَخِيٌّ أَشَدُّ دِيهِ أَزْرِي﴾

(١) المطول ٣٥٢.

(٢) ينظر بيان ذلك تفصيلاً في المصدر السابق.

(٣) الإيضاح ٣٩٧.

(٤) حاشية الدسوقي على مختصر المعاني (ضمن شروح التلخيص ٢/٣٢٠).

[طه: ٢٩-٣١] وفي هذا الموضع قرأ ابن عامر "أشدّ" بهمزة قطع، أي أشدّد أنا به أزري<sup>(١)</sup>، والمراد بالقراءة المشهورة على صيغة الأمر هو الدعاء، فلفظ الأمر متى أُريد به الدعاء كان مجازاً مرسلًا بقرينة الحال، وهذه القرينة تظهر من السياق ، فإن الأمر المراد به الدعاء يأتي سؤالاً للأعلى من الأدنى، ولا يميز الدعاء عن الأمر إلا بقرينة الحال المفهومة من السياق، ففي الآية الكريمة عُلم أن الأمر مراد به الدعاء من السياق حين يسأل موسى ربَّه. ومن الفوائد البيانية في هذه القراءة أنه ((فصل الدعاء الأول عن الدعاء السابق لكمال الاتصال بينهما، فإن شدّ الأزر عبارة عن جعله وزيراً))<sup>(٢)</sup>.

وقد تكون القراءة في الكلمة موجبةً لقراءة في الكلمة أخرى فيظهر المجاز حينئذ، ومن ذلك ما جاء بعلاقة الإطلاق والتقييد قوله تعالى: ﴿ وَلَا سُقْطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرَحَّمْنَا رَبُّنَا وَيَعْفُرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٩] ،قرأ حمزة ونافع ﴿ ترجمنا ربَّنا ﴾ بالتاء والنصب<sup>(٣)</sup>، على أن (ربَّنا) منادي مضاد فنُصِّب. والنداء هنا مستعمل مجازاً في إظهار التندم، لأن حقيقة النداء هو طلب الإقبال من المنادي، فإذا لم يصح الإقبال بأن تكون الحال غير دالة على ذلك اتضحت انصراف المعنى إلى غيره، وهو هنا كما أشرنا مراد به

(١) الحجة ٢٤١. وتفسير فتح القدير للإمام محمد بن علي الشوكاني، ٤٢٩/٣، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، دار ابن كثير ، دمشق.

(٢) تفسير روح المعاني لشهاب الدين الألوسي، ١٨٥/١٦، لم تحدد طبعته أو تاريخها، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٣) الحجة لابن خالويه ١٦٤ . وفتح القدير ٢/٢٨٢ .

إظهار التندم. والنداء المنصرف إلى معنى مجازي تراه كثيراً ما يقترن بالدعاء والتضرع إلى الله، فترى الداعي يبدأ دعاءه بنداء ربه ثم يشفعه بما يبين حاله ويوضح حاجته، وهو كثير في كتاب الله، وفي القرآن ينطوي النداء على معانٍ جليلة.

في إسناد الفعل إلى الضمير الدال على الغيبة (يرحمنا) ما يفيد كون ذلك من التقاول بينهم.

أما على قراءة الخطاب (ترحمنا) ما يفيد أنهم اتجهوا إلى الله ضارعين مقررين بخطئهم وضلالهم، فتكون القراءتان متازرتين بالدلالة على أنهم ندموا وتقاولوا في أمر الرحمة ثم اتجهوا إلى الله متضرعين بخطاهم له، فالقراءتان وصفتا حالين مختلفتين؛ حال تقاولهم في حاجتهم إلى مغفرة الله ورحمته، وحال اتجاههم إلى الله وطلب المغفرة والرحمة، وهذا من التكامل بين القراءتين.

وقد تكون الآية محتملة لنوع من المجاز على قراءة، وتحتمل نوعاً آخر منه على قراءة أخرى، فمن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَلَقَّىٰ ءَادُمُ مِنْ زَيْدٍ، كَلِمَتٍ فَنَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ أَنَوَابُ الرَّحِيمِ﴾ [البقرة: ٣٧] إذ قرأ الجمهور برفع (آدم) ونصب (كلمات)، وقرأ ابن كثير بنصب (آدم) ورفع (كلمات)<sup>(١)</sup>، «على معنى "استقبلته" فكانها مكرمة له لكونها سبب العفو عنه ، وقد يجعل الاستقبال مجازاً عن البلوغ بعلاقة السبية»<sup>(٢)</sup>، أي أن استقبال الكلمات لأدم سبب لبلوغها إياه، وفي جعل الكلمات

(١) الحجة لابن خالويه ٧٥. وروح المعاني ١/٢٣٧.

(٢) روح المعاني ١/٢٣٧.

ذات تلقٍ بيانٌ لعظمتها وقدرتها بإذن الله على تغيير حال آدم من الإساءة إلى الإحسان فهو من المجاز المرسل بعلاقة السبيبة.

وفي هذه القراءة والقراءة الأخرى وجه آخر من المجاز هو الاستعارة التصريحية، وسنعرض لهذا الوجه في موضعه من الاستعارة التصريحية بإذن الله، فتلقيه للكلمات يفيد رغبته في التوبة والإقبال عليها، وتلقيها له يفيد اعتنائها به وكلا المعنين مما يفيد إقبال العبد على ربه تائباً منيماً.

وفي قراءة حمزة **﴿يقاتلون﴾**<sup>(١)</sup> للمفاعة، في قوله تعالى: **﴿وَيَقْتُلُونَ أَذْيَاتِهِنَّ يُأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَيَشَرُّهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾** [آل عمران: ٢١]، وقراءة الباقين **﴿وَيَقْتُلُونَ﴾** على "يُفعلنون" قال أبو علي في الحجة: «كأن معنى "يقاتلونهم" أنهم لا يوالونهم ليقلّ نهیّهم إياهم عن العداون عليهم، فيكونون مبایین لهم، مشاقين لأمرهم بالقسط، وإن لم يقاتلواهم كما قاتلوا الأنبياء، ولكن يقاتلونهم قتال المباین المشاق لهم»<sup>(٢)</sup>. وهذا يفيد أن المقاتلة معتبر بها عن العداوة، من استعمال الملزم في اللازم، لأن العداوة لازمة للمقاتلة. ولعل هذا هو مراد أبي علي بقوله: «لا يوالونهم» والقتل لا يدل على هذا المعنى فاستعمل لفظ "المقاتلة" لإظهار معنى العداوة وعدم الموالاة. والفرق بين القتل والمقاتلة في الدلالة على العداوة واستلزم المقاتلة للعداوة، أن المفاعة تدل على الاشتراك في الفعل، فيكون

(١) كتاب الإقناع/٦١٨.

(٢) الحجة في علل القراءات السبع، لأبي علي الفارسي ٣٥٠ / ٢، تحقيق النجدي ناصف، والدكتور عبد الفتاح شلبي، غير محدد الطبعة، ١٤٠٣ هـ، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة.

الفاعلان مشتركين في معنى العداوة، ليفيد بذلك معنى الاستمرار في ترك الموالاة، والقتل لا يدل على معنى استمرار ترك الموالاة بل يدل على وجود عداوة، وهو من أخفى الفروق بين الفعل والمفاجلة، لأن المفاجلة تدل على استمرار الفعل أما الفعل فهو يدل على حدث وانقضاء، فلو عبر بالفعل "القتل" دون المفاجلة "المقاتلة" لما فُهم منه معنى الاستمرار المقاد به استمرار عداوتهם لمن يأمر بالقسط. وإذاً فالمجاز المرسل هنا علاقته الملزومية. والله أعلم.

ويرد المجاز المرسل بعلاقة الاستعداد<sup>(١)</sup> ومنه ما جاء في قوله تعالى: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ إِيمَانُهُ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [آل عمران: ٩٦] إذ قرأ الحرميان<sup>(٢)</sup> وأبو عمرو<sup>(٣)</sup> يخدعون الله وذلك أنه سمي تعاطيهم لأفعال الخادع خداعاً على الرغم من امتناع وقوع فعل الخداع على الله سبحانه وتعالى، فهو مجاز مرسل بعلاقة "الاستعداد" وذلك أن تعاطيهم لأفعال الخادع استعداداً للخداع، وإن لم يقع منهم فسموا "خادعين"، ولا يشترط فيها علاقته "الاستعداد" أن يؤول الشيء ضرورة لما عبر به عنه، وهذا هو الفرق بين ما علاقته الاستعداد وما علاقته "اعتبار ما سيكرون" وهو المسمى بـ"الأول"، لأن هذا الأخير لا بد فيه من أن يؤول المعتبر عنه إلى المعتبر به كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَرَبَّنِي أَعَصِّرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦] فإن الخمر

(١) الكلام على هذه العلاقة وما يتعلق مستفاد من كلام السبكي في الإبهاج في شرح المنهاج، ١/٣٠٤ و ٣١١، دار الكتب العلمية، بيروت. ومن كلام ابن المنير في كتاب الانتصار المطبوع بحاشية الكشاف ١/١٧٣، الطبعة الأولى ١٣٩٢، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة.

(٢) الحرميان هما: ابن كثير المكي، ونافع المدنى، وسميا بالحرميين نسبة إلى حرمي مكة والمدينة.

(٣) كتاب الإقناع ٥٩٧/٢.

ههنا معبر به عن العنب الذي سيؤول حمراً.

ويقع المجاز المرسل كذلك في استعمال أدوات الاستفهام في غير معناها الأصلي، وخروج الاستفهام عن معناه الحقيقى إلى معنى آخر استعمالاً اختلف في نوع المجاز فيه، فهو من المرسل أم من الاستعارة؟ واحتمل بعض الشرح أن يكون من الكنية، وإن كان السعد التفتازاني لم يتكلّم عن شيءٍ من الفصل في ذلك إذ يقول: «وتحقيقُ كيفية هذا المجاز وبيانُ أنه من أيّ نوع من أنواعه مما لم يَحْمِ أحدٌ حوله»<sup>(١)</sup>.

بيد أنَّ من أهل العلم بعده من عرضوا لهذه المسألة، فقد حرق ابن عقوب المغربي أنه «من المجاز المرسل لعلاقة اللزوم من استعمال اسم الملزم في اللازم»<sup>(٢)</sup>. والحق أن هذه العلاقة ألمح إليها السيد الشريف في حاشيته على المطول، وذلك بذكره مسألة الاستلزم في هذا النوع من المجاز<sup>(٣)</sup>.

ومقصود المغربي من كلامه السابق أن الاستفهام وهو ملزوم استعمل في لازمه من المعانى الأخرى، كالتعجب، والإنكار، والإقرار، ونحو ذلك من المعانى التي يخرج إليها الاستفهام حين يفتقر إلى ركن من أركانه وهو جهل السائل بما يسأل عنه، لأن شرط الاستفهام أن يكون الأمر المستفهم عنه مجھولاً "غير معلوم"

(١) المطول . ٢٣٥

(٢) مواهب الفتاح (شرح التلخيص ٢٩١ / ٢).

(٣) حاشية السيد الشريف على المطول ، للسيد الشريف علي ، لم تحدد طبعته ، ١٣١٠ هـ ، المكتبة الأزهرية ، القاهرة .

بالنسبة للسائل، فإن عدم هذا الشرط كان الاستفهام على غير حقيقته. والعصام في الأطول يجعل هذا النوع من الاستعمال المجازي للاستفهام محتملاً لكل من المرسل والاستعارة دون تعين، مسيراً إلى ما في المفتاح من هذا الإبهام في دلالة التركيب على أيٍّ منها إذ يقول: «وهل إرادة غير الاستفهام بهذه التراكيب من قبيل الاستعارة التمثيلية، فتكون هذه الكلمات مستعملة في معانيها، أو من قبيل التجوز في تلك الكلمات كما صرَّح به المصنف<sup>(١)</sup>، لا سبيل إلى تعين أحد الأمرين، بل الأمر متوطن في موطن الاحتمال»<sup>(٢)</sup>.

وقد تتبع الدكتور عبد العظيم المطعني -رحمه الله- الأقوال المختلفة في هذه المسألة وانتهى إلى إيشار علاقة الإطلاق والتقييد على علاقة اللزوم، وذلك بأن يقال: «أطلق الاستفهام من معناه الذي يفهم منه بدلالة الوضع ثم أريد منه كذا»<sup>(٣)</sup>. ولم يتعرض الدكتور المطعني لما ذكره العصام في الأطول من أنه يتحمل الاستعارة أيضاً. وما يدخل في الاستعارة من هذا النوع أو يحتملها مع المجاز المرسل ستتعرض له فيما بعد عند حديثنا عن الاستعارة بإذن الله.

ومن الاستفهام المستعمل مجازاً مرسلاً في القراءات ما ورد في قوله تعالى:

﴿وَجَاءَ السَّحْرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّا لَأَجْرًا إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَنِيلُونَ﴾ [الأعراف: ١١٣]

(١) المراد بالمصنف هنا الخطيب.

(٢) الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، لعصام الدين الحنفي، ١/٥٨٧ حقه وعلق عليه عبد الحميد هنداوي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٣) المجاز في اللغة والقرآن الكريم بين الإجازة والمنع ١/٣٤٢. للدكتور عبد العظيم المطعني، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ مكتبة وهبة، القاهرة.

حيث قرأ «ابن كثير ونافع وعاصم ﴿إِنَّ لَنَا لِأَجْرًا﴾ على الإخبار وإيجاب الأجر»<sup>(١)</sup>. والباقيون على الاستفهام «أَنَّ لَنَا لِأَجْرًا». وهو استفهام تقريري، وفي قراءة الإيجاب معنى التقرير أيضاً بدلالة جواب فرعون بـ(نعم) قال الطاهر: «وعلى القراءتين فالمعنى على الاستفهام، كما هو ظاهر الجواب بــنعم، وهمة الاستفهام مخدوفة تحفيقاً على القراءة الأولى. ويجوز أن يكون المعنى على الخبرية لأنهم وثقوا بحصول الأجر لهم، حتى صيّروه في حيز الخبر به عن فرعون، ويكون جواب فرعون بــنعم، تقريراً لما أخبروا به عنه»<sup>(٢)</sup>. وقراءة الاستفهام أظهرت معنى التقرير وساعدت على حمل المعنى نفسه في قراءة الإيجاب.

ويذكر أبو حيان فائدة أخرى في قراءة الإيجاب، قال: «في خطاب السحرة بذلك لفرعون دليل على استطالتهم عليه باحتياجه إليهم، وبما يحصل للعالم بالشيء من الترفع على من يحتاج إليه، ومن لا يعلم مثل علمه»<sup>(٣)</sup>. وفي جملة معاني القراءتين يتضح أن القراءة التي خفت فيها الهمزة حملت معانٍ أحدها: التقرير لمشاركتها قراءة الاستفهام، والثاني: المعنى الذي ذكره أبو حيان وهو تطاول السحرة على فرعون ، والثالث: معنى ثقتهم بحصولهم على الأجر، وهي معانٍ تتآزر في بيان حال فرعون وهي شدة حاجته إلى أولئك الذين يدعى عبوديتهم له، وذلك يفيد انتقاص منزلة الألوهية التي يدعى بها، وتززع جبروته المصنوع.

(١) أنوار التنزيل / ١ / ٣٥٣.

(٢) التحرير والتنوير / ٩ / ٤٥.

(٣) البحر المحيط / ٥ / ١٣٢.

وفي المقام نفسه من الآيات قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ إِنَّمَا نَهَيْنَاكُمْ قَبْلَ أَنْ آتَيْنَاكُمْ لِكُمْ﴾ [الأعراف: ١٢٣] ، وفيه قراءة لفحس عن عاصم «إِنَّمَا نَهَيْنَاكُمْ بِهِ» على الإخبار<sup>(١)</sup>. والاستفهام «للإنكار والتوبیخ إذ إنكار الواقع بعد وقوعه لا يكون إلا للتوبیخ»<sup>(٢)</sup>.

وقد تؤدي القراءتان معنيين كل منهما لا يستغني عن الآخر لأداء غرض الآية كما في قوله تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَحْشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهِ كَمِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٨] ، حيث قرأ الحرميان<sup>(٣)</sup> وابن عامر وحفص على الخبر في قوله: ﴿إِنَّكُمْ﴾ وقرأ الباقيون بالاستفهام ﴿أَنْكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>. وهو استفهام إنكاري، و «القراءة على الخبر يراد به فيها لازمه وهو الذهن بأفجح أحوال السفهاء»<sup>(٥)</sup>. قراءة الخبر أظهرت ذم الفاعل وقراءة الاستفهام أظهرت إنكار الفعل، فاجتمع إنكار الفعل وذم فاعله بمجموع القراءتين.

وفي هذه الآيات التي تقع فيها القراءة بوجهين أحدهما بالهمزة والآخر بطرحها مال بعض أهل العلم إلى ترجيح وجہ منها على الآخر، ومن ذلك ما جاء في قراءة: ﴿أَءَذَا مِنْنَا وَكَانَ زَرَابًا وَعَظَمًا أَءَنَا لَمْبُعُونَ﴾ [الصفات: ١٦] . إذ قرأ السبعة بالهمزة عدا ابن

(١) أنوار التنزيل ١/٣٥٥.

(٢) حاشية القونوی ٨/٤٧١.

(٣) الحرميان هما: نافع المدني، وابن كثير المكي، وسميا بذلك نسبة إلى الحرمين الشريفين.

(٤) كتاب الإقناع ٢/٧٢٦.

(٥) حاشية القونوی ١٥/٤٥.

عامرقرأ بطرحها<sup>(١)</sup>. قال البيضاوي: «أصله: "أنبعث إذا متنا؟" فبدلوا الفعلية بالاسمية، وقدّموا الظرف وكرّروا الهمزة مبالغة في الإنكار، وإشعاراً بأنّ البعث مستنكر في نفسه وهو في هذه الحالة أشد استنكاراً، فهو أبلغ من قراءة ابن عامر بطرح الهمزة»<sup>(٢)</sup>. وكون بعض القرآن أبلغ من بعض - ومنه القراءات الصحيحة المشتهرة - منعه فريق من أهل العلم، وهو الأولى في نظرنا. روي عن ثعلب أنه قال: «إذا اختلف الإعراب في القرآن عن السبعة لم أفضل إعراباً على إعراب في القرآن، فإذا خرجت إلى الكلام كلام الناس فضلت الأقوى»<sup>(٣)</sup>. وقال الشيخ شهاب الدين أبو شامة: «وقد أكثر المصنفوون في القراءات والتفسير من الترجيح بين هاتين القراءتين، حتى إن بعضهم يبالغ في ذلك إلى حد يكاد يُسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين وصحة اتصاف الرب تعالى بهما»<sup>(٤)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُف﴾ [يوسف: ٩٠] ، قرأ ابن كثير، ﴿إِنَّك﴾<sup>(٥)</sup> على الخبر بغير همزة الاستفهام، وقرأ الباقون بالهمزة، فيكون الاستفهام محتملاً لوجهي الحقيقة والمجاز، وكوئ الاستفهام على حقيقته يؤكده قراءة ابن

(١) أنوار التنزيل / ٢٩١.

(٢) المصدر السابق / ٢٩١.

(٣) الدر المصون / ١ / ٤٨.

(٤) المصدر السابق / ١ / ٤٩.

(٥) كتاب الإنفاع / ٢ / ٦٧٢.

كثير، إلا أنَّ تركيب الجملة الاستفهامية يؤيد المجاز لأنَّ «تحقيق الكلام بكلمة «إنَّ» ودخول اللام عليه قرينةٌ على أنَّ المراد التقرير لا الاستعلام، فإنَّ بين الاستعلام والتحقيق المذكور منافرةٌ تامة، لكنَّ يرد عليه أنَّ قوله: ﴿قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي﴾ يلائم كون الاستفهام على ظاهره حتى لا يبعد أن يقال إنَّ قراءة الإيجاب مقدر فيها الاستفهام»<sup>(١)</sup>.

وفي وجه المجاز يُحتمل أن يكون الاستفهام لغرض التقرير، وأن يكون غرضه الاستغراب والتعجب، وتردد المعنى المجازي بين التقرير والتعجب إذا انضم إليه معنى قراءة الإيجاب يفيد أنهم خالطهم ظنًّا أنَّ المخاطب هو أخوه يوسف، قال ابن التمجيد: «مثل هذا الاستفهام لا يكون إلا بعد الظن بثبوت المستفهم عنه عندهم في الجملة»<sup>(٢)</sup>.

ومن الإنكار الوارد في القراءات إنكار المتكلم على نفسه إظهاراً لاحسره وندمه، وهو غرض مفهوم من غرض آخر، كما في قوله: ﴿أَتَخَذَنَاهُمْ سُخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصَرُ﴾ [ص: ٦٣] ، فيه قراءة لأبي عمرو وحمزة والكسائي بهمزة وصل بغير استفهام، وقرأ الآفاقون بهمزة استفهام<sup>(٣)</sup>. على أنه إنكار وتأنيب لها في الاستسخار منهم»<sup>(٤)</sup>. وقد جعل أبو حيان الاستفهام للتقرير المؤذن بالتوبيخ لأنفسهم<sup>(٥)</sup>،

(١) حاشية القوني ٤١٣ / ١٠.

(٢) حاشية ابن التمجيد ٤١٣ / ١٠.

(٣) كتاب الإنقاذ ٧٤٨ / ٢.

(٤) أنوار التنزيل ٣١٦ / ٢.

(٥) ينظر البحر المحيط ٩٧٠ / ٩.

والإنكار والتقرير لا يتدافعان في الاستفهام هنا، والتوبیخ حاصل مع المعنين.

## ٢- مجاز نقل الحكم<sup>(١)</sup>:

ذكرنا فيما سبق أن من الدارسين من يسمى هذا النوع مجازاً بالنقضان، والذي عليه أغلب البلاغيين هو ما ذكرناه من قبل عن الشيخ عبد القاهر<sup>(٢)</sup> ومن هذا النوع من المجاز قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَاءً دَيْدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُولُ اللَّهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ١١٢] فعلى قراءة من قرأ بالتاء ﴿تستطيع﴾ يقع المجاز بالحذف وذلك على تقدير مذوف هو "سؤال" فكأنهم قالوا: "هل تستطيع سؤال ربك"، ونرى هنا كيف نقلت كلمة "ربك" من كونها مضافاً إليه في الأصل إلى أن صارت مفعولاً به.

ومن لطائف هذه الآية أن في القراءة المشهورة " يستطيع" مجازاً مرسلأً بعلاقة السببية، وذلك أنهم أرادوا "هل ينزل رب؟" والاستطاعة أحد أسباب التنزيل «والتعبير عن الفعل بالاستطاعة من التعير عن المسبب بالسبب الذي هو الفعل»<sup>(٣)</sup>. لأن السؤال عن استطاعته من عدمها غير لائق به تعالى، وإنما أرادوا بذلك فعل التنزيل نفسه، فعبروا بالاستطاعة. على أنه يحتمل أن يكون سؤالهم على حقيقته أي أنهم سألوا عن الاستطاعة نفسها، بدليل قول عيسى عليه السلام بعد

(١) تسميتها مجاز نقل الحكم مستفاد من كلام الشيخ عبد القاهر في الأسرار ٤٦، وكلام البلاغيين بعده كالسكاكبي والخطيب وشرح التلخيص، ينظر مثلا المطول ٤٠٥.

(٢) ينظر لذلك مفتاح العلوم ١٨٥، لأبي يعقوب السقاكبي، منشورات المكتبة العلمية الجديدة ، بيروت. والتلخيص وشروحه، ٢٣١ / ٤، طباعة مكتبة الباز مكة المكرمة. والمطول ٤٠٥.

(٣) روح المعاني ٧/٥٩.

سُؤالُهُمْ: ﴿قَالَ أَتَقْرَأُ اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائد़ة: ١١٢] إِذْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اعْتِرَافاً عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سُؤالِهِمْ لِمَا فِيهِ مِنْ الْجَرْأَةِ عَلَى اللَّهِ.

وَقَدْ مَنَعَ فَرِيقٌ مِّنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ سُؤالُهُمْ عَنْ حَقِيقَةِ الْاسْتِطَاعَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ((هَذَا السُّؤَالُ فِي ابْتِداِءِ أَمْرِهِمْ قَبْلَ اسْتِحْكَامِ مَعْرِفَتِهِمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، وَهُذَا قَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْجَوَابِ عَنْ غَلْطَهِمْ وَتَجْوِيزِهِمْ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَجِدُونَ: ﴿قَالَ أَتَقْرَأُ اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ أَيْ لَا تَشْكُوا فِي قَدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى<sup>(١)</sup>. إِلَّا أَنْ الَّذِي مَالَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ السُّؤَالُ بِمَعْنَى ((هَلْ يَفْعُلُ؟، كَمَا تَقُولُ لِلْقَادِرِ عَلَى الْقِيَامِ: هَلْ تَسْتَطِعُ أَنْ تَقُولَ؟ مِبَالَغَةٌ فِي التَّقْاضِيِّ))<sup>(٢)</sup>.

### ٣- الاستعارة:

#### أ- الاستعارة التصريحية:

اشتملت آي القرآن الكريم في مواطن عده على الاستعارة التصريحية، وفي القراءات القرآنية ورد طرف من هذه الاستعارات، فمنها ما هو متحقق في وجهي القراءة ومنها ما هو في وجه دون الآخر.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ يَقُولُ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ يَبْيَنَهُ مِنْ رَبِّي وَأَئْتَنِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ فَعُمِّيَّتْ عَيْنَكُمْ أَنْلَرِنُكُمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرْهُونَ﴾ [هود: ٢٨] حيث يقرأ بضم العين والتشدید، وبفتحها والتخفیف<sup>(٣)</sup> ففي قراءة التخفیف استعارة تصريحية تبعية إذ

(١) الجامع لأحكام القرآن /٦ ٢٣٥ لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) الانتصاف /٢ ٦٥٤.

(٣) الحجة لابن خالويه ١٨٦هـ.

ال فعل لا يُستعار إنما المستعار هو المصدر والفعل تابع له، فقد شبه خفاء البينة أو الرحمة بالعمى، قال الألوسي: « وهو من العمى ضد البصر، والمراد هنا الخفاء مجازاً، يقال: حجة عميماء كما يقال: مبصرة للواضحة، وفي الكلام استعارة تبعية من حيث أنه شبه خفاء الدليل بالعمى في أن كلاً منها يمنع الوصول إلى المقاصد »<sup>(١)</sup>. إذ شبه خفاء البينة بالعمى بجامع كون كل منها يمنع من الوصول إلى المقاصد، ثم اشتق من لفظ العمى "عمي" بمعنى خفي على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية، والقرينة امتناع وقوع العمى في الرحمة كونه مختصاً بذى الجارحة، أو بالقلوب. ويحتمل أن « الآية لما أهملوها أهملتهم ولما كرهوها كرهتهم حتى صارت تستمد من إعراضهم عنها إعراضها عنهم فاستغلقت دونهم »<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿ وَكُلَّ إِنْسَنٍ أَلْزَمْنَاهُ طَبِيرَهُ فِي عَنْقِهِ وَنَجْرُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَبًا يَأْقُلُهُ مَشُورًا ﴾ [الإسراء: ١٣] قرأ ابن عامر ﴿ يُلْقَاهُ ﴾ بضم الياء وتشديد القاف<sup>(٣)</sup>، والاستعارة إنما هي في القراءة المشهورة بالتحفيف، قال ابن عاشور: « معنى يلقاء يجده، استعير فعل يلقى معنى يجد تشبیهها لوجدان النسبة بلقاء الشخص »<sup>(٤)</sup>، واستعارة فعل "يلقى" معنى "يجد"، يوحى بأن كلاً من الإنسان وكتابه يمضي نحو الآخر، ويفيد هذا أن من المفسرين من جعل الضمير في "يلقاء"

(١) روح المعاني ١٢/٣٩.

(٢) مدخل القراءات القرآنية في الإعجاز البلاغي ١٥٢، للدكتور محمد إبراهيم شادي، غير محدد الطبعة ١٤٠٨ هـ، مطبعة السعادة ، القاهرة.

(٣) الحجة لابن خالويه ٢١٤ ، والتحرير والتنوير ١٥/٤٨.

(٤) التحرير والتنوير ١٥/٤٨.

أي "اهاء" للكتاب فيكون فاعلاً، فكأن الكتاب يبحث عن صاحبه ويمضي نحوه كما أن الإنسان يمضي نحو كتابه الذي هو سجل عمله، وهذا من تضامن القراءات وتكاملها وردد بعضها البعض في إظهار المعاني الكريمة والمقاصد الشريفة لآية الذكر الحكيم.

وتظهر الاستعارة في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَتَسْتَبِدُونَ بِالَّذِي هُوَ أَذْفَ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ﴾ [البقرة: ٦١] في قراءة الجمهور "أدنى" حيث «استعير الدُّنُو بمعنى القرب المكاني للخسة كما استعير البعد للشرف»<sup>(١)</sup>، وإنما ظهرت دلالة الكلمة "أدنى" على الخسة، لمقابلتها بقوله: ﴿بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾. ثم لننظر إلى موقع قراءة الكسائي من قراءة الجمهور حيث قرأ هو "أدنا" من الدناءة<sup>(٢)</sup>، فأسهم لفظ "أدنا" في تأكيد معنى الخسة، وهذا مما يؤكده وجهاً من وجوه إعجاز القرآن، وهو أن يقرأ في الموضع بوجهين أحدهما متمم لمعنى الآخر.

وقد أشرنا من قبل عند قوله تعالى: ﴿فَلَقَّ أَدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَمَدَتِ فَنَابَ عَلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ أَنَّوَابُ الرَّحِيمِ﴾ [البقرة: ٣٧] إلى أن القراءتين لكل منها وجه مجازي، فعلى قراءة الجمهور برفع "آدم" ونصب "كلمات"، تظهر الاستعارة التصريحية، إذ يذكر الألوسي أن «المراد بتلقي الكلمات استقبالها بالأخذ والقبول والعمل بها، فهو مستعار من استقبال الناس بعض الأحبة - إذا قدم بعد طول الغيبة - لأنهم لا يدعون شيئاً من الإكرام إلا فعلوه، وإكرام الكلمات الواردة من الحضرة الأخذ والقبول والعمل بها،

(١) المصدر السابق.

(٢) روح المعاني ١ / ٢٧٥.

وفي التعبير - بالتلقي - إيماء إلى أن آدم عليه السلام كان في ذلك الوقت في مقام البعد<sup>(١)</sup>. وفي نصب "آدم" ورفع "كلمات" مجاز مرسل مبين في محله. وما يستفاد من الآية على القراءتين أن في توبة آدم بالكلمات تعليماً له ولذرته، وإلا فإن الله قادر على أن يتوب عليه بغير الكلمات، وهذا من رحمة الله أن يعلم خلقه كيف يتوبون إليه.

وما جعله المفسرون من الاستعارة التصريحية قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَقْوَأَ فَلَمَّا أَقْوَأَ قَالَ مُوسَىٰ مَا يَحْتَمِلُ بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيِطِّنُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يوسف: ٨١] إذ قرأ أبو عمرو **﴿السَّحْرُ﴾**<sup>(٢)</sup> وعليه فإن "ما" في قوله: **﴿مَا يَحْتَمِلُ بِهِ﴾** استفهامية، ويكون الاستفهام بالهمزة بدلاً من الاستفهام بـ "ما" بدل الكل، وفي النظم على هذه القراءة استفهامان، أحدهما: بالهمزة وهو تقريري<sup>(٣)</sup>. وجعله أبو حيان «على سبيل التحقيق والتقليل لما جاءوا به»<sup>(٤)</sup>. والآخر بـ "ما" وهو استعارة تصريحية لغرض «إظهار كمال شناعة فعلهم إذ كلمة "ما" يطلب به الجنس فإذا استعمل في معلوم الجنس يفيد كمال الفخامة في مقام التفحيم و تمام الشناعة في مقام التوبیخ، إذ الشيء إذا عظم جداً يكون من باب خفي الجنس ومشبههاً به، وكذا إذا قبح قبحاً تماماً يلحق بما خفي جنسه فيسأل بما يسأل به عن مجھول الجنس فهو في مثل هذا

(١) هذا الوجه ذكره القونوي ٥٣٨/٩.

(٢) كتاب الإنقاذ ٦٦١/٢.

(٣) البحر المحيط ٩٣/٦.

(٤) المصدر السابق ٢٣٧/١.

مستعار»<sup>(١)</sup>. وإيضاح ذلك أن "ما" الاستفهامية أبهمت المستفهم عنه مع أنه معلوم لموسى أنه السحر، فإبهامه حينئذ لغرض إظهار كمال شناعته، فاستعير اللفظ الدال على الإبهام في مقام الإنكار، لمعنى القبح وكمال الشناعة بجامع خفاء الجنس فهو من الاستعارة التصريحية، وحيث إن الاستعارة في لفظ "ما" فهي من التبعية لأن "ما" وإن كان اسمًا إلا أنه أشبه الحرف من جهة المعنى فهو محمول عند أهل العلم على المهمزة ، على ما تقرر في علم النحو<sup>(٢)</sup>، ثم إن مدار التشبيه في التبعية « لا يكون في نفس مفهوم اللفظ »<sup>(٣)</sup>. ولأن اسم الاستفهام لا يستقل بالوصف الذي به يقوم التشبيه، بمعنى أن "ما" الاستفهامية لا تستقل بوصف "خفاء الجنس" الذي جمع طرف الاستعارة.

هذا ولا يبعد أن يكون معنى الإبهام المعروف في "ما" الاستفهامية، هو ذاته خفاء الجنس، فيكون التشبيه قائمًا على صفة مستقل بها اسم الاستفهام نفسه "ما"، وحيئذ فالاستعارة أصلية. والله أعلم. وهذا هو ما كنا قد وعدنا من قبل ببيانه فيما يتعلق بوجه المجاز في الاستفهام المستعمل في غير معناه الأصلي استعماً مجازياً.  
ومن الاستعارة التبعية في القراءات ما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْفِعُ عَنِ الْمُّذَنبِ مَمْنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ حَوَانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج: ٣٨]، حيث قرأ ابن كثير وأبو

(١) حاشية القونوي ٥٣٨/٩.

(٢) ذكر النحاة أن العلة في بناء أسماء الاستفهام هو أنها تشبه الحرف من جهة المعنى، فاسم الاستفهام "ما" مشبه بهمزة الاستفهام في معناه، ينظر لذلك مثلا: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، لابن هشام الأننصاري ٣٠ / ١، بتحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، لم تحدد طبعته أو تاريخها، المكتبة العصرية بيروت.

(٣) المطول ٣٧٥.

عمرو ﴿يَدْفَع﴾ بفتح فسكون من غير ألف<sup>(١)</sup>. ومعلوم أن فعل المدافعة، ليس كالدفع، فالمدافعة من المفاعلة الدالة على المشاركة، فالاستعارة هنا بتшибيه الدفع بالدافعة لبيان عظمة دفاعه تعالى عن المؤمنين، لأن المدافع يفعل أكثر مما يفعله من يدفع، وليس في هذا تقليل لقدرته تعالى، على معنى تفاوت القدرة فيما هو ظاهر اختلاف معنى القراءتين، لأنه سبحانه إنما يقول للشيء كن فيكون، ولا تفاوت في قدرته ولا اختلاف، ولكن تنزيل الأمر المدفوع منزلة المدافع لبيان عظمة فعله تعالى لمنع ضرر المشركين وغائلتهم عن المؤمنين.

وقد حمله بعض أهل العلم على أن المفاعلة لا تدل على المشاركة والفعل المتكرر من الجانيين، قال الألوسي: «وصيغة المفاعلة إما للمبالغة أو للدلالة على تكرر الدفع فإنها قد تتجرد عن وقوع الفعل من الجانيين»<sup>(٢)</sup>. وتبقى الاستعارة قائمة في استعمال المفاعلة للدلالة على الفعل الواقع من طرف واحد، وهي استعارة تبعية لوقوعها في الفعل.

وأقرب من ذلك استعارة المفاعلة الدالة على المغالبة للمفاعلة الدالة على المشاركة ، ومنه ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ سَعَواً فِي آيَاتِنَا مُعَجِّزِينَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [الحج: ٥١] ، فعلى قراءة ابن كثير وأبي عمرو ﴿معجزين﴾<sup>(٣)</sup> بغير ألف، وعلى قراءة الباقين ﴿مُعَجِّزِينَ﴾<sup>(٤)</sup> فيكون معنى المفاعلة ليس على حقيقته،

(١) كتاب الإقناع/٢٧٠٦.

(٢) روح المعانى/١٦١/١٧.

(٣) كتاب الإقناع/٢٧٠٧.

(٤) حاشية محقق كتاب الإقناع/٢٧٠٧.

قال ابن التمجيد: «﴿مُعَذِّبِينَ﴾ ليس على حقيقته، فإن حقيقة معناه المغالبة في الإعجاز، والمركون ليسوا بغالبين على المؤمنين الساعين في تلك الآيات بالقبول فيكون مجازاً مستعملاً لمعنى المسابقة في الإعجاز التي ليست للمغالبة بل للمشاركة في السباق والعلاقة الصحيحة للإطلاق كون كل من المتسابقين طالباً لإعجاز الآخر عن أن يلحق به كما أن المطلوب في باب المغالبة هو هذا المعنى»<sup>(١)</sup>. والاستعارة وقعت بين المفاعة الدالة على المغالبة والمفاعة الدالة على المشاركة، فقد شبّهت المفاعة الدالة على المشاركة بالمفاعة الدالة على المغالبة بجامع كون كل من المتسابقين طالباً سبق الآخر وتأخر الآخر عنه، ثم استعمل اللفظ الدال على المغالبة دون اللفظ الدال على المشاركة وإن كان المعنى للمشاركة، وذلك للمبالغة في بيان كيدهم للإسلام والمسلمين بما يجعلهم يحرصون على الغلبة لا على مجرد الاشتراك في الفعل وإن كانوا ليسوا بغالبين. والاستعارة في هذه الآية تبعية.

ومن الآيات التي احتملت التصريحية مع وجه آخر من المجاز قوله تعالى: «﴿وَلَوْ دُخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُيُّلُوا الْفِتْنَةَ لَأَنَّهَا وَمَا تَبَثُّوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾» [الأحزاب: ١٤] إذ يذكر القونوي أن في قراءة المد «لأنّوها» بمعنى: "أعطوه" استعارةً تصريحية يؤيدتها قراءة القصر «لأنّوها» بمعنى جاؤوها. إذ يقول: «ويحتمل أن يكون الإيّات أي الإعطاء مستعارةً للفعل بقرينة قراءتها بالقصر»<sup>(٢)</sup>. ولم يُفسر وجه الاستعارة ونحن نجتهد في ذلك، فالوجه هو تشبيه الإitan بالإيّات

(١) حاشية ابن التمجيد / ١٣ / ٩٠.

(٢) حاشية القونوي / ١٦ / ٣٢٢.

بجامع سهولة الفعل وسرعة إيقاعه، لأن إعطاء ما في اليد أسهل من المجيء بالنفس والجسد، فتشبيه الإتيان بالإيتاء غرضه بيان سرعة استجابتهم وسهولة ذلك عليهم حتى إن مجئهم الفتنة بأنفسهم يشبه إعطاء ما في اليد من جهة سرعة تخليلهم عنه وتسليمها لطالبه. ولذا فقد جعل قراءة القصر قرينة على الاستعارة أي دليلاً على وجه التصريحية، وليس مراده القرينة الاصطلاحية للاستعارة، فهي في هذا الوجه امتناع أن تُعطى الفتنة كما يُعطي الأمر المحسوس، وفي هذا الموضع يتتأكد المعنى الظاهر من المجاز في قراءة بمعونة قراءة أخرى، والله أعلم.

#### بـ الاستعارة المكنية:

لم تخل الاستعارات المكنية في القراءات من أن تحتمل وجهاً آخر من المجاز، وهذا ليس بدعاً في الاستعارة بالكلنائية إذا علمنا أن هذا النوع من المجاز قرينته تخيلية والتخييلية استعارة أخرى أي أن قرينة الاستعارة المكنية استعارة بذاتها، من ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿بَكَلَّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَاتٍ وَأَحْكَمَتْ بِهِ خَطِيَّاتُهُ فَأُوَتِيكَ أَصْحَابُ الْكَارِثَمُ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١] حيث قرأ نافع: ﴿خطيئاته﴾ بالجمع<sup>(١)</sup>، فالاستعارة هنا يحتمل أن تكون واردة في القراءتين، غير أنها في قراءة الجمع أولى وأقرب، وقد استحسنوا قراءة الجمع لأن الإحاطة لا تكون بشيء واحد<sup>(٢)</sup>، بل بأشياء مجتمعة، ليتحقق شمول الخطيئة لقلب الكافر ولسانه وجوارحه، مع ملاحظة ما تفيده صيغة الجمع من إيذان بكثرة فنون كفرهم،

(١) الحجة لابن خالويه ٨٣ ، وفتح القدير ١/١٢٤ .

(٢) روح المعاني ١/٣٠٧ .

فالإحاطة من لوازم الحائط أو السرافق، أو هي كإحاطة العدو، فشبّهت الخطايا به، ثم إن لازمه وهو الإحاطة جعل للخطايا، على أن بعض أهل العلم ذكر كلاماً يحتمل أن تكون معه من التصريحية<sup>(١)</sup>. وقول الألوسي: «استحسنوا قراءة الجمع» لا يعني بالضرورة تفضيلها على قراءة الإفراد، بل يحتمل بقوعه أن يكون مراده أن استحسانهم لقراءة الجمع لأنها تؤكّد معنى الإحاطة.

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُلِّمُوا الْفِتْنَةَ لَأَتُوهَا وَمَا تَبَثُوا  
بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ١٤]، إذقرأ الحرمين ﴿لأَتُوهَا﴾ بالقصر، وقرأها الباقيون  
﴿لَأَتُوهَا﴾ بالمد<sup>(٢)</sup>. بمعنى أعطوها، وقراءة الحرمين بمعنى جاؤوها، والاستعارة  
واردة في قراءة المد، وذلك أن إعطاء الفتنة ههنا «استعارة مكنية وتخيلية، شبه الفتنة  
بالأمر النفيسي تهكمًا، وإيقاع الإعطاء عليها تخيلية»<sup>(٣)</sup>. فتشبيه الفتنة بالشيء  
النفيسي المحسوس الذي يقع عليه الإعطاء لازمه قرينة تخيلية (من التخيّل لا من  
التخيّل) وهي إثبات الإعطاء للفتنة مع أنه ليس في الفتنة مقابل لهذا اللازم لكن  
يُنسب لها على طريقة التخيّل، وإنما قلنا "التخيّل" دون "التخيل"، لأن كلام الله  
منزه عن التخيّل، وإنما يكون تخيّل من المتلقّي، إذ يتحمّل للفتنة صفة الإعطاء  
تشبيهاً للمعقول بالمحسوس مع إثبات لازم المحسوس للمعقول، وهذه الطريقة في  
تسمية لازم المكنية "تخيلًا" واجتناب مصطلح "التخيل" القصد منه التأدب مع

(١) التحرير والتنوير / ١ / ٥٨١.

(٢) كتاب الإقناع / ٧٣٦.

(٣) حاشية القوني / ١٥ / ٣٢٢.

كلام الله، والابتعاد عن أن يكون كلام الله يخيل للسامع. وهو السبيل الأسلم.  
والله أعلم.

وفي الآية احتمال أن تكون الاستعارة من التمثيلية وسيأتي بيانه، كما أنه مر في حديثنا وجه هذه الآية يحملها على التصريحية. وهذا من ترافق معاني الآيات مع تعدد القراءات.

وقد جعل بعض أهل العلم من الاستعارة قوله تعالى: ﴿بِكُلِّ عَجِبٍ  
وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصفات: ١٢] إذ قرأ حمزة والكسائي ﴿بِلِ عَجِبٍ﴾ بضم التاء، على أن فعل التعجب صادر من الله تعالى، فقد جوز الشهاب الخفاجي «أن يكون استعارة مكنية وتخيلية كما في نحو: "لسان الحال ناطق" فيجعل تعالى كأنه لإنكاره حالم يعدها أمراً غريباً ثم يثبت له العجب منها تخليلا»<sup>(١)</sup>. وربما جعله بعضهم من المجاز المرسل، أو التمثيلية أو المشاكلة<sup>(٢)</sup>. وذلك للتخلص من نسبة العجب لله لما عرف عن العجب من أنه «روعة تعترى الإنسان عند استعظمته للشيء»<sup>(٣)</sup>. تنزيها من قال بهذا أن ينسب لله ما لا يصح.

وقد غاب عن قائل هذا أن التعجب الذي يقع من الإنسان لا يصح أن يناظر به التعجب الذي وصف الله به نفسه، إذ من الثابت عند أهل السنة أن الصفات التي

(١) حاشية الشهاب الخفاجي ٢٦٤/٧.

(٢) ينظر لذلك: حاشية الشهاب الخفاجي ٢٦٤/٧، وحاشية القونوي ٢٣٦/١٦. وحاشية ابن التمجيد ٢٣٦/١٦.

(٣) الكشاف ٣٣٦/٣.

وصف الله بها نفسه مما يشابه لفظها لفظ صفات المخلوقين أنه لا يصح أن تمثل بصفة المخلوقين، ولا أن يحمل معناها على معنى صفات المخلوقين، لتنزهه سبحانه عن المثل والشبه في ذاته وصفاته.

فالصواب أن يحمل العجب في الآية على حقيقته، لأنه صفة أبتها سبحانه لنفسه، ولا يجوز تكييفها أو تمثيلها ولا يجوز تشبيهها بتعجب المخلوقين، أو تعطيلها بنفي التعجب عنه تعالى بعد أن ثبت في هذه القراءة السبعية المتواترة الصحيحة عجبه سبحانه وتعالى، وهو عجب يليق بعظمته وجلاله، وقد ورد في الآيات الكريمة تعجب بالصيغة مثل قوله تعالى: ﴿فُلِلَ الْإِنْسَنُ مَا أَكْفَرُه﴾ [عيسى: ١٧] وقوله تعالى: ﴿فَمَا أَصْبَرْتُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥]، وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَيْتُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨] وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدُ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ﴾ [التوبه: ٧] وقد حمل البيانيون الاستفهام في الآيتين السابقتين على التعجب.

### ج- الاستعارة التمثيلية:

قدمنا أن الاستعارة التمثيلية من المجاز المركب التشبيهي وهي تعود للاستعارة التصريحية وإنما قدمنا الاستعارة بالكتابية إتباعاً للنظر نظيره لكونهما في المفرد، وهذه الاستعارة يحذف فيها المشبه من التركيب ويقام مقامه المشبه به، حيث يكون التشبيه بين صورة مركبة، أي متزرعة من أمرين أو أكثر، وأخرى مثلها في التركيب. وعلى هذا يمكن أن تحمل الآية السابقة وهي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلْتَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُيِّلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا وَمَا تَبْشُرُهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ١٤] على أنها من التمثيلية، وهو ما ذهب إليه القونوي إذ يقول: «استعارة تمثيلية، شُبّهت الهيئة المتزرعة من

الفتنة وطلب اتباعهم فيها وإطاعتهم ومتابعتهم باهية المترفة من أمر نفيس وطلب بذلك<sup>(١)</sup> ، وقد ورد من ذلك في القراءات قوله تعالى: ﴿يُخَذِّلُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْذِلُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩]. قرأ الحرميان وأبو عمرو ﴿يُخَذِّلُونَ اللَّهَ﴾<sup>(٢)</sup> ، والاستعارة تتحقق في القراءة الأولى ﴿يُخَذِّلُونَ﴾ إذ تدل على المفعولة وهي اشتراك فاعلين في فعل واحد، وابن عاشور يوافق صاحب الكشاف على أن «﴿يُخَذِّلُونَ﴾ استعارة تمثيلية تشبيهاً للهيئة الحاصلة من معاملتهم للمؤمنين ولدين الله، ومن معاملة الله إياهم في الإملاء لهم والإبقاء عليهم، ومعاملة المؤمنين إياهم في إجراء أحكام المسلمين عليهم، بهيئة المتخادعين»<sup>(٣)</sup>.

والتمثيلية تساعده في فهم القراءة على وجه يتحقق التزير للرب سبحانه، ومن ذلك ما جاء في توجيه القراءة في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَّهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩] ، حيث قرأ الحرميان وابن عامر ﴿عِنْدَ الرَّحْمَن﴾<sup>(٤)</sup>. بإضافة الظرف لاسم الله، ووجه والاستعارة التمثيلية . قول القوноي: «شبه الهيئة المأخوذة من الملائكة وقربهم من الله تعالى بحسب التجدد عن العلائق الجسمانية باهية المترفة عن أشخاصٍ وقربهم من الملك العظيم بحيث تقبل شفاعتهم

(١) حاشية القوноي / ١٥ / ٣٢٢.

(٢) كتاب الإقناع / ٢ / ٥٩٧.

(٣) المصدر السابق، وانظر الكشاف / ١ / ١٧٠.

(٤) المصدر السابق، وانظر الكشاف للزمخشري / ١ / ١٧٠ ، حققه محمد الصادق قمحاوي، الطبعة الأخيرة ١٣٩٢ هـ، مطبعة البابي الحلبي، مصر.

ويخصهم بأنواع الكرامة، فاستعمل ما هو للمشبه به في المشبه<sup>(١)</sup>. ومراد القوني بقوله: «بحسب التجدد عن العلاقة الجسمانية» هو تنزيه الله عن التشبيه بخلقه. والذي نراه في مثل هذا التركيب أنه من الاستعارة التصريحية بتشبيه قرب الملائكة في المكانة وعظم منزلتهم عند الله بقرب المكان من الله، ثم استعمل المكان موضع المكانة، وذلك لأن يستعار الحسي للمعنوي. إظهاراً لعظم منزلتهم عند الله، وهذا يؤيده أن من دخل في طائفة الأبرار فإنه يوصف بقربه من الله، ووصف الأبرار والأولياء بقربهم من الله كثُر في القرآن والسنة الصحيحة. وهو تعبير يراد به بيان منزلة المقرب، يؤيد ذلك ما جاء في قول الله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنِكُفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢] حيث وصف الملائكة بأنهم مقربون وذلك قرب منزلة بما لهم عند الله من حظ بسبب طاعتهم وخلوّهم من علائق الذنوب، وكذلك فإن من البشر من يكون من المقربين، كما يتضح في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الْمُقْرَبُونَ﴾ [الواقعة: ١١]. وهذا أولى من التمحل في توجيه الاستعارة التمثيلية. والله أعلم.

---

(١) حاشية القوني ٢٩٨ / ١٧.

## الخاتمة

بعد هذه الوقفات مع آيات كريمة تعددت القراءة في مواضع منها، يجدر بنا أن نشير إلى أهمية القراءات القرآنية ومكانتها في الدرس البلاغي، فإن الوسائج قوية بين تعدد القراءات والبلاغة لأنهما من وجوه الإعجاز القرآني، ويتوارد على دارس البلاغة القرآنية أن يضع في اعتباره القراءات الواردة في أي آية يتعرض لدراستها، لأن كتاب الله لا تنقضي عجائبه، وفي كل آية مقاصد لا يصح أن يؤخذ ببعضها دون بعض، ولا أن يقلل من شأن شيء منها، لذلك فإن دراسة القراءات القرآنية لإظهار ما تدل عليه من وجوه بلاغية يعد غاية شريفة. كما لا يصح أن تسمى دراسة القراءات من الناحية البلاغية توجيهًا بلاغياً، لأن التوجيه في معنى تغيير الوجهة، فإن القراءة لها وجهة ثم وجهت بلاغياً خلاف تلك الوجهة، وهذا غير مناسب إطلاقاً، ثم إن التوجيه قد يعني إشكال المعنى وتعذر ظهوره إلا بحمله على ذلك التوجيه وهو مالا ينبغي أن توصف به القراءات وبخاصة القراءات المتواترة.

**وقد توصلت هذه الدراسة إلى نتائج من أبرزها:**

**أولاً:** أنه يكثر في المعاني المستظهرة من قراءتين في موضع واحد أن تتأثر وتتكامل ليكون كل منها بسبب من الأخرى. فقد تؤديان معنيين لا غنى بأحدهما عن الآخر لأن القراءتين كليهما من كلام العلي الجليل فلا بد أن تكون كلّ منها موافقة للأخرى.

**ثانياً:** أن الأمثل والأسلم عند ظهور معنيين في القراءتين ألا يفضل بينهما، بل تُعد كل منها نظيرة للأخرى في قيمتها البلاغية وحسنها وإن اختلفت الدلالة أو

وجهها فيها.

**ثالثاً** : أن الغرض البلاغي في قراءة قد يسهم في وضوح غرض في قراءة أخرى،  
وهذا من إحكام النظم وإعجاز القرآن.

**رابعاً** : أن المجاز في القراءات القرآنية يحقق التنزيه لله تعالى وإثبات صفات  
الكمال له سبحانه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

### قائمة المصادر

- ١) الإبهاج في شرح المنهاج، علي بن عبد الكافي السبكي الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القراءان الكريم، لقاضي القضاة أبي السعود محمد بن محمد العمادي ، الطبعة الثانية ١٤١١ هـ، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت.
- ٣) أسرار البلاغة، للشيخ عبد القاهر الجرجاني، بتحقيق الشيخ محمود شاكر، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ، مطبعة المدنى بمصر.
- ٤) الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، لعصام الدين الحنفي، حققه وعلق عليه عبد الحميد هنداوى، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥) الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال، لناصر الدين بن المنير المالكي، مطبوع بحاشية الكشاف، لم تحدد طبعته، أو تاريخها، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة.
- ٦) الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني، تحقيق الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي، الطبعة الخامسة ١٤٠٣ هـ، دار الكتاب اللبناني، بيروت.
- ٧) البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، حققه يوسف مرعشلي واصحابه، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ، دار المعرفة ، بيروت
- ٨) التبيان في البيان للحسين بن عبد الله الطبيبي ، حققه الدكتور حسين زموط، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ، دار الجيل، بيروت
- ٩) التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور ، الدار التونسية للنشر.
- ١٠) تلخيص مفتاح العلوم للخطيب القزويني ، طبع مع شروح التلخيص ، دار الباز، مكة المكرمة.
- ١١) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ١٢) حاشية الدسوقي على مختصر المعاني للسعد (ضمن شروح التلخيص)، طباعة مكتبة البارز  
مكة المكرمة.
- ١٣) حاشية السيد الشريف على المطول ، للسيد الشريف على بن محمد الجرجاني، لم تحدد طبعته،  
١٣١٠ هـ، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- ١٤) حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٥) حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، لإسماعيل بن محمد الحنفي، ضبطها وصححها عبد  
الله محمود عمر الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت
- ١٦) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، تحقيق الدكتور عبد العال سالم مكرم، الطبعة  
ال السادسة ١٤١٧ هـ، مؤسسة الرسالة ، بيروت.
- ١٧) خصائص التراكيب للدكتور محمد أبو موسى، الطبعة الثالثة، لم يحدد، تاریخها، مکتبة وہبة،  
القاهرة.
- ١٨) دراسات في أسلوب القرآن الكريم للدكتور محمد عبد الخالق عصيّمة، لم تحدد طبعته أو  
تاریخها، دار الحديث، القاهرة.
- ١٩) الدر المصنون في علوم الكتاب المكنون ، لأحمد بن يوسف الحلبي المعروف بابن السمين،  
تحقيق الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.
- ٢٠) دلائل الإعجاز للشيخ عبد القاهر الجرجاني، قرأه وعلق عليه ، أبو فهر محمود محمد شاكر،  
الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ، مطبعة المدنى، القاهرة.
- ٢١) روح المعانى للشهاب الألوسي، دار إحياء التراث العربي، لم تحدد طبعته أو تاریخها، بيروت.
- ٢٢) زاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج بن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، دار الكتب  
العلمية، بيروت.
- ٢٣) فتح القدير الجامع بين الدرایة والرواية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، الطبعة  
الأولى ١٤١٤ هـ، دار ابن كثير ، دمشق.

- ٢٤) كتاب الإقناع في القراءات السبع، تأليف أبي جعفر بن الباذش، حققه وعلق عليه الدكتور عبد المجيد قطامش، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- ٢٥) الكشاف للزمخشري ، حققه محمد الصادق قمحاوي، الطبعة الأخيرة ١٣٩٢ هـ، مطبعة البابي الحلبي، مصر
- ٢٦) المجاز في اللغة والقرآن الكريم بين الإجازة والمنع، للدكتور عبد العظيم المطعني، الطبعة الثانية، ١٤٢٨ هـ مكتبة وهبة، القاهرة.
- ٢٧) مدخل القراءات القرآنية في الإعجاز البلاغي، للدكتور محمد إبراهيم شادي، غير محدد الطبعة ، ١٤٠٨ هـ، مطبعة دار السعادة، القاهرة.
- ٢٨) المطول في شرح تلخيص المفتاح ، لسعد الدين التفتازاني، لم تحدد طبعته، ١٣٣٠ هـ، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- ٢٩) مفتاح العلوم ، لأبي يعقوب السكاكني، لم تحدد طبعته، منشورات المكتبة العلمية الجديدة، بيروت.
- ٣٠) مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لا بن يعقوب المغربي (ضمن شروح التلخيص) طبع دار البارز بمكة المكرمة.
- ٣١) النشر في القراءات العشر، للحافظ أبي الحسن محمد بن الجوزي، غير محدد الطبعة والتاريخ، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.
- ٣٢) نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، لفخر الدين الرازي ، بتحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا، الطبعة الأولى ١٩٨٩ م، المكتب الثقافي ، القاهرة.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣١٥	الملخص .....
٣١٦	المقدمة .....
٣١٧	أهمية الموضوع .....
٣١٧	هدف من البحث .....
٣١٨	حدود البحث .....
٣٢١	البحوث السابقة .....
٣٢٦	<b>المجاز في القراءات القرآنية</b>
٣٢٩	أولاً: المجاز العقلي .....
٣٤٣	ثانياً: المجاز اللغوي .....
٣٤٣	١. المجاز المرسل .....
٣٥٤	٢. بحث نقل الحكم .....
٣٥٥	٣. الاستعارة .....
٣٥٥	أ. الاستعارة التصريحية .....
٣٦٢	ب. الاستعارة المكنية .....
٣٦٥	ج. الاستعارة التمثيلية .....
٣٦٨	الخاتمة .....
٣٧٠	قائمة المصادر والمراجع .....

# ثانياً: التقارير



## ندوة

### القرآن الكريم والتقنيات المعاصرة (تقنية المعلومات)

المعقدة بالمدينة النبوية خلال المدة ٢٤-٢٦ / ١٠ / ١٤٣٠ هـ ، الموافق ١٣-١٥ / ١٠ / ٢٠٠٩ م

عقد مجتمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف مثلاً بأمانته العامة ندوة "القرآن الكريم والتقنيات المعاصرة-تقنية المعلومات- " ، والتي افتتحها معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد المشرف العام على المجمع المشرف العام على الندوة ، وشارك فيها نخبة من رجال العلم والباحثين المهتمين بالتقنيات المعاصرة وتطبيقاتها على القرآن الكريم، وقدموها بحوثاً ودراسات أثرت موضوع الندوة.

#### أهداف الندوة:

- ١ - بيان أهمية تقنية المعلومات في تيسير تعلم القرآن الكريم وتعليمه.
- ٢ - إبراز دور المجمع في توظيف التقنيات المعاصرة في خدمة القرآن الكريم.
- ٣ - بيان الأحكام الفقهية الطارئة الخاصة بالقرآن الكريم؛ بسبب استخدام التقنيات المعاصرة.
- ٤ - دراسة السبل الهدف لإيصال رسالة القرآن الكريم إلى فئات المجتمع.
- ٥ - تقويم ما تقدمه الشبكة العالمية (الإنترنت) والبرمجيات من خدمة للقرآن الكريم.
- ٦ - التشجيع على ابتكار برمجيات تخدم القرآن الكريم.
- ٧ - التحذير من البرامج والواقع المناهضة للقرآن الكريم.

- ٨- تعزيز البحث العلمي الموثق في مجال خدمة القرآن الكريم.
- ٩- تشجيع التواصل بين المهتمين والمحترفين في مجال خدمة القرآن الكريم والتقنيات المعاصرة.

**محاور الندوة :**

- ١- التطبيقات التقنية لخدمة القرآن الكريم.
- ٢- الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم المترتبة على استخدام التقنيات المعاصرة.
- ٣- الأدوات البرمجية المساعدة على خدمة القرآن الكريم.
- ٤- الجهود التقنية المبذولة في خدمة القرآن الكريم.
- ٥- البرمجيات وموقع الإنترنت المناهضة للقرآن الكريم.  
وقد حدد لكل محور موضوعات مناسبة.

**جلسات الندوة وبحوثها:**

**الجلسة الأولى (١)**

- ١- استخدام أساليب التعليم الإلكتروني المואمن في خدمة جودة تعليم وتعلم القرآن الكريم. أ. د. / عبد الحميد محمد رجب.
- ٢- استخدام صورة آلة النطق ومخارج الحروف في تعليم قواعد التلاوة: تأصيل وتحليل. أ. د. / غانم قدوري الحمد.
- ٣- بنية معيارية إلكترونية للقرآن الكريم وأ آلية التوثيق والمصادقة الرقميين. أ. د. / عز الدين لزرق.
- ٤- دعم تعلم وترجمة معاني القرآن الكريم بالإبحار في قاعدة بيانات القرآن الكريم بآلية

مجانية على شبكات الإنترنت (قرآن). د. / سلوى السيد حمادة عطية.

#### الجلسة الثانية (٢)

- ١- تحفيظ القرآن الكريم بالتكرار عبر التقنية. د. / أمين محمد أحمد الشنقطي.
- ٢- تطوير نموذج كائن تعليمي موحد لتلاء القرآن الكريم ( التجويد ) من أجل الاستخدام الفعال على نظم التعليم الإلكتروني. د. / محمد علي مناصر.
- ٣- تقنية المعلومات والاتصالات في تدريس ونشر القرآن الكريم. د. / عمر طيان.
- ٤- نظام تفاعلي للتعليم الذاتي للتجويد. د. / يحيى محمد الحاج.
- ٥- جهود جمع الملة فهد لطباعة المصحف الشريف في استخدام التقنيات المعاصرة لخدمة القرآن الكريم. أ. / علي عبد الله برناوي.

#### الجلسة الثالثة (٣)

- ١- تعليم القرآن الكريم عن بعد (دراسة وصفية تحليلية لبعض التجارب). د. / أحمد بن عبد الله الفريح.
- ٢- دراسة تحليلية لواقع الإنترن트 الحكومية المهمة بالقرآن الكريم وعلومه في دولة الإمارات العربية المتحدة: واقع ورؤى. د. / عبد الله بن عبد الرحمن الخطيب.
- ٣- ذخيرة صوتية لجزء من القرآن الكريم (النبا). د. / يحيى محمد الحاج.
- ٤- مقتبس النصوص القرآنية. د. / أحمد ميلود أحمد خرصي.

#### الجلسة الرابعة (٤)

- ١- التقنيات الصوتية المعاصرة في خدمة القرآن الكريم. د. / منصور بن محمد الغامدي.
- ٢- التوظيف التقني للقرآن الكريم في تعليم العربية للناطقين بغيرها. د. محمد

عبد الفتاح الخطيب.

٣- توظيف التقنيات الحاسوبية لإعداد فهارس هامة ومبتكرة لخدمة القرآن الكريم وعلومه. د. / سليمان بن عبد الله الميمان.

٤- مشكلة النص في موقع التفسير الإلكترونية (موقع [www.altafsir.com](http://www.altafsir.com)) (موقع نموذجا). د. / مصطفى فوضيل.

الجلسة الخامسة (٥)

١- الأدوات البرمجية وأثرها في ضبط المصحف الشريف وفق القراءات المتواترة. أ. / حمدي عزت عبد الحافظ متولي.

٢- استخدام الحاسوب الآلي في تعليم القرآن العظيم بالقراءات السبع من طريق الشاطبية. د. / رفعت حسن محمد الزنفي.

٣- منهجية تعاونية لإنجاز موسوعة إلكترونية شاملة للقرآن الكريم وعلومه. أ. / محمد بن جماعة.

٤- موسوعة جامع القراءات، برنامج حاسوبي متتطور. م. / عبد اللطيف صلاح عبد اللطيف الشمومي.

الجلسة السادسة (٦)

١- تطوير وتصميم وإنتاج محرك بحث اشتراطي خاص بالنص القرآني. أ. د. / محمد رفعت علي الحفني.

٢- قاعدة بيانات معجمية دلالية لألفاظ القرآن الكريم وتطبيقاتها. أ. / حسين محمد علي البسومي.

٣- المعجم التكراري لألفاظ القرآن الكريم: المنهج والمذبح.

أ. المعتز بالله السعيد طه.

٤- محرك بحث المتشابه اللغظي في القرآن الكريم.

د. / عماد بن عبد الرحمن الصغير.

الجلسة السابعة (٧)

١- الأحكام الفقهية المتعلقة بصناعة المصحف الإلكتروني.

د. / عبد الرزاق عبد المجيد ألارو.

٢- الأحكام الفقهية المتعلقة بالمقارئ الإلكترونية.

د. / محمد يحيى حسين غيلان.

٣- مس الأجهزة الإلكترونية التي تخزن فيها القرآن وحملها.

د. / محمد جنيد بن محمد نوري الديرشوي.

٤- المصحف الإلكتروني وأحكامه الفقهية المستجدة. د. / رابح بن أحمد دفروف.

الجلسة الثامنة (٨)

١- التعليم الإلكتروني للقرآن الكريم في جمعية المحافظة على القرآن الكريم: تجربة

وآفاق. (تقرير). أ. / عمر محمد باير الصبيحي.

٢- جهود مركز تحقيق النصوص في رسم المصحف الشريف (قطاع خاص -

القاهرة). (تقرير). أ. / أيمن صالح شعبان حسين.

٣- الجهود التقنية لمعهد الإمام الشاطبي في خدمة القرآن الكريم . (تقرير).

د. / نوح بن يحيى صالح الشهري.

٤- عرض أولي لمشروع مداد البيان في خدمة القرآن الكريم . (تقرير).

أ. د. / محمد زكي محمد خضر.

#### الجلسة التاسعة (٩)

- ١- بعض موقع الإنترنت المناهضة للقرآن الكريم باللغة الفرنسية: الواقع وسبل التصحيح. أ. د. / حسن إدريس عزوزي.
- ٢- دراسة اعترافات (موقع القرآن) على الكتاب العزيز. د. / محمد عبدو.
- ٣- موقع الإنترنت الألمانية المناهضة للقرآن الكريم ودور الواقع الإسلامية في الرد عليها. د. / عبد الله رفاعي محمد الزهرى.
- ٤- الموسوعة الحرة: «ويكيبيديا» الألمانية، نماذج من معالجتها للقرآن الكريم. دراسة تحليلية نقدية للنسخة. أ. / محمود محمد حاجاج رشيدى.

#### توصيات الندوة:

أولاً: يقدم المشاركون في الندوة والعاملون في لجانها بالشكر الجليل لحكومة المملكة العربية السعودية على عنائها بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، ورعايتها له، وتهيئة أرقى الإمكانيات العلمية والتكنولوجية للنهوض بمهامه المباركة في خدمة الإسلام والمسلمين.

ثانياً: تشيد الندوة بجهود وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية في خدمة القرآن الكريم وعلومه، ومن ذلك الإشراف على هذا الصرح المبارك: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وتزويده بأرقى الإمكانيات التكنولوجية الحديثة للنهوض بأعماله.

ثالثاً: تؤكد الندوة مرجعية مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في أعمال تكنولوجيا المعلومات المتصلة بالقرآن الكريم وعلومه؛ لما توافر له من إمكانات علمية

وفنية وتقنية، ولما له من مشروعات رائدة ومتعددة في هذا المجال.

**رابعاً:** تعبر الندوة عن تقديرها لجهود المجمع في نشر بعض ترجمات معاني القرآن الكريم الصادرة عنه في موقعه، وتوصي بالنشر الإلكتروني لجميع ترجماته تعميماً للفائدة.

**خامساً:** تؤكد الندوة عالمية الإسلام ودواره واستيعابه لكل المخرجات الحضارية النافعة، ومنها التقنيات المعاصرة، وتحث على استثمارها بما يخدم القرآن الكريم وعلومه.

**سادساً:** توصي الندوة بتوظيف التقنية الحديثة لإبراز جوانب الإعجاز العلمي في القرآن بضوابطه المقررة، واستثمار ذلك في الدعوة إلى الإسلام.

**سابعاً:** توصي الندوة بأن يقوم مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بتتبع وحصر المسائل الفقهية المتعلقة بأجهزة تقنية المعلومات التي تخدم القرآن الكريم؛ لعرضها على جهات الفتوى المختصة، وذلك لتحرير الأقوال، وبيان الحكم الشرعي الصحيح في هذه المسائل، كما توصي بأن يقوم المجمع بوضعها في موقعه على الشبكة العالمية، وطباعتها.

**ثامناً:** توصي الندوة بالاهتمام بتعليم تلاوة القرآن الكريم عن بعد وتطويره والعناية به، ووضع ضوابط له والتعرif به؛ للإفادة منه في حل مشكلة الحواجز التي تفصل المتعلم عن موارد العلم.

**تاسعاً:** توصي الندوة بإقامة دورات فنية للمتخصصين في الإقراء لمعرفة كيفية التعامل مع أجهزة التقنيات الحديثة المعنية ببرامج تعلم القرآن الكريم وقراءاته وتجويده، وتوظيفها في ميدان تعليم الإقراء.

**عاشرًا:** توصي الندوة المشغلين بتعليم قواعد التلاوة، والمعنيين بالتأليف في علم التجويد بأن يُفيدوا من البرامج الإلكترونية الحديثة في صناعة الصور المتحركة والرسومات الخاصة بآلية النطق ومخارج الحروف وغيرها من مباحث التجويد، وترى الندوة أن إنتاج صور دقيقة لآلية النطق يحتاج إلى تضافر جهود عدد من الدارسين المتممين إلى اختصاصات متعددة.

**حادي عشر:** توصي الندوة بأهمية التنسيق بين الواقع الإسلامية، والماركز الإسلامية التي تنهج نهج أهل السنة والجماعة؛ لترويد هذه الواقع بمادة علمية ومضمون سليم، كما توصي بالتنسيق بين الواقع الإسلامية باللغات العالمية؛ لتجنب التكرار، وتوحيد الجهود، وملء الثغرات التي قد تردد في برامجهما.

**ثاني عشر:** توصي الندوة المتخصصين بإعداد معاجم قرآنية حاسوبية تساعده على صياغة التفسير الموضوعي للقرآن الكريم المستند إلى معرفة صحيحة مستقاة من أوثق التفاسير، وتشتمل هذه المعاجم على تصنيف علمي دقيق للمفردات القرآنية وفق دلالتها واشتقاقاتها واستعمالاتها.

**ثالث عشر:** تؤكد الندوة أهمية تسخير التقنيات المعاصرة لخدمة ذوي الاحتياجات الخاصة مع القرآن الكريم، وتكتينهم من متابعة الإفادة منه.

**رابع عشر:** توصي الندوة بالعناية بالتطبيقات التقنية في مجال القرآن الكريم لخدمة الناطقين بغير العربية، وذلك بتصميم برامج عملية تستخدم أمثلة من القرآن الكريم وفق معطيات التقنية الحديثة.

**خامس عشر:** توصي الندوة المؤسسات المعنية والباحثين المتخصصين بفتح آفاق البحث في وسائل إيصال رسالة القرآن الكريم إلى المجتمعات الإنسانية،

والتشجيع على ابتكار برامج تخدم القرآن الكريم وعلومه وتحث الجهات المانحة على دعم ذلك.

**سادس عشر:** توصي الندوة بالانتباه لما تلجمأ إليه بعض الواقع على الشبكة العالمية (الإنترنت) وذلك بإجراء تغييرات على إصدارات المجمع من ترجمات معاني القرآن الكريم إلى بعض اللغات.

**سابع عشر:** تؤكد الندوة أهمية تتبع الواقع المناهضة للقرآن الكريم بعواصم تقي من القواصم، فترتُّدُ عليها، وتكشف زيفها بأسلوب علمي رصين ووسائل إخراج متقدمة، كما تؤكد أهمية كشف الواقع التي تتظاهر بتأييد الإسلام ولكنها تمثل اتجاهات وعقائد مخالفة لمنهج الإسلام.

**ثامن عشر:** تؤكد الندوة أهمية التنسيق بين خبراء التقنيات المعاصرة المعينين بخدمة برامج القرآن الكريم وعلومه لتجنب التكرار وسد الثغرات، والوصول إلى برامج حاسوبية وأدوات تقنية نافعة.

**تاسع عشر:** توصي الندوة بتصميم نموذج يحتوي على العناصر الالازمة التي تفي بأغراض كل من يريد إنشاء موقع للقرآن الكريم وعلومه على الشبكة العالمية، على أن يتم تطوير هذا النموذج وفق ما يستجد.

**عشرين:** توصي الندوة بنشر ثقافة الاعتدال بين فئات الشباب لإعطاء الصورة الحقيقية عن مقاصد القرآن ونشر المعرفة الصحيحة عن الإسلام، وتزويدهم ببرامج حاسوبية وأدوات تقنية تشغّل أوقاتهم بما ينفعهم.

**حادي عشر:** توصي الندوة بإعداد موسوعة إلكترونية شاملة لعلوم القرآن الكريم تستقي من المصادر الأصلية الصحيحة، وتكون بمنزلة مرجع سهل

الاستخدام، قريب المثال يعتمد على أوثق المصادر العلمية.

**ثانياً وعشرين:** توصي الندوة الجهات التربوية المختصة بإنشاء مكانز (بنوك)

يودع فيها أسئلة اختبارات موضوعية وتطبيقية تضم أسئلة اختيار من متعدد، وأسئلة الصواب والخطأ، وأنواع التقويم الأخرى، وهذا يساعد مهندسي البرمجيات في تصميم أنظمة اختبارات آلية لسد الفراغ في هذا المجال.

**ثالثاً وعشرين:** توصي الندوة بمراعاة تنوع الفئات التي تتصلب المواقع الإسلامية، من مسلم وغير مسلم، ورجل وامرأة، وكبير وصغير، على اختلاف لغاتهم، وينبغي أن يُعتنى بحسن الإخراج، كما توصي باستكتاب الواقع الإسلامية علماء متميزين للإجابة عن الشبهات المثارة حول الإسلام مثل: الإرهاب وقضايا المرأة وحرية العقيدة.

**رابعاً وعشرين:** توصي الندوة المؤسسات التجارية العاملة في حقل التقنيات والبرامج الحاسوبية أن تكون مخرجاتها متصفه بالموضوعية والدقة، فلا تشغلها الأرباح المادية عن تقديم مادة صحيحة تخدم القرآن الكريم على نحو يتسم بالصدقية والمعلومة الصحيحة.

**خامساً وعشرين:** توصي الندوة بتشجيع التواصل بين المهتمين والمحترفين في مجال خدمة القرآن الكريم والتقنيات المعاصرة.

### **ثالثاً: الملاحظات باللغة الإنجليزية**



**What Did Al-Imam Al-shatibi exceed in Hirz Al-Amani**  
**On Al-Tayseer for Imam Abu Amr Al-Dani**  
**prevention of reading**  
**Dr.Sami bin Mohammed Abdul-Shakour**

This research was concentrated on the issue of Al-Imam Al-Shatibi increment; narrations and directions to Al-Tayseer book for Al-imam Al-Dani, when some considerations of the tenth and eleventh's century scientists appear, whom concern in recitation science, they called "Originators of redaction".

Prevention of reading with some of these increments , alleging that it is irrelevant to Al-Dani method in Al-Tayseer book, their evidence was following Ibn Al-Gazari expression in his Book Al-Nashr, and any other topic he narrated, and this what Al-Shatibi deviated from his methods, or " this what someone distinguished from recites", they prevented reading with any later narration , for the suspicion of these expressions, and they composed , writing books and wrote poetry in this matter.

I found that after searching and looking, the base which "originators of redaction" depended on was built on a wrong method , as Ibn Al-Gazari didn't mean from the expression deviated from prevention methods of reading as the editor wanted, but he just wanted to stirring up on these increments in the other books of Al-Dani, Moreover, the more release of individually reading the word was not preventing to read as the editors wanted, because the prevention of Ibn Al-Gazari in someone reading distinguished was very special, and to generalize as the

editor said, and I have showed that with dogmatic evidences in both types, also I found that the editor recited with it in more than one hundred narrations from Al-Shatibi increments in Al-Tayseer, because Ibn Al-Gazari said nothing in these increments, and didn't remark by the expressions my deviation from the way, and they read with it, despite of its deviation from Al-Shatibiah and Al-Tayseer, Also, the editors were not agree with these increments, some of them prevented and some read, and some asked to provide other forbidden faces, and some of them didn't say anything. Some issues , and even they were mistaken and deluded in many situations which proved that the fact of edits on Al-Shatibiah issues was existed later, matter happened due to following Ibn Al-Gazari expressions. Moreover, I found that all what Al-Imam Al-Shatibi did on Al-Tayseer didn't come through Al-Dani way or any others from what Al-Shatibi selected from the correct narrations. These three were the source of the increment on Al-Tayseer, but Editors made Al-Tayseer book section from Al-Dani's other predictions and obligate Al-Shatibi with contained there in, and dealt with Al-Tayseer as Al-Tahreerat on Tayibat Al-Nashr.

**(Dealing with Hypocrites)**

**(Quranic Objective Study)**

**Mohammed Ibn Abdul-Aziz Al-Mosnad**

This research handles hypocrites, this dangerous category in Islamic society and how To deal with them, either on the level of leaders and princes or on the level of Individuals

and the common people, and I explain the methods by which we can deal with hypocrites as stated in the Holy Quran and I make it such as landmarks, and I divide research into: Introduction, a preface, two chapters and a conclusion .

The introduction includes the importance of subjects, causes of selection, previous studies, and research methodology .

The preface entitled with ( Definition of Hypocrisy and its Divisions ) and divides it into two sections :

First: The definition, hypocrisy and landmarks,

Second: The types of hypocrisy .

The first chapter handles the features of the prophet Mohammed, peace be upon him and his successors of Muslims and leaders. Second chapter the general features of Muslims .

Then comes the conclusion which includes the most important results and recommendations.

**The Concept of Sunnah and its relation  
with the Holy Quran**  
**Dr. Yahya bin Abdullah Albakri**

Praise be to God (Allah) & Peace be upon his Prophet , his family , his companions , and his followers ;

This is a research entitled "The Concept of Sunnah and its relation with the Holy Quran" in which I shed the light on the Sunnah , its concept and its applications with an attempt to explain this conception giving proofs from the Holy

**Quran & prophet's Sunnah and his companions & followers traditions.**

I have explained the relation between the holy Quran and the prophet's Sunnah as the main sources of Islamic legislation especially when both are the dominant sources of legislation.

As a result of that I came up with these results:

1. Sunnah were mentioned in Arab traditions with different meanings such as; followed way , revelation , followed example , nation.
2. The meaning of Sunnah in Islam defers according to the purpose of using and these meanings differences are acceptable when they are not contradicted , for example;
  - a- Legislation taken from the prophet Sunnah (sayings ,deeds . confirmation ).
  - b- It might mean the law of distribution of estate.
  - c- It might mean the traditions of the prophet companions & followers taken from the Prophet Sunnah.
  - d- It might mean the opposite of heresy (fabricated deeds which contradicts the right Sunnah)
  - e- It might mean the consensus (of Muslim legal scholars).
3. Sunnah explained Quran through the interpretation of vague statements ; it clarified unclear meanings in details assured some Quranic rules & judgments and gave some more duties & rules etc
4. Sunnah is a practical application of Quran ,they are not separate , both should be taken seriously whether deeds ,statements ,or related descriptions

5. Following prophet's Sunnah as a whole cannot be optional ,we must follow all Sunnah details as our Salaf (ancestors)did to get the reward from Allah ; and this is what we must understand and apply correctly as legislated by the prophet .

**The exclamatory word "Hay-Haat" :**  
**The grammatical rules and its guiding readings.**

**Dr.Mustafa Fouad Ahmad**

The following is a research dealing with the **exclamation** word (**hay- haat**) in Arabic, its origin as well as its editing which had already been studied by early scholars taken from about forty vernaculars of Arabic: their usages, pronunciation, 'I'raab' and writing as realized by the scholars of Arabic grammar in the case of pause as well as blending.

All these are discussed based on the findings of the early scholars of Arabic.

The researcher has done his utmost to give his judgments on the views of those scholars in their discussions of this exclamation word.

**The Metaphor in Quranic readings**  
**and its eloquency evidences**

**Dr. Dhafir bin Ghrman Al-Amri**

Praise be to Allah This is research that addresses the quality of the linguistic metaphor and mental readings, was reviewed in the introduction, the importance of research and objective, and limitations, and research leading up to the same subject.

Search Bamajaz then introduced and a brief definition of both types, and then started the search topics first section of a metaphor from mental declare the verses and then review by the mental relations metaphor. Then the second part, a metaphor of language , and so on as follows: First : metaphor sender reads Having examined the verses as a metaphor for the relations corrected it. And from the question out to non-metaphorical meanings, where we took the original meaning in the door metaphor sender based on what we see as outweighing which went to the scholars.

Second: The metaphor of deletion, and to call each metaphor decrease.

Third: metaphor Declaratory included the original loan and subordination. IV: borrowing tools.

Fifth: The loan representative

Find verses have discussed the potential for more of the face, as it was not necessary to review some of them in more than one place of intolerable to Lower of significance. Then seal search included the findings. The tail of sources and bibliographic references, and indexes.